

مخطوطة

حاشية عصام على الجامي

المؤلف

إبراهيم بن محمد بن عرب شاه (الإسفراييني)

شبكة
الألوكة
www.alukah.net

عصام الدين على شرح جامي

غ

شبكة الألوكة
www.alukah.net

باعتبار كل فرد له فهي لام الاستغراق كما في قوله تعالى ان الانسان لفي خسر الا الذين
امنوا وعملوا الصالحات الآية واما ان يشار بها الى قسم من مفهوم اللفظ
معهود بينك وبين مخاطبك يسبق فهمه اليه عند سماع اللفظ فهو لام
العهد الخارجي نحو انا ارسلنا اليكم رسولا شاهدا عليكم كما ارسلنا الى فرعون رسولا
فعصى فرعون الرسول ثم الجنس لا محالة تحته كثرة وبهذا الاعتبار توهم التباين
في لفظة الكلية بين اللام والتاء التي للوحدة فاشار الى دفعه بقوله ولا منافاة
بينهما اي بين اللام والتاء او بين الجنس والوحدة ولا يخفى ان توهم المنافاة
بينهما اي بين اللام والتاء بعد دخول اللام لا قبله فمن ضيق العطن وقال ووقع
ذلك الى الآن لجم غفير من ذوي الفطن لان المنافاة بين صيغة الكلم و
التاء لازمة ودفعه بان الجنس يوصف بالوحدة ولا يخفى ان دفع المنافاة
بمنع المنافاة بين الجنس والوحدة جواب جدلي الزامي لا تحقيقي اذ التحقيق ان
التاء ليست لوحدة جنس اذ اليه اللام بل لجعل افراد الجنس مشروطة
بالوحدة في كونها افرادا له حتى لا يصح جعل كلمتين معا فرد هذا المفهوم وهذا
لا ينافي الكثرة التي يستدعيها الجنس تأمل ويمكن حملها على العهد الخارجي
بارادة الكلمة المذكورة على السنة النحاة اشارة باعتبار الامكان الى صفته اما
اولا فلان كون اللام الداخلة في المعرفات لغير الجنس خروج عن جادة التعريف
واما ثانيا فلان لام العهد يكون اشارة الى قسم من مفهوم مدخولها والكلمة اي تاء
على السنة النحاة ليست قسما من مفهوم الكلمة بل عين مفهومها وجعل الكلمة بتاء وبلا
تاء يطلق عليه الكلمة حتى يصير الكلمة النحوية بعضا منه لكلف لا يرتكب الا بعد تكلف

تامل قوله اللفظ في اللغة الرمي يقال اكلت التمرة ولفظت النواة اي رميتها اما صرح بقوله اي رميتها دفعا لان يتوهم ان المقصد رميتها من الفم فلا يصير شاهدا على انه بمعنى الرمي مطلقا فان قلت من اين علم انه لم يقصد الرمي من الفم قلت لانه يقال ذلك فيما اذا رمى النواة لا من الفم قيل اخرجت من التمرة قيل ان تدخل في الفم فان قلت قد جاء في اللغة بمعنى النطق والاولى ان مناسبة ما يتلفظ به اشد فلم يعتبره اصلا للوضع الاصطلاحي قلت لانه لابد وان يتعدى بالباء قال في القاموس لفظ به اي نطق فان صح ذلك فلا مانع للاصطلاح هو اللفظ بالشيء لا اللفظ لان اللفظ بد من الصلاح صفة المتكلم دون الكلمة بخلاف اللفظ بمعنى الرمي فانه لا يحذف فيه نظر لانه يكفي في النقل التعلق فصح نقل اسم صوته المتكلم الى اللفظ والاول وان كان اقرب لانه صوته اللفظ الثاني اقرب لانه يحبس اللفظ ولان اللفظ في عرف اللغة كالكلام ما يتلفظ به قليلا كان او كثيرا فالاول ان يجعل العرف اصلا لهذا الاصطلاح فيكون اللفظ للغوي اعم من الملفوظ العرفي في اللغة لشموله ما يتلفظ به حكما ولم يجعل في ارباب الاصطلاح النقل من الخاص الى ما هو اعم واما العادة فهو الحبس فلهذا جعل اصل الاصطلاح ما هو بمعنى الرمي قوله ثم نقل في عرف اتى به ابتداء او بعد جعله بمعنى الملفوظ اما اعتبر جعله بمعنى الملفوظ ليكون من قبيل نقل العام الى الخاص لان مناسبة العام الى الخاص اشد من المناسبة المعتبرة حين النقل ابتداء فان قلت في جعل اللفظ بمعنى الملفوظ قد ارتكب ما يرجح ارتكب في نقل اللفظ ابتداء الى ما يتلفظ به الان ان قلت فرق بين جعل اللفظ

بمعنى الملفوظ وبين جعله بمعنى ما يتلفظ به الان ان فان الاول نقل للمصدر المطلق الى مفعوله مطلق والثاني نقل للمصدر المطلق الى قسم من اقسام مفعوله وهو بينة الاول اتم كما لا يخفى ومع قدح ذلك وجه اخر وهو ان يجعل اللفظ بمعنى رمي اللفظ من الفم اي بنحو ان يكون من قبيل نقل العام الى الخاص ثم يجعل ما يتلفظ به فيكون نقل الاسم المتعلق الى الخاص الى المتعلق الخاص قوله مهملا كان او موضوعا المشهور في كلام النحاة مهملا كان او مستعملا وانما عدل لان المهمل عالم يوضع وهو مقابل الموضوع لا المستعمل وكأنهم قصدوا بالمستعمل ما امكن استعماله وبالمهمل عالم يمكن استعماله وبعد ما ذكره اولى لان المتبادر من المستعمل المستعمل بالفعل قوله واللفظ الحقيقي لا يخفى انه اذا لم يمنع اللفظ ما يتلفظ به الان ان حقيقة او حكما فالممكن في الضرب ايضا لفظ حقيقي فالصواب فالمتلفظ به الحقيقي قوله ولم يوضع له لفظ فليس في الضرب الا الدال على المعقول من غير ان يكون هناك ملفوظ او الكتبي بنحو من غير لفظ عن اعتبار لفظ فيهم مقام اللفظ في اعتباره جزء الكلام الملفوظ اياه كجعله جزء الكلام المعقول فهو ليس من مقولة معينة بل تارة يكون ذا جواب وتارة يكون ممكنا جسما او جوهرا عرضا وتارة يكون من مقولة الصوت اذا رجع الضمير الى الصوت فقوله ليس من مقولة الحرف والصوت اصلا ليس على ما ينبغي فاحفظه فانه مما خفي على غيري حتى قال بعض الفضلاء لا ادري من اي مقولة هو فنيت قول بلغه قوله والدال الاربع وكذا امتثل مثل ضرب الغارة للدال على ركوب السلطان والنهب جمع رتبة وهي ما وضع لمعرفة الطريق قوله لانه لم يقصد الوحدة لا

الاطلاق

الحكم بخروج حروف الهجاء بهذا القيد الا ان يقال قوله الموضوعة للمعنى
التركيب لا باوزاد المعنى ليتقيد حروف الهجاء وليست صفة مساوية
لحروف الهجاء فلم يحكم الا باخراج قوله لمعنى بعض الحروف الهجاء ولا يقال ان
حروف الهجاء من حيث انها حروف الهجاء لم توضع لمعنى فينبغي ان
يخرج من التعريف كلها لا بعضها لانا نقول نعم لكنه لا يخرج الموضوع للمعنى منها
بقوله لمعنى كما لا يخرج الدوال بالعقل من الالفاظ الموضوعة لمعنى من حيث
انها دوال بالعقل بقيد وضع بل خروج جميع تلك الامور باعتبار قيد
الحيثية في التعريف **قوله** فان قلت قد وضع بعض الالفاظ باز ازاء بعض
آخر الاولى قد وضع بعض الكلمات باز ازاء بعض اخر ليتم فساد
التعريف لعدم صدقه عليه **قوله** فكيف يصدق عليه انه وضع
لمعنى اعلم انه لو قال المصوغ لمفرد لكان التعريف اخصر واسلم الا
انه ادرج المعنى للاشارة سفرها فان قلت بعد تعريف المعنى بما يقصد
بشئ فكيف صح هذا السؤال قلت لما تقرر عند السائل مقدمة وهي
هي ان المعنى لا يكون لفظيا لكثرة الاستعمال اللفظ في مقابلة المعنى خصص
كلمة ما في تعريف المعنى بما سوى اللفظ وخصص كلمة ما في التعريفات سنة
مؤكدة **قوله** قلنا المعنى ما يتعلق به القصد فانه ان اراد ان مفهوم ما
يتعلق به القصد بعينه فظاهر البطلان لان المعنى ما يقصد بشئ
وهو اخص مما يتعلق به القصد وان اراد صدق ما يتعلق به القصد
على المعنى صدق الاعم على الاخص لا يلزم من كونه اعم من اللفظ كون المعنى

الاوزان الجواله

حالا باعتبار كونه كلمة حكما وذلك يقتضي كون عبد الله داخل في ضد
الكلمة ليتبين ان الاعراب فيهما ليس باعتبار الحال بل باعتبار
... البصري خارجا عنه ليتبين ان اعرابه على خلاف مقتضى المسمى
من الكلمة **قوله** ولو لم يخرجه بتركه لكان انسب ولك ان
ان تقول المراد بالمفرد اعم من المفرد حقيقة او حكما **قوله** كون الشئ
بحيث يفهم منه شئ اخر فان كان منشأ تلك الحيثية جعل الشئ
الاول بازاء الشئ الثاني فالدلالة وضعية وان كان كون
الشئ الاول مقتضى الطبع عند عروض الشئ الثاني له فطبيعية والا فعقلية
قوله فبعيد ذكر الوضع لا حاجة الى ذكر الدلالة كما وقع في هذا
الكتاب فيه انه لو جعل الوضع في التعريف بحيث يتناول حروف
الهجاء والعربية عن الدلالة لا يصح ان ذكر الوضع يغني عن ذكر
الدلالة الا ان يقال ليس ذكر الوضع في التعريف بمجرد قوله وضع
بل بقوله وضع لمعنى ولا يخفى ان هذا المجموع يستلزم اعتبار حقيقة
الوضع في التعريف **قوله** ومثل لفظ ديز المسموع من وراء الجدار
اختار لفظا مهملا للتمثيل وقيده بالسماع من وراء الجدار ليتحقق
فهم اللافظ بسماع ديز دلالة اللفظ لذلك المدلول العقلي
فيظهر الدلالة العقلية كما ان الظهور بخلاف ما كان اللفظ مغنيا فيقع
للفظ دلالتان فلا يظهر ما قصد به التمثيل كل ظهور ولو كان اللافظ
مريدا لم يظهر ان فهم المعنى للمشاهدة او لدلالة اللفظ **قوله** و

وضع م

www.alukah.net

ذلك الاني اسمين ولا يكون تعريفه جامعا قوله وفي بعض الحواشي اعتد بكلا
مع انه في هذه العبارة جدا لان مثله لا يتركب من غير داع فاحتمل انه بليغ كلام
المصنف دال على ان المذهب عنده هذا ونحن نقول مما يدل على ان الكلام
عنده كالجملة ويكذب ما في الحواشي انه قال المصنف في بحث حرفي الاستفهام ان لما
صدر الكلام لانه تقتضي كون ام ام ابوه في زيد ام ابوه كلاما عنده والا لم يصح
لها صدر الكلام قوله ولا يتأتى ذلك اي الكلام بهذا التفسير هو المناسب للمقام
وحمله على النفس او الاسناد بعيد عن المرام قوله الا في ضمن اسمين اي لا يتحقق
هذا المعنى الا في ضمن هذين الخاصين فلا يلزم الحال والظرف والمظروف والا
فالظاهر الاولى بفهم المتعلم ان يجعل في بمعنى من لكن ينبغي ان يعلم انه لا يتأتى من
كل اسمين لانه لا يتأتى من اسم الفعل والامر من فعل واسم اي اسم كان
لانه لا يتأتى من فعل واسم فعل نعم يتأتى من اسم وفعل اي فعل كان على ما
ذهب اليه المصنف من جعل اسماء الافعال الناقصة فواعل لها لكن التحقيق انه
لا يتأتى من اسم وفعل اي فعل كان قوله فان التركيب الثنائي العقلي فيه
ان حصر التركيب الثنائي في ستة والبطل ما عدا اثنين لا يوجب الاحصر
الكلام الثنائي في اثنين والمدعى حصر مطلق الكلام فالاولى ان يقتصر على قوله
ان الكلام لا يحصل بدون الاسناد والاسناد لا يحصل بدون مسند اليه
لا يكون الا اسما ومسند لا يكون الا اسما وفعلا قوله ونحو يا زيد تقدير
او عوز زيدا فلم يكن من تركيب الحرف والاسم كما ذهب اليه المبرد
صرح المصنف بالحصر في تقسيم الكلام دون تقسيم الكلمة وقيل لان تعريف

الكلام يرشد الى اقسام ستة في بادي الرأي بخلاف تعريف الكلمة قوله
على معنى كائن في نفسه جعل في نفسه صفة معنى لا متعلق بدل اي دال بنفسه و
لا حاجة الى قوله اي دال كائنا في نفسه اي معتبرا في حد ذاته ليتأتى فصل
بين من حيث هو اعني غير مقترن بالزمان صفة لانه وان جاز لكن كونه
الفاصل صفة اعذب وانسب الفهم اوجب قوله اي بنفس مادل لانفهم الا
والا لتوقف معرفة المعرف على معرفة المعرف ويلزم الدور قوله فتذكير
الضمير بناء على لفظ الموصول لا يخفى ان كلمة ما عبارة عما يكون الكلمة عبارة
عنه لا عن لفظ الكلمة وتأنيث مفهوم الكلمة ليس لذاته كتأنيث مفهوم
هند بل لوانث الضمير الراجع اليه يكون ذلك التأنيث لرعاية لفظ
الكلمة فتذكير الضمير الراجع الى دل ليس بمجرد داعي اللفظ بل لداعي اللفظ
والمعنى قوله ولذلك قيل الحرف اي بجعل اداة الظرف بمعنى
مدخولها لا بمعنى افادة الدال اياه كما هو الشائع في نسبة المعنى الى الشيء
يقال هذا المعنى في هذا اللفظ بمعنى يستفاد منه قيل الحرف مادل على معنى
في غيره فلا يتجه ان مادل على معنى يكون ذلك المعنى فيه لان في غيره اذ لا معنى لكون
المعنى في الشيء الا كونه مدلولا له ولا يتجه ايضا ان قيد في نفسه في تعريف
ما يقابل الحرف لغو نعم التركيب العربي مادل على معنى لا في نفسه كما
يقال الدار لا في نفسها كذا اطلاقا يقال الدار في غيرها كذا الا ان المجاة
اجمعوا على وضع ما يواقق لا في نفسه في المعنى موضعه وصار عرفا فيما بينهم
فلا التباس في معناه ولا وصمة في التعريف به قوله ومحصوله

ماذكره بعض المحققين لفحى السيد الشريف قدس سره كما نه اراد الشارح التنبيه على
ان هذا التحقيق ليس من السيد قدس سره كما هو المشهور بل اخذه من كلام المصنف
وليس كما ظنه لان الناظر فى كلام الايضاح يعرف المصطفى عن التحقيق
وان كانت عبارة المجلة المنقولة وقت اتفاقا بحيث يشمل التفصيل
بهذا التحقيق كيف وقد ذكر ان الفرق بين الاسماء الازمة الاضافة
والحروف ان الواضع شرط فى دلالة الحرف على معناه ذكر المتعلق و
لم يشترط ذلك فى الاسماء الازمة الاضافة وانما التزم الاضافة لغرض
اخر غير كونه دلالتها مشروطة بذكر المضاف اليه ولا خفاء فى انه بعد
الوضع لا دخل للواضع فى الدلالة حتى يكون الدلالة بشرطه متوقفا على
ذكر المتعلق فلو كان صاحب هذا التحقيق لم يصدر منه مثل هذا الكلام بل المصر
الفاضل يستحق ان يقال فى حقه ما قال السيد المحقق فى حق نجم الائمة حيث
قال فى حواشى شرحه على الكافية فى هذا المقام بقرب تحقيق معنى الحرف
تارة وبعد عنه بمراحل تارة اخرى قوله كما ان فى الخارج موجودا
فى ذاته وموجودا فى غيره لو قيل كما ان فى الخارج موجودا فى ذاته
هو موجود فى ذاته وموجود فى غيره هو موجود فى غيره لكان غاية
فى ايضاح معنى الحرف وما يجب بدقة تنويرا تاما لاستعمال فى الحدود الثلاثة
فان فى قولهم السواد فى زيد ليس كما فى قولهم المار فى الكوز بل معنى
الاعتبار وللدلالة على ان وجود السواد ليس الا باعتبار المحل
كما ان معنى الموجود فى نفسه انه موجود من غير اعتبار غيره وبما ذكرنا

الفرقان

www.alukah.net

ما هو اعم من المطابقي لما احتاج التعريف الى قيد غير مقترن لخروج الفعل بقيد
الدلالة على معنى في نفسه لانه لا يدل على المعنى المطابقي بنفسه بناء على
زعموا ان الفعل موضوع للحدث والزمان ونسبته الى فاعل
ما معين فانه يذكر الى معين لا يمكن ان يفهم النسبة فلا يتم فهم المعنى المطابقي
بدون فهم ذكر الفاعل لامتناع فهم الكلي بدون الجزئي فدلالة العقل بنفسه
ليس الا على الحدث على ما قالوا او الزمان ايضا على ما هو الظاهر ورد عليه
انه بعد توقف الدلالة المطابقية على الضمنية لا معنى للدلالة التضمنية
بنفسه كيف وقد تحقق ان التضمن لا يوجد بدون المطابقة وكون
فضل كون الدلالة التضمنية بنفس اللفظ لا يقتضي وجودها بدون المطابقة
المتوقفة على الضمنية لان معنى الدلالة بنفسه استقلال المدلول المفهومية
والحدث غير مستقل بالمفهومية وانما توقف فهمه على الضمنية بواسطة
عدم استقلال ما هو شرط فهمه بالمفهومية اعني المعنى المطابقي لا انه لا شك
في انه يفهم عند سماع لفظ ضرب الحدث والزمان مع انه لم يفهم المعنى
مطابقي تكليف بتم ما اتفقوا عليه ان التضمن لا يوجد بدون المطابقة وهذا
مما ينبغي العقل فيما بعد تمرن وقد بذلنا فيه جهدا بلطف من الله سبحانه
في شرح الرسالة الوضعية الا انه لم يبلغ الكلام فيه مرتبة كمال الصفو لان
الامور مرهونة باوقاتها ولا ظهر ينبوع المياه الصافية في هذا المقام
من فيافي الاكباد العطشى وان كان من مطمح الى سد بعدم سعته
مساحة هذا الكتاب لم يشتف فضول ولا يحمد التوفيق لا اختار ان

اللفظ لا يدل على المعنى الا بتذكر الوضع وفهم المعنى من اللفظ ودلالته عليه
متاخر عن تذكر الوضع فاذا سمع العالم بالوضع لفظ زيد مثلا تذكر الوضع
لمعناه فيحضر معناه عنده في ضمن تذكر الوضع اذ لا يمكن استحضار الوضع
بدون حضور طرفيه فليس العلم بالمعنى عند سماع اللفظ في ضمن تذكر الوضع
دلالة اللفظ لان الغرض ان تلك الدلالة متاخرة عنه بل الدلالة
فهم امر متاخر متبين من اللفظ وهو التفات النفس اليه من حيث انه مراد
اللافظ والذي دعاه الى التلفظ به فيقول لما سمع العالم لوضع ضرب
على الوجه العام لفظه تذكر وضعه بهذا الوجه وحضر عنده مفهوم الحدث و
الزمان في ضمن تذكر الوضع وليس هذا من دلالة اللفظ ولا يتوجه ان لفظ
ضرب الى معنى من حيث هو مراد ما لم يعلم خصوص المعنى الموضوع له
بالضمنية فاذا حضر عنده بالضمنية التفت اليه عن اللفظ فمن حيث انه
مراد تحقق هذا الحدث والزمان في ضمن هذا الالتفات هو الدلالة
التضمنية ولا شك انه لم يتحقق من سماع ضرب بدون فهم معناه المطابقي
ومن هذا تبين ما اشتهر من رئيس العقل الشيخ ابو علي بن سينا ان الارادة
شرط الدلالة وعلم انه كلام بليغ غاية التحقيق وليس ما يتبع من وقوعه
في مثله كما زعم كل من بلغه الى الآن فان الدلالة الالتفات من اللفظ
الى المعنى من حيث انه مراد شمولا للعلم بالارادة لمعنى من اللفظ يتوجه
السامع من اللفظ الى معنى فلم يتحقق دلالة لا على المراد ولا على الجزء منه ولا
على لازمه ومن هذا تبين ان دلالة المشترك يتوقف على القرينة وليس

ما يسبح تحقيقا من ان الارادة متوقفة في دلالة حقيقة بان يكون باذله
ويظن فكوه عميقا فحاصل ان ابهنك على ان القرينة ليس شرط دلالة
المشترك ... بل المفرد ايضا قد يحتاج الى ... المشترك
اذا صار جزء ... من كل من لفظ عبد ولفظ الله ... شيئا كان
في دلالتهما على المعنى ... صارفة للفظ عبد الله عن ارادة معناه
العلم واسالك ... باضافة برد التحقيق التعلق بما عودت
... بهبوته حر غير بوبل وتصغي الى التمتمة ما ادانى اليه ملاقفة
رفيق التوفيق اعلم ان القول بالفعل موضوع للحدث كما اجمعوا
النسبة عليه ليس الا ان الفعل لا يكون بدون الفاعل فالى رهم تصحيح سر
ذلك الى ان جعلوا النسبة داخلة في مفهوم الفعل لئلا يكون له بد
من الفاعل ولا اضطرار لمن شرح الله صدره ونوره بنور الفكرة تنقول لك
مما اطمئن اليه ان الفعل موضوع لحدث مقيد بالزمان والنسبة انما
جاءت من الهيئة التركيبية كما في الجمل الاسمية اذ لا يخفى على منصف
انه لا يناسب جعل هيئة زيد قايم للنسبة وجعل هيئة ضرب زيد
لغوا ومرادات ان النسبة ليست مدلوله للفعل انه يفهم الحدث
والنسبة تفصيلا وقد اتفقوا ان دلالة المفرد لا يكون تفصيلية و
لهذا لم يصح تركيب القضية الشرطية من مفرد ويعني بالتزم مع الفعل
ذكر الفاعل لان الفعل يؤدي معنى الحدث على وجه يكون مستفادا الان
انت الى شيء فيلزم اسناده الى شيء ليلا يكون ... على هذا الوجه

الالوغا

الالوغا قوله والمراد بعدم الاعتبار ان ان يكون بحسب الوضع الاول
لم يكتف بقوله بحسب الوضع لانه لا ينفع في ادخال الاسماء الافعال الخارج
الافعال المسلخة عن الزمان الا ان يكون الوضع للمعنى الزماني في اسماء الافعال
وليغير الزمن ... الافعال المسلخة والا كان مكابرة لتحقق عادة الوضع
فيها وهو المنع بلا قرينة وبشهادة صريح تعريف اللهم انها بالوضع و
انما نفع التقييد بالوضع الاول فباعتبار ان مثل يزيد يدل على معنى
مستقلا هو الذات غير مقترن بحسب الوضع الاول وهو الوضع الفعلي
لانه لم يكن الذات داخلا في الوضع الفعلي واسماء الافعال ودال على
معنى مستقل هو الحدث غير مقترن في الوضع الاول لان الوضع الاول الحاصل
نفس الحدث فهذا المعنى المستقل موجود في الوضع الاول غير مقترن
والافعال المسلخة دوال على معنى مستقلة مقترنة في الوضع السابق وهو
الوضع الفعلي لها فانها في الوضع الفعلي موضوع لهذا الحدث والزمان
هذا ولا يخفى ان تسمية اسماء الافعال اعتبرت باعتبار وضعه الى
المعنى وعدم اقترانه باعتبار الوضع الاصلي وذلك بعيد عن الاعتبار
اذ الاولى ان يكون مدار الاسمية على وضع واحد ولا يكون وضع لغوا
او معتبر الاعتبار شيء وفي اسماء الافعال وذلك وصفه الاول فهو لغو
الوضع الطارئ في اللغو في اعتبار اسميتها والا لم يكن كلمة ومعتبر فيها لان عدم
الاقتران انما يتحقق به وصفه الذي هو معتبر لانه باعتباره يكون كلمة
ولغو لانه باعتباره لا يكون ... مقترن قوله على هذا فوقه ...

كما تعرفه في بحث الاسم الموصول والالف واللام الزائدة وللالف واللام التي
هي جزء الكلمة كما في النجم ولو قيل التبادر من اللام جميع هذه اللامات لم يبعد
قوله ولو قال دخول حرف التعريف لكان ابين للمبهم في مثل قوله
عليه الصلوة والسلام على لغة حمير ليس من امبر امسفر في امسفر جواب
سائل فمن حيث قال امن ابر صيام في امسفر قوله لكن لم يتعرض له
لعدم شهرته ولم يخص الامور المذكورة بالتعرض للاشتهارها بل لتقول
لو قال حرف التعريف لم يتبادر منه الا ما يتبادر من اللام ويكون
تطويلا بلا طائل قليل الفائدة ومنه اختصاص غيره والمكان شكل للمبهم
وحرف النداء كلها او بعضها فتامل وانما تعرض لعدم التعرض
لبعض اقسام اداة التعريف دون سائر الخواص لكن في تخصيص التعرض
باللام الهام عدم اختصاص الباقي من اقسام اداة التعريف
كما ان تخصيص الجر من بين اقسام الاعراب الدلالة على عدم
اختصاص ما في اقسامه قوله وفي اختيار اللام على اللف او الالف
واللام ويستفاد منه اختياره على حرف التعريف ايضا وان لم يكن
سوق الكلام له قوله اشارة الى ان المختار عندهما ذهب اليه
سيبويه لان الحق في هذه المسئلة معه وان كان الخليل اعلى كتابا
منه صرح به المحقق الشريف قدس سره في شرحه للكشاف وليشهد لما
قال في اعراب الفاتحة لم يسبقه احد علما بالنحو ولم يخلف احد مثله
قوله للتعذر الابتداء بالساكن فان قيل ما فائدة وضع اللفظ ساكنا

اوساكن الاول

اوساكن الاول حتى يحتاج الى زيادة همزة الوصل فيبتدأ الكلام قلت حصول
الخفة في اثناء التركيب بحذف الهمزة مع سهولة الابتداء بالساكن وهو مذهب
سيبويه ... ف نقيض للتنكير ودليله حرف ساكن فينبغي ان
يكون دليلا ... رفا ساكنا قلت بل الاسب به انه يكون دليلة متضمنا
بنقيض ما اتضيف به دليل نقيضه قوله واما الخليل فذهب الى انها
ال وكان همزتها في الاصل لقطع جعل للوصل طلبا للخفة الموعودة
لكمال كثرته استغنى لها قوله والمبرد الى انها الهمزة المفتوحة وحذف
خذفها مع كونها علامة لان الاخلال لازمة لها بتذكير ما قوله لانه لتعيين
مفرد مستقل بالمفهومية يدل عليه اللفظ مطابقة يتبع ذلك التعيين
الرضي وهو ضعيف جدا لانه تعيين فتة بمثل عبد الاسد الرائي
لانه لتعيين ودل عليه اللفظ التزاما وبمثل الحسن والصعيف فانه لا يدل
متصف ان التعين للذات المعتبر في مفهوم الحسن لا يغير للصفة
والنسبة المعتبرة في مفهوم اللفظ من تعريف اللام فالاولى ان يقال
التعريف والتنكير يتعاقبان على اللفظ وكذلك علامتهما فلم يكن
في الفعل علامة تنكير لم يدخل عليه اللام قوله كالموصولات فان جميع
في موضعان الذي في الاصل الذي زيد عليه اداة التعريف
قوله ومنها دخول الجر الخ التنوين يكون مصدرا فلا حاجة
لها بهذا المعنى الى الدخول كاللام الا ان فتحة حركته والنون الى كتة
منهما اسبق مما اختاره الشارح اليوم قوله وفي المجرور به تقدير الاولى

www.alukah.net

او تقدير قوله واما اضافة اللفظية انما فرع للمعنوية هذا اولى مما قيل
ان الاضافة اللفظية لا يكون المضاف اليه فيهما الا علة او معمولا والتمييز
والفعل والحرف لا يكون شيئا منهما لانه يدعوا الى ان يجد اختصاص

الى عينه والمفعولية بالاسم قوله والمراد به كون الاسم مسندا اليه اما
فسر الاسناد اليه بالاسناد الى الشيء بارجاع الضمير الى هو بحال ظهور وهكذا يكون
ولم يفسره بالاسناد الى الاسم اما قيل انه لو اريد ذلك للغا الحكم بالاختصاص
واما ما قيل انه لا يصح ان يجعل كون الاسم مسندا اليه علامة لتوقف العلم

ب لها الاسم ص

لان معرفة بعد معرفة الاسم قوله اختصاص لوازمها من التوقف
والتخفيض والتخفيف به في عدم جريان التوقف في مفهوم الفعل وكذا التخصيص
نظرا لم التخفيف في غير مسئلة الحسن الوجه لا يجري فيه بل الخفة والاتحاد في
التنوين او نون التثنية وجمع وشبهها منها لا يوجد في الفعل واما التخفيف
لحسن الوجه وان يمكن في الفعل لكنه لم يضف باعتباره طرد الباب
ولك ان تقول الكلام في الاضافة بتقدير حرف الجر وكون فعل الحدث
الذي في مفهوم الفعل اعتبر النسبة الى الفاعل والمفعول ابدا على وجه
النسبة على وجه الاضافة بتقدير حرف الجر لا الاضافة اللفظية فرع المعنوية قوله
وانما فسر الاضافة الفعل ويجعل مع الاتفاق في ان المضاف اليه فاعل
يكون في مضاف اليه على اعتبار تقدير حرف الجر يكون ان اضافة

نظره يكون الشيء مضافا اليه
ويحوج الى اعتبار تقدير
اسبر لان الفعل والجملة قد م

مع اضافة قوله والجزء علم الاضافة بدعوى الى تفسير على ان يقع مضافا اليه
اختلف في ان المضاف اليه في المثل المذكور هو الفعل او الجملة

هو الجملة الاسمية بتمامها اذا اضيف اليها قوله وقد يقال هذا اي احد الامرين
من الفعل والجملة قيل ينبغي ان يكون هذا القول مرضيا لانه موافق لاختصاص
الجر بالاسم والتعريف المضاف اليه فيما بعد قلت كان الشارح لم يقف على
في ترجيح ما اختاره ربما قد الى ضعف ما بني على هذا الدعوى من حمل
المضاف على المعنى الشامل لكون الشيء مضافا ومضافا اليه فانه بعيد جدا ولا حاجة
اليه فانه لم يلزم استكفا والخواص ان يحمل على ما هو الظاهر اختصاصا فيريد بقوله لان
الفعل او الجملة قد يقع مضافا اليه وقد يقع كذلك بحسب الظاهر لانه يكتفي في
ترجيح ما اختاره في تفسير عبارته قوله فالاضافة بتقدير حرف الجر مطلقا يخصص
بالاسم المراد بالاضافة ههنا ليس كون الشيء مضافا او كون الشيء مضافا اليه بل
النسبة بينهما ومعنى اختصاصها بالاسم مطلقا ان شيئا من طرفيه لا يكون
الا اسما قوله معرب قال المصنف في الايضاح هو من الاعراب بمعنى الاظهار وازالة
الفساد وهو محل عظيم المعاني وازالة الفساد والالتباس اذ لو لم تعرب الكلمة اي
جعلت الاعراب فيها والوجه ظاهر لان من الاعراب العربي باعتبار ان الاعراب
يتحقق فيه لان القياس معرب بكسر الراء هذا الكلام وكانه يريد بالاعراب العربي
هو مذهب المفصل اي اختلاف اخر المعرب لاما هو مذهبه وهو اختلف
اخر المعرب لانه لا يصح ان الشيء قسم شيء وبهذا ظهر ان ما قال وفيه انه لو جاز
اخذ صيغة منه لجاز ان يكون اسم مكان لا صفة حتى يكون القياس ما ذكره
لم يأت لما فيه لان محل مختلف الاخر هو المعرب لا محل الاختلاف فانه
لا يسلم ان اسم الفاعل مكان الحدث كما لا يخفى قوله فالمعرب الذي هو قسم الاسم

ب الاسم ص

آ الاظهار ص

الاسم المعرب ص

لا يجعل العناء مكان الحدث ص

يحتمل ان يكون المعرب والمبني قسمين للقسم لانفس القسم لجواز ان يشتمل ان الاسم والفعل والحرف
وكذلك يكون بيانا للحكم مشتركا الا انه يلزم تخصيص تعريف الاعراب والعامل بالاعراب
للاسم وعامله لو كان البيان على مذهب البصريين لانه لم يثبت هذا المعرب معانى
مقتضيه للاعراب بخلاف ما يكون في على اي تقدير يلزم تخصيص
الاسم قوله اي الاسم الذي يدفع بهذا الاعتبار ورود مبني الاصل على المعرب
لانه لم يشبه مبني الاسم مشابهة موجبة للبناء والا لكان مبنيا بالمشابهة للبا
لا بالاصالة ولولا اعتبار هذا القيد لخرج بمقتضى التركيب بقوله تركيبا تحقيقيا
معه العامل ولا يخفى ان اعتبار قيد الاسم وان لم يجد لكن اعتبار هذا القيد
في كمال البعد ولا يهدى اليه قوله ركب مع الغير يدعو اليه ظهور
كون المعرب اسما فقيل حمل المركب على هذا المعنى بعيد والظاهر ما يقابل
المفرد ويلزم صدق التعريف على جملة ضعيف قوله لم يشبه اي لم يناسب
فالمشابهة التي هي المشاركة في الكيف بالمناسبة التي هي اعم او يفارق
المشابهة في الاضافة اللامية المبني ليلا يدخل في تعريف المناسبة الغير المشابهة
لكونه مؤثرة في منع الاعراب ضبطها صاحب المفصل
بتضمن شبه مبني الاصل ومشابهته في الاحتياج الى الضميمة كما في المبهمات
ووقوعه موقعه كاسماء الافعال ومشابهته للحرف كفي زيدا وصه وحضار
وقوعه موقع ما يشبهه كالمنادى للمفعول او اضافته اليه كخويلدي
فالمناسبة المؤثرة اثنتين بعد ضبط المبنيات فاستحق المبنيات بهذا
الاعتبار التقديم على بقية الاصل فلذا اقدمها صاحب اللباب قوله

فالاضافة

احوال اواخر الكلم اعلم ان الغرض من النحو لا يقتصر عليه كما يدل عليه هذا
الكلام بل من الغرض منه معرفة الهيات التركيبة وتقديم ما حقه
التقديم وتاخير ما حقه التاخير مثلا وجوب تقدم المقتضى لمعنى
الاستفهام على سائر اجزاء الكلام مما يتعلق بعلم النحو فالاولى ان
يقول من جملة الغرض من علم النحو الخ قوله فان العارف باحكامها
كذلك مستغن عن النحو اشار بهذا الى انه لا يمكن ان يعرف المتكلم
للعرب باختلاف الاواخر بالتتبع لان العارف بالتتبع لا يتم العرب بهذا
التعريف لانه يكون غير متحقق ان يكون معرفة اختلاف الاواخر
بالتعلم في هذا الفن موقوفا على معرفة العرب فلو عرف العرب
به لزم توقف معرفة العرب على معرفة العرب وتوقف معرفة على نفسها
العرب فيلزم تقدم معرفة العرب بهذا التعريف على نفسها هذا
من اخس معايب التعريف المسمى بالدور وهو الذي صرح المصنف بانه
عدل من المشهور لاجله الا ان شارح طوى ذكر لفظ الدور للتلازم
المتعلم الى معرفة معنى الدور قبل اوانها والعجب ممن قال اشار
بقوله انما المقصود في معرفة العرب الخ الى ان ليس في نفس التعريف
فساد بل في المقصود منه لان المقصود منه تحصيل كلية كبرى بصغرى
سهلة الحصول الاستحاج نتيجة وحكم يكون الفتوى عين نتيجة
مثلا اذا قيل هذا معرب وكل معرب مما يختلف اخره به نتيج
ان هذا يختلف اخره بعد قولنا هذا يختلف اخره به عين هذا معرب

فقد صرف الكلام الى نحو لم يقصد به في المقام واخرجه عن الوضع والانتظام على
نفسه بمنع كون الصغرى عين النتيجة للتفاوت بالاجمال والتفصيل واجاب
بالايجاب وجه الصواب فهو ان الكلام الحق بعرفة مقاصد الشارع الجليل
لكونه من المتميز من علامة مجلة الجهيل الا انه اذا وجد هذا التطويل حسن ومنه
ولد آدم مفيض نعمة البيان على العرب والعجم نضر الله امرأ سمع مقالتي فوعاها
فاواها كما سمعها فرب حامل فقه الى من هو افقه منه هذا وقد اذن لي استاذي
ومن هو جدي وعمادي حسام الملة والدين داود الوائي استاذ ائمة
زمانه بالبيان الصافي افاض الله عليه شآبيب غفرانه الوافي انه يمنع قول المصنف
انه ليس الكلام مع المتبع لانه يجوز ان يكون الكلام مع المتبع العارف اختلاف
اواخر الكلم من غير ان يكون ممتبرا بين مرفوعها ومنصوبها ومجرورها فيقع المتبع
في هذا الفن بهذا الوجه لا يعرف شيئا من النحو هذا الحكم بل يعرف منه بمعرفة الفرق
بين المنصوب والمجرور الى غير ذلك من الاحكام التي صلة للمعربات في التراكيب اصلا
الحق حداية الطريق انه قرب مجيب قوله فالمقصود من معرفة المعرب
مثلا ان يعرف انه مما يختلف اخره انما قال مثلا لان هذا في جملة احكامه واشار
كما اشار اليه فيما بعد قوله وحكم من جملة احكامه واشاره اشار الى ان المراد
بالحكم الاثر المترتب على صفة الاعراب والى ان اضافة الحكم الى العرب للجنس
لا لاستغراق فيؤول الى انه بعض حكمه وكانه اراد بهذا التنبيه تقدم معرفته لما
سيورده بعد في رفع الاعتراض بانه يخرج من الحكم المذكور حكم معرب ركب مع
عامله ابتداء وتفسير الحكم بالاثر في هذا المقام مما تالى به اقوام بعد اقوام ولا بأس

على ماخذه في اي عين الكلام ولا يبعد ان يراد بكلمة ما يكم به عليه فيكون فيه اشارة الى
انه مما ينبغي ان يكم به في الفن على الوجه فلا ينبغي ان يعرف به قوله باختلاف
العوامل فان قلت الفاعل يجمع على فواعل الاسماء قلت قاعدة صحيح عامله لان العامل
قلما يكون غير كلمة وقبل العامل صار اسما في عرف النحاة قوله اي بسبب اختلاف
الداخلة عليه انما قيد العوامل بالداخلة لان معربا لا يخلو عن اختلاف العوامل في
ولا يختلف اخر به انما يختلف بسبب اختلاف العوامل الداخلة عليه هذا اولى مما
قيل خرج بهذا التقييد اختلاف اخر المستفهم بكم من باعتبار العوامل الداخلة
على المستفهم عنه كقولك زيد وعمرا وعمرا زيدا اذا قيل جاءني زيد ورايت زيدا
ومررت بزيد فان تقييد العوامل بالداخلة عليه يخرج عامل المبتدا والخبر لان الداخل
اما اللفوظ بالاخر او الاول وذا لا يتصور في الامور المعنوية كما مر قوله واما
خصص اختلافها بكونه في الحمل ليلا ينتقض بالخ وليكون اللفظ محمولا على ما
يقصد به في عرفهم الا هو قوله او على المصدرية اي يختلف اختلاف لفظا و
ايا ك ان تغتر بين هذا التوجيه والتوجيه الاول بانه يحتمل ان يتعلق
ح باختلاف العوامل لان تعلقه باختلاف العوامل يوجب كونه قاصرا لعدم حصر
العامل في الملفوظ والمقدر على انها شيان قوله فان اصله نتي ووفيا و
بقتي ذكر البار ليلا يتسوي المبتدء بيني وبين فتى لانهما خطا قوله
والاختلاف اللفظي والتقديري اعم من ان يكون حقيقة او حكما كما اشير اليه
ليلا ينتقض بالخ قلت لا انتقاض وان لا يجعل اختلاف العوامل اعم فانا نقول
المراد باختلاف العوامل في الحمل ان يطلب كل منها اثرا مباينا لاثر الاخر في

الاخر فقولنا رايت والبارلبيك بمعنيين مختلفين في غير المعروف عاملان مختلفان
في المعروف قوله ليلا ينتقض بمثل قولنا رايت احمد ومررت باحمد رايت
مسلمين مثنى كان او مجموعا فقولنا مسلمين معطوف على قولنا فهو في
تقدير ليلا يلبس بمثل قولنا رايت مسلمين فقوله مثنى او مجموعا متعلق بمثل
بهذا القول علم يتوجه انه لا يصح الا ان يكون مثنى او مجموعا وما يقتضي منع الجمع
قيل المراد بدلوا لهما تين الصورتين فاذا ظهر شموله للمثنى والجمع فمنا الشك
وكون قران كرين قوله فان قلت لا يتحقق الاختلاف لان اخر المعرب لا
في العوامل سواء ابدل بالعوامل الجماعة او ما فوق الواحد قوله اذا ركب
الاسماء المعدودة الغير المنتهية لبنى الاصل مع عامله ابتداء اي اذا ركب
كما يتابع عامله ويتحقق معه بقوله مع ليس ظرفا للتركيب وفي جعله ظرفا نظر
للتركيب اورد عليه ان التركيب مع العامل لا يكون الا اذا كان يقظي
فيجوز ان يكون التركيب مع العامل ابتداء ويتحقق اختلاف العوامل
بسبق عاملين معنويين فيتحقق الاختلاف في اخر المعرب في الاول
واجاب بانه لا يتحقق لعاملين معنويين وعامل بلفظي اختلاف العوامل
اذ لا اختلاف في العمل بين عاملين معنويين هذا وفيه نظر فوجه الاول ان
المراد بالعوامل ما فوق الواحد كما لا يخفى والثاني انه لا يصح قول الشارح ليس
فيه اختلاف الا خر والاول اختلاف العوامل ليتحقق اختلاف اخر والثالث
ان العوامل المعنوي لا ينحصر في عامل الرفع وانما يتحصر فيه عامل معنوي ليس منع
الفعل والعامل المعنوي الذي هو معنى الفعل اقسام متعددة ناصبة للاسم

ومررت بمسلمين ص

ما فوق الواحد ص

شبكة الألوكة
www.alukah.net

والمفعول معه نضلنا في المزيد وشرحه والرابع انه لا يأتي يستقل لانه لم يقل كلما ركب مع عامله ابتدا حتى يجيء يتبع ولا يقول اذا سبق على التركيب مع العامل عاملان معنويان لم يكن التركيب للاسم المعدود معا لانا نقول التركيب للاسم المعدود لكنه لا يبتدأ ربما فيأتي مع ذلك تركيب الاسم المعدود مع العامل ابتدا اذا لم يسبق عليه تركيب الاسم المعدود مع العامل وان سبق عليه تركيبه لا مع العامل ولو لم يكن التركيب ثانيا للاسم المعدود لكن من قيد التركيب بالابتداء معنى فاعرفه قوله غاية الامر ان هذا الحكم لا يكون من خواصه الشاملة فيه انه اذا كان المعنى ان هذا حكم بعض الموجب لم ينفع المبتدئ المتعلم بيان هذا الحكم ما اذا ورد عليه موجب لم يوجب انه يقبل يجري فيه هذا الحكم او لا يقبل فليكن المراد اختلاف اخره باختلاف العوامل وقت ما وهذا الحكم كلي لا ينبغي ان يراد به ان يحتمل ان يكون موجب لا يرد عليه العوامل المختلفة وقتا ما لان احتمال الصرف لا يكفي النقض الاحكام الادبية وقيل المراد استعداد اختلاف ورجح جواب الشارح عليها بانه اوفق بالعبارة اذ المتبادر الاختلاف بالفعل من غير تقييد بوقت ما وليس يرجح لما عرفت ان الظاهر بيان الكلي ينتفع به المتعلم قوله وحين يراد بالموصولة الحركة او الحرف لا يرد العامل والمقتضى فان قلت قد فسر الكلمة بالحرف وحركة فلم يجعلها موصولة بل موصوفة فينبغي ان يقول وحين يراد بما الموصوفة حركة او حرف قلت كلمة ما كلما وقع هكذا يحتمل الامرين فنبه على الامر الاول ولا على الامر الثاني فانها حيث قال وحين يراد بما الموصولة الحركة والحرف فعرف الحركة والحرف على

تقتضي بالموصولة وانما قدم الاشارة الى الموصوفة لانه النسب في المتن بالشرح ثم انه كتب الشارح في حاشية الكتاب لكنه يشكل بما اذا كان العامل حرفا واحدا اي برة فالاولى ان يسند اخراجها الى السببية القريبة المفهومة من الباء اي برة واتبعها الموصولة على عمومها ولا يخفى ان المفهوم من قوله لا يرد العامل والمقتضى انه لا يرد عامل ولا مقتضى على السبب الكلي والذي تقتضيه حاشيته ان المراد انه لا يرد كل عامل وشيء من المقتضى ولا يذهب على احد انه بعيد عن المفهوم جدا وانما قال والاولى اشارة الى صحة توجيه الاول ايضا لان عاله لا يخرج بتخصيص كلمة ما يخرج باراده السببية القريبة المفهومة من الباء اي فلكن الاولى ان يخرج الجميع كلمة بالسببية المفهومة القريبة ولا يرتكب مزيد تكلف ولا يذهب عليك ان قوله ولو بالبقيت يدل على ترجيح تخصيص كلمة ما لاشعار كلمة لو على امتناع الابقاء واذا ترجح اعتبار السببية القريبة كان الاولى ان يقال فاذا لبقيت لدلالة اذا على التحقيق فتامل ولك ان تقول يمكن ان يراد بكلمة ما حرف آخر او حركة فلا يرد ما اورده فرامثال الباء اي جاء ولو اريد بحرف حروف المعاني وهو المتبادر حين مقارنة بالحركة لم يخرجه عما مثل على حرف واحد ولكن لا بد من اخراج العامل والمقتضى لا بد من اخراج مجموع العامل والمقتضى والاعراب فان سببيته وهو المقدم بالذات كما يتحقق بين اختلاف اخر الموجب وكل من تلك الثلثة يتحقق بينه وبين مجموعها الثلثة ولا يخرج المجموع من تقييد السببية بالقرب لان المقدم المجموع على الاختلاف وليس كما تدخل بينه وبين الاختلاف المقدم

آخر بخلاف تقدم العامل والمتعلق او الجمع وفرق قال ليس للجمع بسبب الاجزاء
اجزائها المركبة من القريبة والبعيدة لم يات بكلية واضحة فقد انتقض
تخصيص كلية ما به اخراج المجموع كما يخص باخراج المركب القريب
التحقيقي لاختلاف الآخر فتدبر جيدا تعين في الاعتبار واما بالاضافة الى
الابصار قوله خرج نحو حركة غلامي اراد بنحو غلامي مال ونظائره وفي
قال اراد به جر الجوار كما في قوله قال يا مسحا بارد سكم وارجلكم فلم يجر لوقوعه
نظره للاول خلاف ما اجمع عليه من كون جر الجوار وهي بالزايد في الاعراب
هذا ولو قال الشارح خرج نحو حركة غلامي لكان ارجح في النحو لشموله يا ما قبل
يا المتكلم في نحو مسلمي في حال الرفع وقوله لانه معرب على اختيار الصفار
الى ما ذهب اليه بعض النحاة انه مبني ولا يخفى انه لو قيل في توقف الاعراب عليه
في ما آخر المعرب اعني من حيث انه معرب لتم التوقف ولا يتجه عليه شيء فتامل
قوله ان ينبه على فايدة اختلاف وضع الاعراب في ترجيح الاتيان به على
تركه واراد التنبيه على فايدة وضعه في الاسماء دون الافعال والحروف
قوله ليدل على المعاني بجميع معنى وهو ما يقصد بشيء وحمله على القائم بالشيء لان
المقابل للمعين بعيد عن الفهم ولا يعود اليه فايدة وكذا في ما يأتي في توقف
العامل قوله حيث قال اي في شرحه على هذا الكتاب والاوجه ان المعرب
وفرق هو علة وضع الاعراب اراد وما به انه متعلق بوضع الاعراب المعبر
المفهوم من فحوى الكلام والام يتعلق الفوض على الفعل لان الادعى على
تقدير تعلقه باختلف ان اختلاف الآخر فوض الدلالة على المعاني وهو

اي

اكم الفوض لا يستدعي اختلاف الآخر بل وضع الاعراب مطلقا قوله ليدل الاختلاف
او ما به الاختلاف اشار الى ان الدلالة الى الاختلاف انه له مدخلية في دلالته
ما به الاختلاف على ما سيفصله والا فالموضوع للمعنى عند المصنف هو الاختلاف
على اختلافه بينه وبين السلف حيث قالوا الاعراب هو الاختلاف فخالفهم
وخالفهم المصنف لان تعيين ما به الاختلاف للمعنى اولى لانه امر متحقق سواء تحقق
الاختلاف فانه امر معنوي اعتباري ولانه لازم لكل معرب بخلاف الاختلاف
هذا فيقول الاولى بالوضع للمعاني ما به الاختلاف والاولى بوضع الاعراب
المتعلق في مقابلة البناء الاختلاف لان البناء عدم الاختلاف قوله
على صيغة اسم الفاعل فيكون المعنى على اخذ كل حرف المعاني المعرب وآما المفعولة
على صيغة اسم المفعول فيدل على ان كل معرب ما اخذ تلك المعاني فكل
منهما يدل على تبديل المعاني في المعرب وعدم استقرارها فيه الا ان اعتبار
المعرب اخذ المعنى اقرب من اعتبار العكس فلذا قال الفاضل الهندي
انه على صيغة اسم المفعول والشارح لما استهجن ترك ما هو المشهور الدائر
على السنة الكافة لمجرد اقربية هذا الاعتبار حكم بانه على صيغة اسم الفاعل
ولا ينبغي ان يتوهم ان اعتوار المعرب المعاني لا يفيد تبدلها في المعرب
فلذا اعرض عنه الشارح لانه المخالف لما هو الواضح قوله وان جعلت
الاعراب في آخر المعرب اي الاعراب بالحركة الذي هو الاصل في الاعراب
مطلقا في آخر المعرب حقيقة او حكما فان الواقع بعد اكثر حروف الكلمة كانه
الواقع بعد الكل لان الاكثر في حكم الكل وكون الحركة بعد الكلمة لا يظهر

وقيل يجوز ان يجعل الفاضل
المعنى ان الفعل المعرب
المعرب وفيه ما فيه
عفا الله عنه

شبكة الألوكة
www.alukah.net

سبب بعيد لخلاف الاعراب فانه سبب قريب فقد يخرج من سواد الطريق وطلب
المتنبي الفج العميق قوله ما به يقوم اى به يكمل ويتم غيره فنبه على ان بعض
الشيء ليس كبقية الاعراب لاختلاف قال الاعراب ليس بشيء يتم به
العامل لانه قول ينقض بالاسناد وما يقوم به المفعول وان نهار الركب
وان ليل لا تقول لا يفهم في العرف منه ما يكمل حرارة النار والاقتدار
دون نفس النار ولا مجرورة الجار والمجرور تأمل قوله الفج المفضي اى منفتح
يريد ان اللام للعهد الذهني الذي في قوة النكرة والفج المفضي لا يوجد في العرف
عند البصريين فلذا قيل المراد عامل الاسم ويقوم بالباء في بحسبك زيد كون
الشيء مقاما للشيء حكما وصورة فقد عقل منه قال لم يبال لخروجه للعلة قوله
مفي مررت بزيد الباء عامل اما في غلام زيد فالعامل عندهم بعض حرف الجر
المقدر وعند بعض المضاف النائب عن حرف الجر قوله فالعود لا يرجع
من بيان الاعراب والعامل والمقتضي اراد تفصيل اقتضاء المعنى المقتضي
فانه تارة يقتضي الحركات الثلث وتارة ما سوى الفتحة وتارة ما سوى الكسرة
وتارة يقتضي الحروف الثلث وتارة ما سوى الواو منها وتارة ما سوى
الالف فهذه اقسام ستة قوله اى الاسم المفرد الذي لم يكن شيئا
ولا مجموعا هذا معنى قال للمفرد وستسمع له معنيين اخرين كلاهما في تحليه
ولا ينتقض القاعدة بالاسماء الستة ولو احق المثنى والجمع لخروجهما
بقيد المنصرف لكونها واسطة بين المنصرف وغير المنصرف لان
المقتضى لهما اسم مشابه ان يقبل التنوين ومنع منه لعدم الانصراف

اولم يمنع للانصراف والعرب بالحرف يعقل عن التنوين ولا يغير منصرف
اجرى عليه الحركات الثلث للاضافة او اللام او ضرورة الشعر او
التناسب ينقض به قاعدة غير المنصرف ولا يأبى به ايضا لانه يعلم من
بيانه غيره الاستثناء والبيان بالطريقة الاستثنائية قاعدة غير المنصرف
اولى من زاد خالصا في قاعدة المفرد المنصرف لاشتماله على التنبيه على ان هذه
الامور خرجت عما هو الاصل فيها لداع قوله اى الذي لم يكن بناء
الواحد منه ساكن فقض بسنين وثبين ونظائرهما لكن لا يلزم من وجودها
في الكسر توهم ان اعرابها بالحركات الثلث لخروجها عن القاعدة فانظر
قوله احدهما ان الاصل في الاعراب ان يكون بالحركة ليكون
الدال على صفة الشيء كالصفة للدال عليه ولانها اعراض الدال وهذا الوجه
من قال لانها العارض في الحروف فلا اعتراض عليه بان كونها اعراضا مرويا
ولو سلم فلا يقتضي الا الاصالة بحسب الذات لا في الاعراب ليس بشيء
قوله والقوة لعله كتب في اى نسخه هذا التركيب فمن قبيل العطف على
معمولي عاملين مختلفين لكن المعمول المقدم مجرور اما جازه المصنف هذا
في كلامه قوله والصدرية فيكون التقدير يرفع رفعي والجملة حال
والعامل في الظرف والحال معنى الفعل المستنبط من الظرف المستقر
وهذا اوفق بالعبارة مما كتب في اى نسخه على معنى انه اعرب هذان
الضمان بالفتحة حال كونها مرفوعين او اعربا بالفتحة اعراب رفع وعلى
هذا القياس فيما وجد لهذه كلامه قوله مثل جدبي في رجل الاحسن لا لطف

ان يمثل بكل طلبة وله طلبه المطلوب **قوله** جمع الموث السالم قدمه لانه اوضح دلالة
غير المنصرف يحتاج الى تقويل ولان اعرابه لازم بخلاف غير المنصرف فانه يزول عنه اعرابه
ولان النصب نائب للجر كثير بخلاف العكس والنيابة كلما كانت اخف تركت كما قاله
اله الآت جمع ذات من غير لفظها كما فهموا له الى جمع المذكر السالم بالنسبة
السالم من حيث انه صفة لجمع هذا الكلام يريد دفع توهم انه صفة الموث كما
يتبادر من كون السلامة سمة المؤنث لان الاصطلاح جرى على وصف الجمع بالسلامة
والكان السلامة حال مفرده **قوله** وهو ما يكون بالالف والتاء مدخل فيه كسلاة
مع ان مفرده مذكر وخرج عنه بثون مع ان مفرده مؤنث **قوله** واحترز به عن
الكسرة فقد علم وعن جمع المذكر السالم فانه سيعلم وقيل ان يقول الاحتراز ليس لانه
علم او سيعلم بل لانه لا يشاركه في هذه الحكم على انه لم يعلم الكسر مطلقا بل المنصرف **قوله**
فاعراب هذه الاسماء الستة نبه على ان الحكم ليس على خصوصيات هذه الاسماء بل
على مطلق ليلا يمتنع الحكم عليها بكونها بالالف والياء ولا يلغوا الحكم عليها بكونها
بالواو ولا يكون التقييد بقوله مضافة لغوا ووجه ذلك ان اخوك كما يجر بالحرف
يجر بغيره الخ فالحكم على الاخ اي اخ بالحرف مجردا عن خصوصية حصل لها في ضمن
اللفظ ولا حاجة في هذا الحكم الا ما يقال ان اللفظ علم بنفسه ويراد به العلم الشخصي
بها وهذه الالفاظ اشتهرت فيما بين النحاة بوصف الاسماء الستة لانه زيف لشرف
كون اللفظ موضوعا بنفسه ولم يذكر ما مقطوعة عن الاضافة لزيد او اما كون عبارة
الحكم مشتملة على مناه وما نهاها الاجتناب عن ذكر ما غير مضافة لانه خلاف متعارفه
عند العرب فانها بداية المتعلم لاعراب فم بالواو والالف والياء لانه لا يبتدى

بنفسه لوجهه **قوله** لكن لا مطلقا بل حال كونها مكبرة فان اشارة الى تجريد هذه الاسماء
في الحكم بقوله ما اعراب هذه الاسماء الستة او هنت بانها جردت عن خصوصية التكبير
الا ازاد ايضا ان تركه بقوله لكن لا مطلقا تنبيه على ان خصوصية الافراد والتكبير مغتفرة
في مقام الحكم **قوله** ومضافة تبع نقل المتن على خلاف ترتيب اتفقت عليه النسخ
اما غفلة عن فوات الترتيب بكمال الاشتغال بتحقيق القيود واما لان نسخته كذا
في نظره كما نقلت هكذا والذي في غاية البيان وشرح به على ان عبارة المتن محمولة
على التقديم والتاخير لانها حال عكس عن ضمير الظرف واحوال لا يتقدم على العامل المعنوي
او غير عبارة المتن الى ما هو انسب وليس المضاف ان تغيير عبارة الى ما هو اولى جهة
نبه بذلك على انه بلغ به تلقظ الى ما لا يخطر بقلب البشر **قوله** واما اختار الاسماء
الستة لان اعراب مع لا يتقى ان هذا الوجه في غاية الضعف والاقرب منه ان يقال
المراد بالحروف في الفرع والمختص به بمنتة المثنى وكلا واثنان والجمع والواو والنشرات
فجعلوا في مقابلة كل فرع اصلا **قوله** واما اختاروا هذه الاسماء الستة لشابهتها
المثنى في كون معانيها مبنية عن تعدد والاولى في كونها مبنية عن تعدد او في
كون معانيها مستلزمة للتعدد ولان المبنى هو اللفظ دون المعنى فلا يتم في ذلك فيما
سوى العم والهن فظاهر واما فيهما ففي والاوجه ان يقال لشابهتها المثنى في
في ان فيها حرف لين بعد ما يتم به الاسم فان تمام الاسم بنون التثنية والجمع و
المضاف اليه والتنوين واللام **قوله** ولوجود حرف صح الاعراب اخرها
حين الاعراب دون غيره حال الاعراب فشابه الاعراب في الظهور والتغير
هذه الحروف التي هي الالف الباقية للاصل لام الكلمة وفي الاخرين عينها بعينها عند

www.alukah.net

وما كان الفه مزيدة فيعلم مطلقا ماكان بآوه مذكورا وكان بآوه محذوفا نحو يا غلام و
ماكان بآوه مبدلا بالالف نحو يا علاماه متعلقه فى وجه تقدير الاعراب فى نحو يا غلو
انه لا يستغل اخر الاسم بالكسرة تقدر الاعراب فاجرى الا استغل بالكسر
او الفتحة يتناول نحو يا علاماه ويا ابت ويا امت ويا ابتا ويسا قوله نحو ان
الاسم الذى فى اخره ياء مكسور ما قبلها احترز عن الياء الذى ما قبلها ساكن
كظبى ورجل مسلمى عطف على قوله كقاض فهو مرفوع لا على قاض فيكون مجرورا ووجه
فى هذا ان يكون ذكر النحو مستدركا ومع ذلك يتجه ان الاختصار ان يحذف نحو
يعطف مسلمى على قاض قوله يعنى تقدير الاعراب للاستثقال فذكون فى
الاعراب بالحروف يفيد ان غرض المصنف من تحرير الاشكلة بيان ان التقدير
فى هذا القسم فذيكون فى الاعراب بالحركة وقد يكون فى الاعراب بالحروف
لا استيفاء الاقسام للمستثقل فلا يرد انه بقى اقسام من المستثقل لم يذكره
وغفل عنه وحرى ان فضل تلامذة الشارح من خفى عليه ما تضمنه هذا الكلام
فتقصدى لبيان نكتته ترك الصريح ببعض الاقسام المستثقل فسلك
طريق لا يوصل الى المطلوب تعليك يا لقراط المستقيم صراط غير المغضوب
ولا الضالين فانك لا تهدى من احببت ولكن الله يهدى من يشاء الى صراط
مستقيم ثم يجب على الشارح ان ما ذكره انما يصح على مذهب من لم يجوز الحكاية
فى التثنية والجمع وانما على لغة وغنى فمن تمام ان يقسم الاسم انه يكون
فى الحركة وحروف ونحن نقول يعنى تقدير الاعراب للاستثقال فذيكون
فى حالين وقد يكون فى حل واحد بخلاف المتعذر فانه لا يكون الا فى الالف ال

الثلاث وكان تمييز المستثقل المتعذر باختصاص المستثقل ببعض الاحوال
دون المتعذر وكان مقصوده من ذكر الاشكلة بيان الفرق لم يذكر مثالا لما
يكون المستثقل تقديريا فى الاحوال الثلث نحو جارنى اخو القوم ورايت
اخا القوم ومررت باخى القوم وجارنى مسلمو القوم ورايت مسلمى القوم
ومررت بمسلمى القوم واما جارنى مسلما القوم رفعا فقط فى نحو مسلمى قوله وقد
يكون الاعراب بالحرف تقديريا فى الاحوال الثلث للاستثقال وضابطه
ما اذا كان الاعراب مدة ولاقى ساكنا نحو القيمى الصلوة بجر الصلوة و
نصبها فرفع نحو مصطفو القوم والمثنى الغير المرفوع فان اعرابه لا يكون مدة
اصلا قوله اى فيما عدا ما ذكر مما تقدر فيه الاعراب او استثقل يعنى ذكر
ما عداه راجع الى ما ذكره من قسمى المتعذر والمستثقل لما عدا ما ذكر من الاشكلة
حتى يرد الاشكلة التقديرية الغير المذكور على بيان اللفظى بل اورده بعض
تلامذة الشارح رحمهم الله على بيان اللفظى من الاشكلة وتكلف فى رفع بعض
الاشكلة بما لا يسمن ولا يغنى من جوع واضطر الى الاعتراف بورود الاشكلة
لا محالة مما يقضى منه العجب ولا يمنع عنه رعاية الادب بهذا وقوله ما ذكر
يشعر بانه يحتاج فى افراد ضمير ما عداه مع رجوعه الى المتعذر والمستثقل الى
تاويل المتعدد بما ذكر وهذا طريق شايع فى رجوع ضمير المفرد الى المتعدد ولكن
لا حاجة هنا الى هذا التاويل لان المتعدد اذا كان بالعطف بكلة او يجوز
افراد الضمير الراجع لانه فى الحقيقة راجع الى احد الامور لا الى الجميع قوله لما ذكر
فى تفصيل الوف المنصرف وغير المنصرف لعدم تعريف غير المنصرف هنا حيث

www.alukah.net

بفصل الموصوف الذى سبق اليه قلت ولا احتياج بعض الحكم يذكر بعد الى
معرفة ايضا واما المنصرف فلا يحتاج لمعرفة الا لما سبق فى بعض الموصوف
فالاهتمام بتعريف غير المنصرف اكثر فلذا آخره با
بالمقايسة ومما يحوج اليه التفصيل السابق للموصوف بين معرفة و
الذكر وبيان المثنى او الجمع فينبغى ان يذكره الم متصلا بنوع المنصرف
قبل الشروع فى المرفوعات فلا وجه للفصل الكثير بينهما وبين تفصيل
الموصوف ومما يجب تقديمه على المرفوعات بحث المعرفة والنكرة لانه
لا يحتاج الى معرفتها بصلة غير المنصرف ومباحث المبتدا والخبر و
مباحث الحال والنعت فنفى ما خيرها احتمال بيان هذه المباحث
قوله وكان غير المنصرف اقل يرد عليه انه فى المعرفة بالعداد
يستحق بيان الاقل ان يؤثر على بيان الاكثر ويترك الاكثر بالمقايسة
لا يشتمل عليه حتى يقابل مؤنة البيان واما المعرفة بالتعريف فلا مشقات
فيه الاقل والاكثر حتى يقال اكتفى بتعريف ما هو الاقل الا ان يقال
لما كان الاقل فى بعض البيان يستحق ان يؤثر على الاكثر او نزلنا
البيان بالتعريف اليفر تنزيلا للبيان بالتعريف منزلة البيان
بالتعداد اللا وجه ان يقال اختار تعريف غير المنصرف لانه وجودى
والمنصرف عدمى والعدمى يعرف بالمقايسة الى الوجودى قوله
واكتفى بتعريفه لانه يعرف بمعرفة ولم يقل والمنصرف ما عداه كما
قال فى الاعراب اللفظى لاشعار عنوان غير المنصرف بان المنصرف

ما عدا ٥ بخلاف عنوان التقديرى واعلم ان المعرب لا يخرج عند القوم
فى المنصرف وغير المنصرف فان المنصرف عندهم ما دخله الحركات الثلث
والتنوين وغير المنصرف ما سلب عنه الكسرة والتنوين على ما بينه الرضى
فى ا ما المعرب بالفتحة والكسرة والمعرب بالحروف واسطح فلا يصح ان
يكتفى بتعريف غير المنصرف لانه لا يكون معرفة المنصرف ح بالقياس اليه واما
عند اللم فان كان المنصرف وغير المنصرف عنده صنفان للمعرب بالحركة اذ
لا غاية فى وصف المعرب بالجر بالاضافة وعدمه فيمكن معرفة المنصرف
بالمقايسة لانحصار هذا المعرب بحقيقة تعريفه بهما كما اذا كان مطلق المعرب
منحصرا عنده بهما على ما قيل وان غير المنصرف ما خرج عن المنصرف فانه
يتأثر بالصرف عن حالة الاصل بالتركيب اكثر فى تأثر غير المنصرف حتى كانه
بالقياس اليه لا ينصرف لانه ينصرف بالتنوين والكسرة دون غير المنصرف
وقيل جاز الصرف بمعنى الزيادة والمنصرف يشتمل على الزيادة فزاد الكسر التنوين
او زيادة التمكن قوله اى اسم معرب اختار تفسير كلمة ما بالنكرة وهو
احد احتماليه لانه اقرب بامتزاج الشرح بالمتن ولم يشر الى الاحتمال
الاخر لوضوح امره واشتهاره وقد تقدم مثله غير مرة وان لم ينبه له
بعض افاضل تلامذة الشارح فى هذا المقام واطنب بالا يزيد الا
الاسآم فى عرضنا عنه بالمرة كما هو داب الكرام قوله مع علل تسع و
لا يجوز ان يكون التقدير مع تسع علل لانه لم يوجد هنا شرط حذف المضاف
اليه كما لا يخفى للعارف به ممن جوز ان يكون التقدير مع تسع علل لم اشتغل

بيان نكات لترجيح تقدير الوصف فكم ترك مالا يغنيه **قوله** والعلل التسع
مجموع مافي هذين البيتين لاوجه لتاخير هذا التفصيل عن شرح قول المصنف والموانع رفع
والصرف وجر الى هذا المقام كتب في حاشية هذا المقام اوله موانعه الخ تسع كلها
احتوت على ثمانية منها ما عرف بتقريب هذا وهذه الا ... سعيد
الابادي النحوي والتقريب التنزول ولم يذكر الابيات كلها ليستغني عن التعريف
لاشتمال بيان غير المنصرف الذي يستفاد من البيت الاول على معاني الاول
مافيه يفيد ان غير المنصرف مافيه علتان فيخرج مافيه واحدة فتقوم مقام العلتين
والثاني انه يدل على انه اجتماع سببين يجب علم الانصراف مطلقا فعلم انه
يجوز صرف هند وثالثها انه يدل على انه اذا اجتمع في كلمة التانيث و
العلمية مثلا يكون منع الصرف بسببين مع انه ليس الا التانيث بالالف
قوله وذلك الجمع عدل لقد بلغ تحكيم الاسباب في هذين البيتين غايته
الحسن اذ البيت كل مالا كل عدل منه وهو عمل لا يكون علة البناء وكذا السبب
وصف ما وهو وصف الاصل وهكذا اذ كان المناسب تنكير النون الموالا
انه لم يساعد النظم فما احسن ما قال بعض الشارحين ان الالف واللام فيه زائدة
قوله والعدل في عطف ما تين لح ثم للتراخي في الزمان ويستعار للتراخي في
الرتبة فيكون ما بعده اعلى رتبة مما قبله او ادنى ولا يخفى ان الجميع اعلى
رتبة مما قبله وما بعده فكلمة ثم في العلتين بهذه المكانة الجليلة **قوله** ولو
جعل الالف فاعلا لقوله زائدة لح هذا مما لا يقصد به الا زيادة قبل شيء في عرف
ارباب التاليف اذ لا يقصد به الا التقدم في الذكر فقط عن عباراتهم

بعيد جدا **قوله** وهذا القول تقريب ما ثبت في كلامهم الوجوه الثلثة
المذكورة والثاني وجه رابع وهو الاعتذار عن مسامحات وقعت للناظم
في ... لعدم مساعدة النظم بان المقصد تقريب غير المنصرف
والم... ط لا يحتمل القول فيها اذ لا يساعده النظم وقد عرف بعض
المسامحات في الاول مما ذكرنا ومنها ابهام العلل الكائنين في تنكيرها
ومنها ما في قوله الاولى زائدة مما ذكره الشارح ومما يذكر لك من ان الف
مجموع الالف والنون لا يجر والالف والنون وجه خامس ذكرناه في شرح
الفريد **قوله** او القول بان كل واحدة مع الامور التسعة علة قول
تقريبي مثل الاول مانع اذ ليس في كلام الناظم ذكر العلة فلت الموانع
مانعة والتانيث لانها بتقدير العلل موانع الصرف **قوله** وقال بعضهم
الالفان لا جدوى بمعرفة القولين الاخرين فلذا لم يبينها ولكن
اقتضيا اثره **قوله** من حيث اشتماله على علتين انما قيد بذلك لان
غير المنصرف لا من هذه الحيثية احكام اخر من حيث انه معرب حكم
يامر من حيث انه فاعل حكم الرفع الى غير ذلك ومن حيث انه
روعي فيه المناسب او انه وصل بحب حكم الصورة او روعي فيه
الاصل كما في مسلمات على الكسرة والتنوين لكن الاظهر للاختصار ان
يقول اي حكم غير المنصرف من حيث انه غير المنصرف ومنهم من قال
في وجه الحيثية ما يكون ويسلب عن الدليل به الحيثية **قوله** ان الكسرة
فيه ولا تنوين ذكر الكسرة مع انه علم سابقا اشارة الى ان تعريف

غير المنصرف كما يدخله الكسرة والتنوين يخرجه بالمرين يجب ان يجعل كل منهما
حكم غير المنصرف نفيه المدرجتين على ما فصل في توجيه العرب ولو
اقتصر على ذكر التنوين لم يكن الاشارة الى نقصان تمو[illegible] المنصرف
الا في جهة التنوين او للتنبيه على ان منع الكسرة من غير المنصرف بالاضافة
لا بالتبعية فانه لو اكتفى بالتنوين لتوهم ان حكم غير المنصرف من حيث
انه غير منصرف منع التنوين والكسرة منع بالتبعية كما قال كثيرون و
منهم من قال اراد الجمع بين الحكمين لانه اقرب ضبطا قوله فنبه الغواص
مشابهة الاسم الغواص فتفاوت مراتب اعلاها توجب النباء وادناها عدم
الانصراف واوسطها العمل ولا يسع المقام تفصيله قوله لانك تقول
قائم ثم تقول قائمة المعروض للتاء القائم المطلق لا القائم المجرد عن
التاء وهو المذكر وكذا المعروض للالف واللام الرجل المطلق لا المجرد عن
الالف واللام وهو النكرة فالنوعية في التانيث والتعريف معنية والنوعية
المعتبرة في منع الصرف اعم من الوهمية والحقيقية قوله اذ الاصل في كل
كلام ان لا يجاء بلسان الاخر وخلاف الاصل بمنزلة المتوقف
على الشيء لانه كما ان تحقق الفرع يتبعيته تحقق الاصل تحقق خلاف الاصل يتبع
تحقق الاصل حتى انه لو لم يكن الاصل لم يلتفت الى خلاف الاصل فلا حاجة
الى جعل الفرع شاملا لنوعية الموقوف على الموقوف عليه والمرجوح
على الراجح لان المرجوح ليس نزعا للراجح الا بجعله بمنزلة للموقوف وليس
لنوعية معنى يشتمل المرجوحية قوله لان اصل كل نوع ان لا يكون فيه

الوزن

الوزن المختص بنوع اخر حقيقة او حكما ووزن الغلط الذي فيه اعلى ازوائد
الاربع في حكم الوزن المختص فلا يجيء ان البيان ظاهر قوله اي لا يمتنع
جواز بجيء بمعنى سلب الوجوب والامتناع وبمعنى سلب الوجوب وبمعنى سلب
الامتناع عرف قد يجب في الضرورة كما اذا وجب منع الصرف لتناسب
الوزن فلذا اضمره بقوله لا يمتنع قوله وبادخال الكسرة والتنوين لا يلزم
خلو الاسم عنهما فيه ان غير المنصرف ما فيه علتان موثرتان فيجوز ان يخرجا
من التاثير بالضرورة او لاعتبار المناسب فلا حاجة الى حرف الصرف عن ظاهر
قوله وقيل المراد بالصرف معناه اللغوي اي الظاهر من الصرف بمعناه
الاصطلاحي والظاهر في ضمير صرفه رجوعه الى غير المنصرف بحكم قوله وحكمه والحاجة
ينبغي منع ترك الظاهر الاول فلا وجه لترك الظاهر الثاني في فهم قوله للضرورة لان
الضرورة ترده الاشبار الى اصولها ولا يخرجها عن اصولها لم يجز عدم صرف المنصرف
لها عند الجمهور في البيتين كما لم يجز جعل الهمزة المقصورة ممدودة لان اصل
الممدودة المقصورة وجوز الكوفيين وطائفة غيرهم من منع صرف العلم
للضرورة فلقوله صبت في الى خشية هذا البيت ما عائشة رضي الله عنها
في مرثية النبي صلى الله عليه وسلم واوله ماذا على من شم تربة احمد ان لا يشم
مدى الدهر غاليا وفي حاشيتها جمع عائشة بوي خوش انتهى مرثية بالتخفيف
بمرثية شاعر كردن المرثية ذكر المدى غايته والغالية اي الغالية
شيء وقع على فرشهم تربة احمد في ان لا يشم مدى الزمان والمراد انواع
الغالية والاستفهام للانكار والنفي لم يقع عليه عائشة لانه استفهم غيرها

لما اقتضى ضرورة منع الصرف الى ان يحكم بانه معدول حكم بانه سمي باسم الفاعل
العارة فعم اسم الفاعل في العارة خرج فرصيغة التي هي على مقتضى القاعدة وهي
عامر الى عمر **قوله** فلا ينتقض بما حذف عنه بعض
الاعجاز وكذا محذوفة الاوائل مثل عدة ومحذوفة الاواسط
لا يجيد ان يقال خرج عنه كل ما غير بادال حرف اصلي الى حرف اخر كما في
الايلاء فان المادة ليست باقية فيها فلم يبق في المغيرات القاسية الا اللام
فهي الخارجة باعتبار قيد المغايرة لا غير هكذا ينبغي ان يحقق هذا المقام كما قيل
في بيان قوله فخرجت المغيرات القاسية كالقام فبعيد عن المقام **قوله** المقصد
ههنا تميز العدل عن غير العلل فمدار نقض هذا الجواب وهو ليس بمرضي اذ لا
لا يخفى على المتفطن ان المقصد من تفصيل العلل وتبيينها تميز المنصرف عن
غير المنصرف وبيان العدل على هذا الوجه لا يحصل هذا المقصود **قوله** اعلم
ان تعميم ينطبق الى آخره فيدل كلامه على ان ما اشتهر في كتب النحو ان خروج
شيء محقق من مخالف للعلم القطعي بأنهم امر يحكم به بالتكلف لاضطرار اليه
لمنع الصرف وان التحقق بثبوت اصل له اما خروجه عنه فلا فان قلت اذا
كان بثبوت اصل له محققا والاصل انما يكون اصلا بخروج الفرع عنه
فيكون الخروج ايضا محققا قلت لم يرد بالاصل الا ما تقتضي القياس ان يكون
الاسم عليه لا ما كان عليه ولغني بالخروج انه كان عليه فخرج وهذا الامر
لا يحكم به الا لاضطرار فح نقول ما اشتهر مبني على انهم اراد والبلوغ فحققوا
الخروج عما هو القياس لا الخروج عما ثبت للمادة ومبني ما حكم به ان رح

الخروج عما ثبت للمادة وينتج على ما اعتبروا المغيرات الشاذة في تعريف العدل
وينتج على ما ذكره انه يخص معرفة غير المنصرف بتوفيقه بالتتبع لانه لا يعرف
غير المنصرف اي ما لم يعلم انه منع منه الكسر والتنوين فيلزم الدور الا ان
يقال ما ذكر لازم في العدل التقديري لا محالة فيلزم في مطلق
العدل ويدفع الفساد بانه قليل يمكن تعداده لتعلم النحو **قوله** لانهم
يشهوا للعدل بنيا عدا عرفي هذه الامثلة مجهول غير معروف للعدل التنبيه
لذات السبب في سائر الاسباب سوى الجمع التقديري لا يتوقف على
معرفة منع الصرف فان التانيث والوصف والجمع والعجمة والتركيب كما
يعرف بدون منع الصرف واما العلمية فلا تعرف في شيء منها الا بعد
معرفة منع الصرف واما في العدل التحقيقي فكان هو الخروج عما هو القياس
فيمكن ان تعرف بدون معرفة منع الصرف كما في سائر الاسباب والكان
هو الخروج عما كان للمادة فلا يعرف الا بمنع الصرف هذا **قوله** مجهولة غير
المنصرف الاولى تركه لانه مشترك بينه وبين جمع الاسباب لا يخفى
كون الحكم بغلبة العدل للضرورة بالعدل فما ادرى الفرق بينه وبين سائر الاسباب
على ان الحكم بوجود للضرورة دون الحكم بوجود السائر **قوله** اي خروجا ما
عن اصل محقق يعني تحقيق يعني محقق صفة لخروج مقدر بحال متعلقة هو الوصف
وهذا بعيد عن العبارة بياني **قوله** او تقدير الان حمله على الوصف بحال
المتعلق مع انه يصح ان يكون وصفا للخروج بحال نفسه بعيد عن الفهم جدا
قوله جاري في العموم مثنى مثلث حال من العموم ماول بعضا واحدا من جملة

www.alukah.net

بعد التفصيل فلما كان العبارة منه الحال كلا اللفظين اجرى اعرابه عليهما
قوله والصواب مجيئها الصواب مجئ عشار وعشر بخلاف الخمسة
الاخرى قال الشيخ الرضي رحمه الله يستعمل على وزن فعال من خمسة الى عشرة
بيار النسبة نحو ثمانية قوله والسبب في منع
الكلام وقوع الكلام عرض في اعتبار الوصف من جعلها في الاصل اعدادا
لان الاعداد ليست اوصاف اصلية واشارة الى ترجيح بعض علل
في منع صرفها فان مما قيل ان منع صرفها لتكرار العدل حيث عدل عن
الصيغة وعن التكرار وعن الاسمية الى الوصفية وليس بوجه فان
اعتبار العدل لما اضطر اليه فيجب ان يقتصر على قدر الحاجة قوله
لان الوصفية العارضة التي كانت في ثمنية ثلثة وجه عرضية الاوصاف
في الاعداد انها وضعت للوحدات ثم ليستعمل مجازا في حالة الاوحدات
ومنع كون ثلثة ثلثة موضوعة للوحدات في الوضع التركيبي لانها
موضوعة للوضع الوضع ليس بشئ لانه يوجب عدم انصراف اربعة ارباعا
قوله لان معناه في الاصل اسند ناخرا فان قلت ما يهتدي اليه ليس الا
ان اصله اسند ناخرا او اقل ناخرا بل يؤيد الثاني انه لا يستعمل الا في غير ما
هو من جنس المذكور اولا فلا يقال جاءني زيد اخرى حمار اخر يد رجل اخر
قلت ولهم على ما قالوا ان المجئ في الاسند ناخرا يقال جاءني زيد في
اخريات الناس اي في جماعات هم اسند ناخرا على ان صيغة
التفعيل موضوعة للموصوف بالزيادة لا للموصوف بالنقصان

واقل تاخرا ليس فيه تفضيل في التاخر بل نقص فيه قوله علم انه معدول عن
مناهد ما ذكر يكفي في ثبوت العدل والتجاوز فرض فضول الكلام لا سيما وعنه
وللدرر الرضي حيث اختاره قوله وانما لم يذهب الى تقدير الاضافة
اي لم يحفظ لقاعدتهم المذكورة في تقدير الاضافة اذ لو ذهبا
اليه لاحتجا الى تغيير الحكم بان تقدير الاضافة يوجب لعدد الامور
الاربعة زايدها العدل ولا يخفى ان الوجه ضعيف لان قاعدتهم في تقدير
الاضافة في الكلام لافي فرضها في الاصل المعدول عنه وبينهما بون بعيد
والوجه ان جاءني الرجل والرجل الاخر وجاءني رجل ورجل اخر لو فرض التفضيل
لم يكن المفضل عليه الا ما ذكر اولا ولا يتصور التفضيل على ما ذكر اولا با
بالاضافة فدعوى المناسبة بين الحال والاصل وحكم بانه معدول عن
احدى الصورتين فيتذكر ترفع درجات من شاء وفوق كل ذي علم عليم
ومن خذ ما اتيتك وكن من الشاكرين قوله او اضافة اخرى مثلها في المضاف اليه
ولا يذكر المضاف اليه بينهما تابعا للمضاف في الاضافة الاولى نحو ما تيم يتيم
وقوله بين ذراعي جبهة الاسد وانما لم يستوف الشارح بيانه ولا بيان
شئ من اخويه لان الكل منهد محلا ولا يتوقف المقصد هنا على بيانه قوله فاعلها
اما جمع او جماعي او جمعا وات لا يخفى ان القياس في جمع التكسير الذي هو
جمع لبس جمعا وات فلا يحتمل ان يكون معدولا عنها قوله وعلى ما ذكرنا
لا يرد الجموع الشاذة بل شئ من التعبيرات عن الخاصة وانما خص ذكرها لانها
مما ورد على العدل وطلب ما به يفرق بينها وبين المعدولات حيث الحكم في

www.alukah.net

احدهما بالشذوذ وفي الاخرى بالعدول ولا يخفى انه علم سابقا انه لا يراد من الجمع
الثلاثة فذكره ههنا تكرار نعم في قوله كيف ولو اعتبر ... فائدة جديدة فتنبه
ان يذكر فيما سبق حتى لا يحتاج الى اعادة ذكر انه لا ...
لذكره وانما يرجح ما ذكره ولم يخطر ببالي له ... راجع
واخرا ايضا معدولين مع انه ذكر الصرح اجتماع العدل وزيد هل قوله
ولا قاعدة للاسم المخرج ليلزم فرض الفرد الشذوذ فلا يثبت شذوذ فعل ... ثبت
لا بالاعتبار كونه جمع قوس لان الجمع اقواس لا قوس فلا باعتبار عدوله عن
اقواس لعدم تصور الشذوذ في العدول قوله كعمر وفعل اسم جنس كفرد و
عمر لا عدل فيه الا جمع واتباعه واخر وما هو بالغة فاعل اختص بالنداء
كقسق مبالغة فاسق فما ان فساق مبالغة فاسقة واما فعل علما فان
لم يثبت فاعل من جوهره او جار اسم جنس فلا عدل فيه الا عمر فانه قد جاء
جمع عمرة وزفر فانه جاء بمعنى السيد ان ثبت فاعل من جوهره ولم يجئ
اسم جنس بل لم يوجد الا علما فقيه العدل كتغلب فانه وجد واشم ولم يوجد قثم
الا علما الا قد فانه مع اجتماع الشرطين فيه ليس العدل بهذا المعنى ما ذكره
الشيخ الرضي ويؤيده ما ذكره في قثم ما في القاموس قثم كزفر ابن العباس ابن عبد
المطلب صحابي والكنز العطار معدول عن قاثم وهو الجموع للجر والعيال
كالكتوم والجلوس للشر ضد واسم للضجعان ولا يأبى ان يكون
فاعل وما ذهب اليه الشارح مرارا انه لا دليل ودليل على ثبوت اصل في هذا
القسم كما توهم كان ثبوت الاصل لا يكفي بعد الاصالة ولا دليل

على اصالة عامر بالنسبة الى عمر بخلاف ثلثة بالنسبة الى ثلاث قوله
فانها مبنية وليس فيه الا سبب ... تكرار يدل انه ليس فيه غير الا سبب فهو
ليس فيها موجب بناء الا السبب فقيل انها ليس فيها موجب
البناء ... ل وهو يوجب البناء في الصواب وليس فيها الا الوزن فهو
لا يستقل في ايجاب البناء قوله فاعتبر فيها العدل لتحصيل سبب البناء وهو العدل
او الوزن لا الجمع قوله كخضارم في كواشي الهندية اسم كوكب وفي القاموس
جبل ... يامة والبصرة والطيئ او الحمر من الابل وطمار الكان المرتفع وفي
بعض النسخ ومار في القاموس ارض بين اليمن قوله فانهم اعتبروا العدل بظاهر
الغير البنى تتميم ولكن ان يجعله لضحاة فان قلت العدل موجب للبناء فاعتبره
في قطام يوجب البناء والا لم يكن موجبا قلت المعتبر اطرادا لا يوجب البناء
بل المعتبر اصالة قوله وههنا ايضا ذكر باب قطام فانها ليس في محله هذا انما
تقرر العدل التقديري بدليل بامكان الضرورة منع الصرف تحقيقا اما لو كان تقديرا
به جريا على الغالب وهو الاكثر ليكون بيان العدل في الوجه
فاصرافه ذكر باب قطام في محله وقطام اسم امرأة علما في الصحاح قوله الوصف
وهو كون الاسم لم يجوف المصرح في هذا الباب الا العدل لان غيره اما الا
يوصف في هذا الكتاب في محله واما مستغن عن البيان لشهرته فيما بين
الفضلاء او عرف العدل بعدوله فيه عن تعريف السلف بحذف الاسباب
الباقية جميعا لم يعدل فيها والشارح ضمن الاسباب الباقية ما لم يعده
الصرح في محله قوله وهو كون الاسم والاعلاذات بهمة ما خوذة مع بقية

صفاتها لم يتبين بتقييد الابهام بان يكون في غاية الابهام كما اعتنى به غيره لانه
في تعريف غيره فهو دال على ذات مبهمة غاية الابهام باعتبار معنى معين لم
يتقيد الابهام لم يخرج اسم الزمان والمكان والآلة عن [illegible] تعريفه
فانها تخرج بقوله وبعض صفاته فان هذه الامور وان دلت [illegible] وبعض
الصفة لكن لم تدل على بعض صفة تلك الذات لكن توقيده به لكان معنى
لكون اسود للحية غير صفة حالا لاتقول لم يقيد الابهام لعدم اطراد غاية
الابهام في جميع افراد الوصف فان رجيل فيه وصف وصه رجل له
الصغر والفياض فيه وصف ومعناه الاثر الكثير لان الفيض الذي اقتضى
معناه كثرة الى ز لانا نقول رجيل معناه رجل صغير لا رجل له صغر فهو دليل على
ذات بهمة وبعض صفاتها وان دلت على ذات معين الجزء مع الفياض
معناه كثرة الى ز لان معنى الفيض معناه الجسمية اوما اكتسبها ومن قال كون
معنى الفياض شيأ ماله كثرة الاثر بعيد فليس لفيض معناه لو كان الى خوذ في مفهوم
الفياض الى ز لكان المعنى ماله الفيض فيكون المعنى ماله كثرة الماء والاسبق
ماله فقد عرفت ان معنى طليحة العلامة المقيد فهو مشترك علم موصوف فلم
يخرج بحدوث الوصف بالتصغير عن العلمية فلا يحتاج الى قيل ان منع
صرف طليحة للمساحة وعدم الفرق بين المصغر والكبر فان الامر دائر
على قرينة النظر الاعلات مح فتدبر قوله لذات اخذت مع بعض صفاتها
التي هي الجزء والذكورة اليقوله مررت بنسوة موصوفة بالاربعة الاقوله
من صفته قوله شرطها شرط الوصف لم ينبغي ان يقيد الامتناع بان لا يكون في

العلم عند سيبويه وان لا يكون زائلا بالعلمية عند الاخفش قوله في الاصل
الذي هو الوضع كتب رحمه الله تعالى في اي شيئة وانما كان الوضع اصلا
لتفرع [illegible] المعتبرة عليه هذا الى ليتفرع الدلالات الثلث المعتبرة
في [illegible] ه والاستقلال عليه وان كان الوضع اصلا والدلالة
فرعا فربما يمنع نسبة الدلالات اليه بغي لتسريل اشتمال الاصل على الفرع
منشؤه اشتماله الظروف على الظروف ولا يخفى ان مرادهم جعلوا الوضع اصلا
بالنسبة الى الاستعمال لانه فرع الوضع فجعلوا الثابت في الوضع ثانيا في الاصل
والثابت بحسب الاستعمال عارضا قوله اختصاصه بعض افراده حيث
انه قد يطلق الذات الفرد بحيث لا يفيد اللفظ بالوصف صرح به الرضي وهو انه
لا يخرج المنقول من الوصفية الى الاسمية بالغلبة لا يضر النقل منها اعتبار الغلبة
الا اذا لم يطلع على استعمال له يرجح به في التفرع والكشف باندراج حكمه في الاصل
لكن ان نقل صرح به المصنف في التفرع اليه فلا نسلم انه اراد بالغلبة الاسمية على
الوصفية سواء كان تلك الغلبة بغلبة الاستعمال او بالنقل وليس بيان
الشارح الفرق صحيحا حيث اراد بالاختصاص بعض الافراد اعم من الاختصاص
بالغلبة او بالنقل ثم بقي منه تخصيص الغلبة الآتي النقل حيث قال حكم
ان سود نحو قوله فلذلك الفاء لتفرع علة اشتراط الوصف بكونه في
الاصل للاحوال المذكورة فلذلك جمع مع اللام ومن قال الفاء دليل على ترتب
العلم اللام للتعليل فيفيد ترتب المعلوم فلا يغني احدهما عن الاخر
فقد اتى بما لا يجيب كيف والفاء في الكشاف لترتب النتيجة في الواقع على

www.alukah.net

الاصل لاترتب العلم واللام ليس لترتب المعلوم لان المعلوم العلية فاللام
لترتب الحرف **قوله** المذكور في اشتراط اصالة الوصفية وعدم مغرة
الغلبة اشار الى ان ذلك اشارة الى مقيد دون
بالمذكور وانما جعله اشارة الى المقيد لانه اراد رد
اشتراط الاصالة ورد امتناع اسود الى عدم المغرة ورد ضعف في
الى الاصالة فجعل مجموع الامور الثلثة معللة بمجموع الامرين واحال
الرد على فطانة المخاطب ولقد اعجب من زين هذا التحقيق ثم قال
الحرف الى الكل لانه صفة بجزئية وعمل عن انه جعل المنسوب الى
لاكل واحد ثم نقول فيما ارتكبه الشارح المحقق والاظهر ان قوله فلا
الغلبة لتقرير اشتراط الاصالة وتوضيح وليس مقصودا بالذات وقوله
ذلك اشارة الى اشتراط الاصالة ولذا بذلك وشرط مجرد الاصالة
علة لكل واحد من الثلثة **قوله** حرف لعدم اصالة الوصفية اربع في
قولهم مررت بنسوة اربع هذا مما اشكل على علماء الفن وخوجهم الى الان
حتى قال الرضي لم يظهر لي الان دليل قاطع على عدم اعتبار الوصف العوضي
والاستدلال بالاقتران باربع مدخل لجواز ان يكون الاقتران لامتناع
شرط وزن الفعل وهو عدم قبول التاء وطولوا الكلام في الاعتذار
عن عدم الاعتداد بقبول التاء بلا طائل فيه فاعرضنا عن الاطالة
الى الكل وقلنا لاحاجة في عدم اعتبار الوصف العوضي الى قاطع انما
الى حجة الى القاطع في اعتباره واما وجه قطعهم لعدم اعتباره في الزيد

الحرف لذلك لان عدم شرط وزن الفعل كما يوكد تقديم الظرف على عامله
ان المعتبر في وزن الفعل عدم قبول التاء في اصل الوضع ولذلك امتنع اسود
وامتنع الاشتى اسودة وقبول اعداد التاء بعد عروض الوصفية
لا
ح العددي **قوله** وامتنع من الحرف لعدم مغرة الغلبة
اسود وجب من محشى قال وقوله وامتنع اسود اي حرف اسود وامتنع
من الحرف ولم يحرره ان الشارح افاد ان الاول للحمية السوداء او
الحمية العظيمة السوداء على ما في الصراح **قوله** وضعف منع انفع افعل ان قلت
لو اوجب تقدير الوصفية من غير تحقيق ضعف منع الحرف لاوجب تقدير
العدل ايضا من غير تحقيق ضعف منع الحرف في عمر فلم لم يحكم بالضعف
فيه قلت تقدير السبب بعد تحقق منع الحرف لا يوجب ضعفه وانما
يوجب ضعف منع الحرف بتقدير ولم يتحقق منع الحرف في افعل كما في عمر
قوله ذي خيلان جمع خال وهو العروف **قوله** اشتقاقه من الخال
للتحبيب مصدر له **قوله** التانيث اللفظي اي صلاحية لحاقه بالفظ
لتقابل المعنوي ولا يلزم بالتاء لاشتراكهما بينهما وانا اظن ان مراد الصرح
التانيث الذي يعرف بالتاء والمعنوي لم يعرف بالتاء بل بامارات تدل
على اعتبار العرب تانيثه فاعرفه فانه دقيق وبالاقتضاء حقيق بحال المراد
ما تنقلب هاء وقفا اثبت ليست للتانيث ولو سمي به مذكر لا يمنع وان سمي
به مؤنث فحاله كحال عرفات خلافا للزمخشري عرفات مصروف ولذا يجري
عليه الكسر والتنوين لان هذه التاء ليست للتانيث ويمنع بتقدير تاء التانيث

لذلم يعتد في كلامهم اجتماعها مع تاء التانيث وقال غيره يمتنع في الوصف ولا يمتنع
في غير الوصف كسرة تجمع المونث وتنوين المقابلة **قوله** بصير التانيث لازما
فيها كان التاء فيه للتانيث واما التاء التي هي جزء الكلمة
فيمن العلمية لانها في منع الصرف فرع تاء التانيث فحملت

قوله لان الاعلام محفوظة عن التعرف لبعد الامكان اشار الى التعرف
فيما بالترخيم **قوله** كما اشار اليه بقوله وشرط تحتم تاثيره اي اشار الى ما ذكر
في الامرين وهو ان العلمية المعنوي شرط بجواز واحد الامور وهو شرط
الوجوب قال وشرط تحتم تاثيره اي مع العلمية احد الامور الثلثة فعبارة
المصنف فاصرة ولا بعد ان يجعل الضمير لمعنوي وقد شرط العلمية **قوله** او
تحرك الحرف الاوسط جعل الاوسط عبارة عن وسط الثلثة المذكورة في قوله
زيادة على الثلثة ولزم ان يكون التحرك شرط الوجوب في الثلاثي وعلى
هذا القياس يكون العجمة شرط الوجوب في الساكن الاوسط والاحسن
ان تحرك الاوسط عبارة عن تحرك اوسط الكلمة ثلاثيا كان او خماسيا
فاذا سمي بابراهيم من لغات ابراهيم مونث يجتمع فيه الشرائط الثلثة للوجوب
قوله لخروج الكلمة بشغل احد الامور الثلثة حرف لا يظهر اعتبار حدوث فعل في
كل سبب اذ لا يتعقل فعل من الوصف والعلمية والعدل بل هو عين
اختة كما يرشد اليه امثلته ولم اعثر وقوف على هذا الكلام في غير الكلام المصنف
الهندي في هذا المقام وانما لم يجعل احد الامور الثلثة شرط تحتم تاثيره العلمية
لان العلمية تجتمع مع الاسباب مع كل منها شرط في التاثير مخالف بشرط مع الآخر

فالمناسب ان يضاف الى السبب لان العلمية لا تؤثر بدون هذا
الشرط بخلاف السبب ومنهم من قال جعله شرط التانيث لان الكلام
فيه وليس فيه شيء ينبغي ان يجعله شرط للعلمية في بخثها وقد قال العلمية
سبب يحتاج الى تقويته ولهذا وجدنا في ضرورة الشعر عند الكوفيين
ولا يخفى عليك ان الاوجه ما قدمناه لك **قوله** وسقى على الطبقة
من طبقات النار في القاموس سقر اسم لجهنم **قوله** وما وجد علمين لبلدين
اشار بقوله لبلدتين الى وجه تانيث العلمين فان اسماء الاماكن قد يكتسب
تانيثها باويل البلدة وقد يلتزم تذكيرها باويل المكان وقد يجوز فيها الامران
اي ما شاء المتكلم والمرجع السماع وما لم يسمعوا فيه شيئا في كلام العرب جوزوا
الوجهين وكذا اسماء القبائل في تانيثها باويلها بالقبيلة والحي اقول الا يسمع فيه
شيء ينبغي ان يعرف لان الاصل في الاسم الصرف **قوله** ممتنع عن الصرف
ممتنع عن الصرف كما قال في قول الصحاح وامتنع اسود اي عن الصرف خفاء
توجيه هذا التركيب ورعاية للمناسبة بينه وبين قوله فهند يجوز صرفه
واشار بقوله صرفها الى انه يحتاج تذكير العائد الى هذه المونثات الى
التاويل ولم يشر الى وجه التاويل لظهوره امره وهو انه عومل معها معاملة
اللفظ والاسم **قوله** فان سمي به مذكر فشرطه في بسببية منع الصرف الزيادة
على الثلثة تسع شروط ثلثة ان لا يكون في الاصل مذكرا كرباب بمعنى صاحب
اسم امراة فانه اذا سمي به مذكر انصرف وان لا يكون تانيثه باويل فرجال
اذا سمي به مذكر انصرف لان تانيث الجمع باويله بالجماعة وان لا يكون تذكيره

www.alukah.net

غالبا نظرا الى المعنى الجنسى فان تساوى تذكيره وتانيثه استوى الوجهان
وان غلب تانيثه يرجح منع الصرف وان وجب تانيثه وجب منعه كذا قالوا
المراد بشرط من بين الثلثة المذكورة الزيادة على الثلثة الشرطان
الاخران على انا نقول اذا كان المؤنث المعنوى فى اسم
العرب المذكر تانيثا بل بالذكر الذى كان فى الاصل وكذا المنقول من المؤنث
بالتاويل منقول عن مذكر اذ العرب لا تسمى بهذا وبل واما ما اشتهر
فيه الطرفان فمن حيث انه يسمى بالمؤنث غير منصرف ومن حيث انه سمى بالمذكر
منصرف فجواز الوجهين فيه لاجتماع الحيثيتين لا لان تسميته اللفظ بالمؤنث
المعنوى لا يكفى فى منع الصرف وفض عليه حال ما غلب تانيثه واما ما غلب
صفة تذكير فالعرب لا تجعل المنقول عنه الا المذكر وليس التسمية فيه
بالمؤنث فالمصرح لم يكتف ببيان شرط قوله لان الحرف الرابع فيلك
وكذا الخامس فما هو على خمسة احرف وبالجملة الحرف الاخير فى الزايد
على الثلثة ساد مسد التا لان موضع التا فى كلامهم فوق الثلثة
فلما جعل الحرف الرابع قايما مقام التا فى عبارة النظم ولا تقصير لهم فى
البيان والتقصير فى العرض فان بيان هم مبنى على حروف ميزان التصغير
فان ما هو بمنزلة الحرف الاصلى فى ميزان التصغير اربعة لا يزيد فيصير
ما يقابل اللام الثانى فى المصغر حرفا رابعا الا يرى ان فى جحرش الالف
فيه قايم مقام حرف التانيث ولا يمكن اعتبار الحرف الخامس لذلك
لان تصغيره جحيرش وفى مصباح علما المؤنث والكان الغايب الخ وهو

من ص

حرف خامس الا انهم جعلوها حرفا رابعا لانه فى مقابلة رابع حروف المذكر
فان تصغيره على فعيليل فتقول مصيبيح فاليا آن بمنزلة الزايد لانها
ليست فى [illegible] الفا والعين واللام فلم يعتدوا بها وجعلوا احار
مصيبيح رابعا قوله المعرفة اى التعريف الكان المعرفة فى
باب منع الصرف اسما للتعريف كما هو الظاهر وكان مشتركا بين الموصوف
والصفة فالامر ظاهر والكان اسما للموصوف فالتعبير غير السبب بالمعرفة
لضرورة الشعر هنا لموافقة الاجمال التفصيل قوله ان يكون علمية
لم يقل شرطها العلمية لانه صار هذا التركيب فى هذا الباب شايعا فى
معنى اشتراط علمية ما فيه السبب والمراد هنا اشتراط كون التعريف نفسه
علما او علمية ما فيه وجعلها لمنع المنسوبة الى العلم يرجحه موافقة ما فى
بيان العجمة قوله بان تكون حاصلة فى ضمن الاول فيه قوله كما جعل
البعض اى جار الله ويستغنى عن الاشتراط قوله لان فرعية التوقف
للتنكير اما ان يكون على وتيرة اكثر الاسباب بان يكون السبب علما
يخص بالشرط وليس فيه قوله وما فيه علمية مؤثرة لجعل العلمية سببا وانما وصفت
بالتاثير لاتحادها بالسبب فمن قال جرى فيه على اصطلاح البعض او
على التجوز لم يات بشئ يعتد به قوله كون اللفظ مما وضعه غير العرب
لا غير وطريق معرفته النقل عن اجماع اهل اللغة على ما نقل عن صاحب
القواعد قوله كان فى العجم اسم جنس بمعنى الجيد قوله ليلا يتوقف فيها اى
فى الكلمة العجمة مثل لقرفاتهم فى كلامهم فيمتنع مع الاضافة واللام وما بين قبلها

الى التنوين فلا يدخل الكسر ايضا وان لا يمتنع من قبول ياء النسبة و
الاعراب وقلب بعض الحروف وحذفه تخفيفا نحو حجاني في حجاجي كان
وجبريل وجبرال وجبرئيل في جبرائيل **قوله** الخبر
للجملة وسبب تذكيره امر معنوي وضمير لاعتبار
قوله فان قلت فقد اعتبر العجمة هذا وان يندفع بما ذكر بملفقة
يرد انك لم تعتبر الملفقة من الحرف في ماه وجعل العجمة بشرط الما
ويدفعه ما سبق من ترجيح التانيث على العجمة **قوله** قلنا اعتبارها
فيما سبق انما هو لتقوية سبب اي لتقوية احد سببي هو التانيث
اذ العلمية مستغنية عن التقوية ويدل على هذا قوله ولا يلزم من
اعتبارها لتقوية سبب اخرون ان يقول لتقوية سببي عنه
وشتر وهو اسم حصن بدمشق في القاموس قلعة بآزان بين برزة
وكبتة هذا واما ما كان فليس اعتبار العجمة فيه قطعي لاحتمال اعتبار
التانيث وكذا لم يكيف سيبويه واكثر النحاة بتحرك الاوسط و
لم يروا بدا من الزيادة على الثلثة لان لمكا ابا نوح على نبينا وعليه السلام
منصرف ولم يجوز الامرين في متحرك الاوسط ايضا استدلالا بان نوحا
لمك وشتر لاحتمال شتر منع الصرف بالتانيث **قوله** وابراهيم ممتنع
صرفها لوجود الشرط الثاني وكذا ابرهام وابراهيم من لن تسابهم
ممتنع لوجود الشرطين فيه **قوله** وان حصل التقويم بالشرط الثاني
لان غرضه التنبيه على ما هو الحق عنده فيه ان منع صرف نحو شتر الى آخره علة

فذكر شتر ايضا للتنبيه على ما هو الحق عنده فالتخصيص بمحمد والتنبيه على
انصراف نوح بل للتنبيه على امتناع نحو شتر ايضا وبهذا ظهر ضعف قوله والذي
قد يقال ولا يخفى عليك ان منع صرف نوح سهو من صاحب المفصل لان
ان اجمع عليه النحاة وسهى فيه البعض وانما الكلام فيشعوبان
المنبئة خلافية وهو يرجح مذهبهما والوجه في تقديم القرافة انه تنبيه على ما
هو الحق عند جميع النحاة وهذا تنبيه على ما هو الحق عنده اولان الانصراف للعلمية
تستحق التقديم **قوله** اعلم ان الاسماء الانبياء عليهم السلام ممنوعة من الصرف
الاستة فلما يخلو عن هذه القائل كتنوخ يعتد به حتى كاد ان يكون مجمعا
عليه عندهم وعليه مشاهير صدر من مثيل وغيره فلا عجب ان يقتضي فيه
العجب **قوله** وقيل ان هودا كنوح اخيتس نوح على نبينا وعليه السلام في
التمثيل لكونه اتقيا وكون هود اخا لنا **قوله** لان سيبويه قرنه مع مقتل
محمد صلى الله عليه وسلم وصالح وشعيب ولوط فقرن هودا بنوح
لا بشعيب فعلم انه جعله من عداد نوح دون شعيب وقوله ويؤيده كتب
ان يكون من تتمة ما قيل وان يكون من كلام الشارح والولد جار كنوس وقفل
مفرد وجمعا والاول والعرب اسمعيل واولاده وقوله وذلك كالاشارة
الى اسمعيل والى اولاده **قوله** الجمع هو كما لموفقة في الاشتراك بين الاسم
وصفته والمراد هنا الصفة **قوله** شرطه اي شرط قيامه مقام بين الاخر
شرطا تاثيره وما ذكره بعيد عن الفهم **قوله** وهي الصيغة التي كان اولها
لم يقل معهي بل عما اشار اليه بالمثالين مع انه الاحق

www.alukah.net

تحقيق

تكثير

تحقيق

تكثير

تحقيق

تكثير

وجد مفرد على وزن جمع التي هي على وزن مصابيح فما هو على صيغة منتهى الجموع
فلا يصح كون الجمع على هذا الوزن حائلا في الصرف كما انه لا يصح في موازنة كونها على
وزن كراهية او اشارة الى ان المعتبر تقدير الصرف لا يتوقف
فزال الاشكال بالكلية ودفع هذا الاشكال اليضا دفع اشكال
لم يوجد لمصابيح موازن مفرد عربي او هو جمع سواء لة تقدير قوله لكونه جوابا لسؤال
جمع منقوص نحو جوار بكل غير منصرف منقوص نحو قاض اسم كرة واعلب
تصغيرا على لكان اعم فائدة قوله اي في حالتي الرفع والجر بغير تنوين وجر الزمن
وهو يتعلق بمحذوف الخبر ولم يقيد المشبهة به بكونه في وقت الرفع والجر وهو
اليقيد به اصلة ان ح باويل قوله كما مضى بان المراد منه ان حكمه
قاض بحكم الصور قوله الا ظهر ان مراده به الاعراب المصطلح انه مثله بحسب
الصورة لا نحل وجه حتى يكون حاكما بانصرافه قوله لان الاعلال المتعلق بحرف
الكلمة متقدم على منع الصرف الذي هو من احوال الكلمة بعد تمامها فيه لا اصل
في جواز نظرا الى نفسه بل بعد التركيب فهو متاخر عما يعرضه في التركيب فالاولى
ان الاعلال الذي سببه ثقل محسوس متقدم على منع الصرف الذي سببه
شبه معنوي قوله فاصل جوار الى قوله بناء على ان الاصل في الاسم
الصرف فيه ان الصرف اليضر في احوال الكلمة بعد تمامها فيضا فيما تاخر
عن الاعلال بناء على ما ذكره من ان الاعلال متقدم على ما يعرض الكلمة بعد
تمامها فاصل جوار في قولك جاءتني جواريّ جوارٍ اي بالضم والتنوين وفي قال
بالفتحة او الكسرة والتنوين لا يستغني عن قوله فيما بعد وعلى هذا القياس حالة

الجر بالاضافة

اكبر بلا تفاوت قوله في لغة بعض العرب وهي لغة قبيحة وعليه بيت
العزرمي شعر ولو ان عبد الله مولى مكرمة ... ولكن عبد الله مولى مواليا
واستعمالا بل عاضد حسنها وعدم قبحها لانه يحتمل انه اختيارا
لله بن بابك من اهل اللغة القبيحة الا لمانع عن الفصاحة ومنهم
من قال يحتمل ان يكون الياء للتكلم والالف للاشباع وفيه مزيد بحث وفيه
انه لا وجه حذف لام الكلمة ولك ان تقول الالف عوض عن ياء المتكلم
كما في يا غلاما قوله التركيب وهو جعل كلمتين او اكثر كلمة واحدة فزيد
حرفية جزء سواء كانتا اسمين او اسما وفعلا او كانت الغير ويرد عليه ان
التعريف غير جامع لخروج علام زيد وخمسة عشر وضرب زيد ونحوها و
اجيب بان المراد تركيب في الاسم وذلك لا يتحقق الا بان يجعل المركب
على او اسم جنس ويتجه عليه انه لا يكون العلمية شرط تاثير تركيب بل
بل شرط وجوب وكلام الشارح وان لا يا باه حيث لم يذكر في فعل المصدر
وشرطه بانه شرط تاثيره لكن الظاهر كلامهم وذلك فيمكن ان يراد بايجاد
الصورة بالقوة القريبة من الفعل فانه بعد التركيب يصح ان يقصد كلمة
واحدة لمجرد جعله على او اسم جنس وتعقل التعريف غير جامع لخروج المركب
من النحو والصرف تركيب امتزاجي لان جزئية الحرف لا تمنع من
عدم الانصراف بعد التركيب وكذا المركب الامتزاجي فمصري و
بصري فتعقل جاءني مصري وبصري فالوجه ان لا يقيد بمنع التركيب
بقوله في غير حرفية جزء ويجعل النحو بصري خارجين بشرط عدم كونه

اسنادية لانه كان تركيب اسم وصفي في معنى الاسنادي فان النجم معناه نجم معين وصفة
تجري رجل منسوب الى البصرة ولو حمل التركيب على ما سيجي في باب البنيات
وهو جعل كلمة الى كلمة على وجه لا يكون بينهما نسبة لم يكن
لم يحمل عليه ولا يخفى ان الاولى جعل التركيب المعتبر
المنع والاستغناء عن اعتبار الشروط العدمية **قوله** فلا يرد النجم يجري ولا
فانه مركب مزجي بالضارب والتاء **قوله** شرط العلمية ليس من شرائط الزوال
من قال او يتوقف السبب الآخر ممنوعون عن الفهم يحكم عليه انه لا فرق بين
ان تنبت والعجمة والتركيب والالف والنون في الاسم في هذا الشرط
فجعل شرائط العلمية في التركيب لهذا دون اخواته تحكم على انه لو سمي
بعلبك مؤنثة لزم ان لا يكون السبب الثاني فيه الا العلمية مع
ان السبب الثاني فيه يصح ان يكون الف تانيث قوله للعلم الاعلام
المشتملة على الاسناد في قبيل المبنيات قبل اي عند جماعة منهم
المصرح وفي قبيل المعربات المحكية عند جمع فقيل فلا يسوغ ان يكون
غير المنصرف وان لم يظهر اثر منع الصرف وفيه انه لا موقع للحكم
بمنع صرفه مع انه لا يظهر فيه اثر منع الصرف والاصل في الاسم
الصرف اعلم ان ما ذكره يخالف ما نقل الرضي عن العلم في بحث
ان الاسنادي مبني في معرب ومبني **قوله** كانه انتفى اما قال كانه لانتفاء
ان يكون هذا مبنيا منع صرف خمسة عشر علما كما هو مذهب بعضهم فان
قلت لم يذكر فيما بعد ان خمسة عشر علما من قبيل المبنيات بل المركب الثاني

تتمة الثاني

تتمن الثاني منه حرف العطف ولم يتمن خمسة عشر علما قلت الكلام فيما يعد المركب
مطلق سواء كان تركيبه في الاصل او في الحال بقرينة جعل بعلبك منه موانه
لم يذكر فيما بعد ان سيبويه ونفطويه في قبيل المبنيات
ان لون المركب الذي لم يتمن الثاني منه حرفا صوتيا باعتبار
الجزء الثاني مثل بعلبك يقتضي ان يكون مثلثا صوتيا ولا يسوغ ان يقال
مؤنث في تعريف التركيب كلمتين يخرج سيبويه لتركيبه في كلمة وصوته ان الصوت
ليس بكلمة وقولنا من غير جزئيته حرف يخرج خمسة عشر لان حرف العطف جزء له
بحسب المال فتامل **قوله** من غير ان يقصد بها نسبة لانه اي المال والا فالاصل
بخلاف عبد الله علما فانه قصد بمن جزئيته نسبة في الاصل **قوله** الالف
والنون المزيدتان مع الاسباب منع الصرف فان قلت هذه الصفة مشتركة
بين الالف والنون وسائر الاسباب فلم خصصه بالوصف بها قلت الشرط
الالف والنون الخاص للمطلقة بخلاف نحو بلكان فتدبر وجه هنا الى التنبيه على ما
المستفاد من لام العهد دون سائر المواضع لو لا كان الذكر هنا مما لا فائدة
في معرفة عدد الاسباب للضرورة الشعرية الى هذا الوصف ليعلم ان المعدود سابقا هذا
ومن نقطة صوت البيان الى هذا البيان لضيق البيان في ذلك المقام للاتي
المعدود بالافراد لانها معدود واحد من الاسباب **قوله** يسمى ان مزيدتين
لانهما من الحروف الزوائد وهي حروف هويت السمان لو لانها من الحروف
الزوائد في الكلمة ولا يكونان اصليتين والثاني راجح **قوله** والراجح هو النون
الثاني لان الشرط لا تتفاوت رعاية على القول الاول غير ظاهر وان قيل انه ليتوقف

من غير شائبة اصالة اذ لو دخل الناء كان صيغتين لتاء الزائدة عليهما لانه توصف
الفرعية بزيادة شئ عليه بضعف بزيادة في التثنية قوله يعني به ما يقابل الصفة
يعني لما يقبل الفعل والحرف واما من قال ولا الاسم المقابل للمعرف
والمقابل للظرف اللازم الظرفية التي بالا بعينه اذ لا يكون في هذا
المقام الى غير المقابل للفعل والحرف حتى يحتاج الشارح الى تقييده قوله واقول
الضمير باعتبار انهما سبب واحد فيناسب الافراد عند اضافة الشرط اليه
واما عند اسناد الكون والوجود اليهما فالمناسب تثنيتها لانهما كاثنتان هذا
من فوائد من هو اساتذي وجدي وبه طاب انارجدي وظهر ازناء رجدي مولانا
حسام الملة والدين داود الخوافي انار الله مضجعه روحه الى ان يبعث عشيرته الاولى
قوله اذ شرط ذلك الاسم في اشتماله على الحرف هذا بعيد عن الفهم لانه صار المعنى
الاول كالعلم في هذا البحث والكلام يلائمه ان السبب الآخر في هذا الاسم
لا يتحقق بدون العلمية قوله او الوصفة لم يقل او الكنائي في صفة ليكون في عطف شرطية
على شرطية ليستغنى عن حذف ان فجعل من قبيل عطف شرط وجزاء على شرط
وجزاء بحرف عطف واحد وحذف كما يعد الى حذف شائع في قبيل ان
خير فخير والعطف على شرط وجزاء بحرف عطف واحد من قبيل العطف على
عاملين عامل واحد بحرف عطف واحد ولا كلام في جوازه ولم يجعله من
قبيل العطف على عاملين مختلفين لعدم تحقق شرطه واما العطف بكلمة او
الشائع في نظائره العطف بكلمة الواو فللتنبيه على التنافي بين الشرطين او على
التنافي بين الشرطين فتامل قوله يعني اشتماع دخول تاء التانيث عليه

انتفاء فعلانة يفيد بظاهره عدم دخول تاء التانيث عليه فيلزم عدم انصراف
شربان وانه اف عربانة مفسره باشتماع دخول تاء التانيث تفسير اللازم
بالاخص وقيل وجود فعلى فانه كما يدل على ان المراد انتفاء فعلانة في
من حيث فيه الالف والنون قوله وهذا الصرف عربان الالف
والنون في الصفة لا يكون على وزن فعلال بكسر الفاء وفتح الفاء لا يكون الا
مع فعلانة بحذف الالف والنون في الاسم فانه يكون على الاوزان
الثلثة قوله لانه متى كان مؤنثه فعلى لا يكون فعلانة يعني قطع النظر الى
الاستعمال والنظر الى اصل وضع الصيغة بخلاف رحمن فانه نظر الى الاختصاص
الاستعمالي بالله تعالى لا يصح فيه فعلانة واما بالنظر الى الوضع فحاله مبهم فانثى
فعلانة فيه مبهم بل جانب الوجود راجح لان الفرق بين المذكر والمؤنث
بالتاء اغلب فيما في المشكوك بالاكثر الاغلب قوله في رحمن في انه منصرف
او غير منصرف الاولى في انه غير منصرف واما الاختلاف في انه منصرف او غير منصرف
فلا محصل له لانه اتفق في انه احدهما وغاية التكلف ان المراد اختلف في دفع
انه منصرف او غير منصرف اي في دفع هذا التردد فان قلت كيف اشتبه حال
استعمال رحمن على هؤلاء الاعلام مع علماء اللغة والنحو والبيان حتى يحوجهم
فيه على المعقول ولم يجز احدهم عن المنقول ولم يكشف عن المعمول عند البلوى
قلت كانهم لم يجدوه مستعملا فيما نقل عن العرب الا معرفا باللام او مضافا او
بنداء قوله دون سكران اعترض عليه بان عدم الاختلاف في سكران
ليس للاختلاف في الشرط بل يكون مع الاتفاق ايضا والجواب ان عدم الخلاف

في مكان الاختلاف في الشرط على المختار حتى لو اتفق الاختلاف المخصوص
لاحتمل ان يبقى على عاوجه يلزم الاختلاف في مكان فانهم قوله هو كون
الاسم على وزن يوجد في اوزان الفعل كانه اراد بغير مثل على وجه
يحتاج الى تخصيصه ببيان الشرط ليلا يفوت ذكر الشرط وذلك بادن في
الاضافة الى الفعل ماله زيادة نسبة الى الفعل فلم يعرفه عن الظاهر المذكور
الشرط لكن لا يخفى ان قوله يوجد في اوزان الفعل خارج عن هذا التعريف لان عد
الوزن المشترك في اوزان الفعل لشيء يزيد اختصاص له بالفعل في الجملة
وهو كون الاسم على وزن ثبت للفعل وفي تغيير وزن الفعل يكون الاسم
على وزن الخ نظر لان الوزن ليس مصدرا بل كيفية يحدث في حروف الكلمة
والضرورة داعي الى حمله على هذا اللغة فان قلت لان يقال جعل مطلق الوزن
سببا وبيان شرط تاثيره وكان الاظهر ان يجعل السبب الوزن الخاص فلا يحتاج الى
شرط تاثير معانه لا يظهر الفرعية الا فيما له زيادة نسبة بالفعل فان الاصالة في
كل نوع ان لا يوجد فيه وزن ماله مزيد نسبة الى النوع الاخر ملت اراد رعاية
المناسبة بين الاسباب في كون كل منها مؤثرا بشرط فان الاصل في كل نوع
ان لا يوجد فيه ماله مزيد نسبة بالنوع الاخر كذلك الاصل فيه ان لا يوجد فيه
ما في النوع الاخر لان التمايز بين الانواع اللفظية مطلوب التميز الى غاية التمييز
واما جعل فشرطه بمعنى شرط تحققه لاشرط تاثيره كما وهم بعضهم فمما لا يجيء
عليه المقل قوله بمعنى ان لا يوجد في الاسم العدلي الا منقولا في الفعل فيلزم
ذلك في الاختصاص بما عتبار ان المتبادر الاختصاص في اللغة العربية لان

لان الكلام فيه والمنقول في الفعل مستعار في الاسم واستعارة الشيء من الشيء لا تمنع
اختصاص المستعار به على ان لك ان تجعل كشمر فيه الاختصاص فيستفيد منه المراد
بالوجه ١ المقام قوله في التشبيه وهو بمعنى المرور حاوا او محالا او التقدير
مع الفرس بعلم الفرس ان يكون علما منقولا من معنى المرور حاوا
والفرس رئيس الحاج وكانه لم يعثر على شيء ما شيا عن ذكر الحاج والاظهر ان التمثيل
بالعلم والا فيحمل لئلا يكون القصر بالتمثيل شيء معروفا كان او مجهولا لكن قرب
ويؤيد كونه علما تقديمه على مرتب مع كونه ثلاثيا مجردا الان التمثيل لقرب
مبني على فرض العلمية وبشر تحقق اسميته فهو لاولى بالتقديم قوله وكذلك
بدر لمار في القاموس يعني الكمة نوعان العطف على ما بينه اشرف او اجرب
قوله وعثر علم لموضع في القاموس ٢ وجعل معناه الفعل جعله ذا كبوة قوله وخضم اي جعل في القاموس الخضم
الاكل لوبا قضم الاخير اي اخذ بالفم باكمل او خاص بالرطب
كالقثاء قوله وخضم كيعلم جمع الكثير من الناس وبلد وما حوله جعل اسم
لعمرو بن تميم وقد نسبت على القبيلة لكثرة اكلهم انتهى قوله وعلم
علما لموضع بالشام في القاموس شلم كيقعد وكتف وجعل اسم بيت المقدس
للجهة وهو بالعبرانية ٣ اورشليم قوله فانه علما لبناء الفعل غير مختص
بالفعل بخلاف البناء المجهول فانه لم يجيء في الاسماء الا في ظاهر قليلة
محققة بالعدم وهو الوعل لغة في الوعل وزيم وبمعنى الاست ودئيل
علما للقبيلة مع اكل بانه مهموز اول مستثنى منه مخصوصا والتغيير للدلالة

على العلمية كما قيل في شمس شمس بالضم ودئيل اسم دويبة وقيل منقول من ذئيل بمعنى
أربع وكان نقل الفعل الى اسم الجنس فقلبا كما في قيل وقال قوله لم يذهب الى
منع صرفه الا بعض النحاة وهذا لا يصلح وجها للتقييد بالمفعول وانما يوجه
به شرط الاختصاص بفعل او الزيادة وذلك البعض لم
عند سبب مطلق وعيسى ابن عمر والنحوي فانه ذهب الى ان الوزن
يؤثر بشرط نقل اللفظ من الفعل الى الاسم قوله او يكون غير مختص حضل هذا
القسم بغير المختص مع انه يصح ان يكون او مانعة الخلو لان المختص كما في
اوله زيادة كزيادته لا يحتاج الى اشتراط عدم نقله الى اعلم فليس حمل او
مانعة الخلو اظهر كما قيل قوله اي اول وزن الفعل مخجل الاشارة الى
اول الوزن مجاز عقلي قيل به لرعاية ظاهر الضمير او اول ما كان على وزن
الفعل مخجل حقيقة النسبة محفوظة وصرف الضمير عن الظاهر قوله اي زيادة
حرف رعاية لظاهر الزيادة او حرف زايد رعاية لما هو اقرب اطرافيه
الاول قوله من حروف اتين اماني اي في الاصل كما في حرق المرء الغير
لدرى ولم تصرف في الوزن بما يخرجه عن الوزن مع بقاء الزايد الغير قوله
اي حال كون الوزن الفعل فيه تنبيه على ترتيب اللف وحال فاعل المصدر اليه
لانه يمكن حذف المضاف واقامة المضاف اليه مقامه فانه اذا اصح قولنا
في اوله زيادة صح قولنا فيه زيادة فهو من قبيل واتبع ملة ابراهيم حنيفا قوله
قياسا بالاعتبار الذي امتنع من الصرف لم قيل اراد عدم القبول بسبب
الوضع فلا يرد النقض باسود ونحن نقول يكفي تقييد عدم القبول بكونه

فيما اذا الوزن من فعل الاسم ومؤنثه بالتاء بخلاف القاعس وناقة واما العناس
الوزن بالصيغة كما في رجل وامرأة وغيرهما وان صرح به الرضي في بحث الجمع الصحيح قوله
لم يرد عا
"بقبل التاء فلا حاجة لدفعه الى تقييد عدم القبول بقولنا
قيا
به صحيح قول النحاة ان الصرف اربع اما هو لعدم اصالة الوصف
قوله ومن ثم امتنع الخ قبل وجود الشرط لا يستلزم وجود المشروط لجواز وجود
الشرط النحوي يستلزم لانه اما ان ثبوت الحكم ويذكر ليعرف بمعرفة ثبوت الحكم
وما يقتضي منه العجب انه قبل جعل منها علة للحكم بامتناع الصرف لا امتناعه لا يكفي في
هذا الاشتراط سبب للحكم المذكور وكيف لا واذا لم يكن الشرط سببا لتحقق الحكم كيف
يصير سببا للحكم قوله بان يؤول بواحد فرعي عنه المسماة به المراد بالجماعة ما فوق الواحد
فلا يرد انه يوجب ان لا ينكر المشترك بين اثنين والمعنى يؤول بمعنى المسمى المنكر ليكون
مفيدا اذ يرد هذا مسمى بزيد بقوله واحد فرعي عنه المسماة بزيد مسمى به فلا حاجة الى تأويله
بمفهوم صادق فرعي عنه كما ظن بعض الظن وقوله فانه اريد به المسمى الى هذا المفهوم
في ضمن فرمان اللام فيه للعهد الزمني وكان الاوضح ان تقول مسمى بزيد وما يجب
ان ينبه عليه في هذا المقام ولم ينبه له احد ان المراد بالتنكير التنكير حكما اذ لو بقي
لا يصير نكرة حقيقة اذ النكرة الحقيقة ما وضع ليعم من لا يحصى ما اريد به غير معين قوله
او يجعل عبارة عن الوصف المشتهر صاحبه به اول بوصف غير مشتهر به لقرينة يصير نكرة
نكرة ايضا فتفيد بالمشتهر لا كتفاء به بالمشتهر فراجع التأويل قوله لما تبين اي ظهر حين
يعني ظهر غير بيانه بل في ضمن بيان اسباب منع الصرف وشرائطها والا اختل نظم الكلام
لا يخفى عليك ان الكلام للصريح متعلق ولو قال وكل ما فيه علمية مؤنثة لوفى بالمرام لانه اذا ذكر

بقي بلا سبب او على سبب احد طائفتين لم يكن كذلك ومنى قوله استثناء ما بقي فالاستثناء
الاول اي استثناء من مال الكلام لانه يؤول قوله لا بمعنى مع مؤثرة الا بمعنى غير ط
فيه الى انه لا بمعنى مع غير ما بمعنى شرط فيه فقوله الا العدل وزن الفعل مستثنى من قوله
المفهوم الذي هو مآل هذا الكلام وقوله لا بمعنى مع مؤثرة الا بمعنى غير ط كلمة العدل
ووزن الفعل كذلك احمر واوضح كما انه يجوز ان الا بمعنى غير ط فيه العدل ووزن الفعل
وليس المراد ان المستثنى مستثنى بعد تقييد المستثنى منه بالاستثناء الاول على معنى تقييد
الكلام بقيدين في جنس واحد فانه يقيد بالثاني بعد التقييد بالاول كما توهم لان
المستثنى منه لا يكون مقيدا بالمستثنى وليس معنى الاستثناء الا هذا وجه يكون قيدا للمستثنى منه
ويمكن ان يكون المستثنى مستثنى من هذا الكلام بان يكون في معنى كل ما بقي من العلة
المؤثرة في شرط فيه الا العدل وزن الفعل قوله فان العلمية بحسبها مؤثرة فيما
اختلف البناء في تاثير العلمية مع العدل في اسم كان غير منصرف فمنع العلمية كنشت
ومشت تذهب اكثر النحاة الى انه قرينة لان العدل تابع للوصف فيزال
بزواله وذهب جماعة الى ان العدل الاصلي واختاره قول الشيخ الرضي واختاره سيبويه
مع صرف واخر رجوع اخوانه اعلاه والكوفيين صرفهما ولا يخفى عليك ان الاختلاف
في تاثير العلمية مع العدل انما هو الاختلاف في زوال العدل بزوال الوصف قوله لان
شيئا من هذه الامور من مجموع الجنس وبين احدها فقط الا احدها فقط لا مجموعها
لا يخفى صحة هذا التوجيه ومع ذلك جمع الاربع قوله فقط لا مجموعها فان بعضها
الفضلة كما بين في محله والاولى ان المستثنى منه شيء منها اي لا يكون مع العلمية
شيء منها الا احدها المنفرد عن الاخر ولا يلزم استغناء الشيء عن نفسه لان المستثنى منه

شيء منها اعم فرد المنفرد عن الاخر او الجمع مع الاخر والمستثنى احدهما المعتبر وحده
والا انفراد ان المستثنى منه سبب لنفي الصرف ولا يكون العلمية المؤثرة شرطا
فيه وهو شيء منها وكل منها يصدق السبب عليه لان المجموع سبب تام
وكل سبب ناقص قوله فاذا كرر غير لا تصرف الى اخر الشرطية ممنوعة
اذ لا يلزم البقاء بلا سبب لو لم يكن السبب الاصلي معتبرا لكنه يكون الوصف الاصلي
معتبرا فليكن العلمية التي اقوى منه معتبرة بعد زواله لان يقال العلمية
فيما كانت ناسخة لاعتبار السبب الاصلي الذي لا يؤثر واحد اي الكلمة حيث
نسخت اعني حكمة الصفة لم يعتبر بزوال وفي هذا علمت ان قول خاتمة
سيبويه لا ينبغي ان يكون جواب السؤال يتجه على فرد الشرطية بانه
يلزم البقاء بلا سبب واذا لم يكن في الكلمة صفة اصلية منعت العلمية اعني ما
كالوصفية الاصلية اما اذا كان منعت فيجوز ان يعتبر بزوال العلمية فلا يبقى
الكلمة على سبب واحد او للسبب فاجاب بان هذا المنع انما يتجه على قول سيبويه
وقول الاخفش اقوى منه والملازمة ممنوعة عليه وقوله مع ذا لكن يبقى بلا سبب او
على سبب واحد ظاهرة انه يبقى بلا سبب في غير ما احد سببيه العدل وزن الفعل
وفيه نظر لانه يبقى على سبب واحد في سكران على اذا لكن سيجيء بالشارح ا ه
قوله ثم بقي فيه سبب فحينئذ هو سبب فما هو شرطية والاسباب الاربعة مذكورة
والكلمات الاربعة مجتمعة كما في اذربيجان ط ان اصمت بكسر تين بقطع الهمزة و
وصلها عامي القاموس قوله بجواز ورود اصمت بكسرتين بهمزة على وازورد كعلم
بالكسر وكمن فعل اصمت علم اللغة تسمية فبطل اصمت بضمتين مبالغة في زورد كعلم

www.alukah.net

فيها بحيث يأمن كل صاحبه بالعصمة ولا يكون له حفظ لسانه عن الفاظ زائدة الفظ
ان حصت غلط لا معدل ولا يرفع النقض بآخر فانه معدول كما خرج ومنع ذلك
فيه العدل الا ما ذكره بقوله وايضا قد عرفت فيما
في القاموس سيبويه هو التفاح وهو فارسي وفيه سيبويه
عمرو بن عثمان الشيرازي قوله جعل اصلا هذا مبني على جعل عشر معمولا
وهو المرجح لانه اذا اريد شبهته الفاعل بالمفعول في الحفظ يجب جعل المفعول
وكذا اذا اريد شبهته الفاعل بالمفعول في الخطأ ان يجعل المفعول فاعلا وقيل يرجح كونه
اعتبارا لمفعوليته يرجح كونه مفعولا قوله والمكان غير مستحسن فان قلت لا يركب
البليغ غير المستحسن لكلفة قلت المراد غير المستحسن بحسب الظاهر والبليغ
يعدل عن مقتضى الظاهر لنكتة وهو من اسرار البلاغة فان قلت رفع الشبهة
عن سيبويه يدل على ان المرجح عنده قول سيبويه قلت رفع الشبهة لا يدل
الا على ضعف الشبهة ولكون المرجح عنده قول الاخفش فراجع الموضح في درجة
لا يوضعه شبهة قوله في الظرف كخارج على حال والى مل هي الحالية الى الفعة
وعلى الاولى فذاك حال كخوله ما اضيف اليه كما في قوله تعالى واتبع ملة ابراهيم
حنيفا قوله وكذلك افعل التفضيل واذا لم يعمل لاظهار خلاف مثل احمر
حمراء افعل اسماء كما لا اسم الخالي عن الوصفية والمكان معرفة فلذا يخرج قوله
بلا خلاف اشارة الى انه بعد تغيير كخارج على ما نشر يجب عليه وفي افعل كذا
فيه مع انه خلاف حينئذ فيقول ينبغي ان يفسر كخارج بما يكون الوصف فيه
ظاهرا ولا يكون معه شيء من الحفظ ما لا يكون مع احمر في كلمة من التفضيلية حتى

لا يجب عليه افعل وهو قوله وهذا القول اظهر وقد سبق ما دل على كونه اظهر في
موجباته ان العلمية الاصلية تمنع في اعتبارها لانه لا وجه لاعتبار ما العلمية
تنشأ من الاسم في الاصل حيث يجرح عليها بقرب العهد والقوة
مرة في حال العلمية الصواب ان يقول كان مطلقا ان لم يجب
يكون هو وقوله فاجاب متناقضين تامل وقد جعل بعضهم من الزوم وذلك
ان كلمة من الزام نقض قوله فان العلم للغرض اي موضوع للتعيين الموصوف
مذكور للعام والاوضح في بيان النقض وان العلمية كون اللفظ موضوعا لذات
معينة من غير اعتبار وصفه والوصفية كون ما استعمل في ذات مبهمة في غاية
الابهام مع اعتبار صفة قوله وهو منع صرف لفظ واحد يجب عليه ان الوصفية
والعلمية ليستا متضادتين في هذا الحكم بل متوافقتين ولا مانع من اعتبار المتضادين
فيما يتوافقان فيه وما يوهمه من العجب انه جعل البعض اظهر التدقيق في
الكمان الواسع في كمال التعميق فقال في شرح قوله وهو منع صرف لفظ
واحد منها شخصيا فلا يرد اعتبار المتضادين في منع صرف اللفظ وهو
واحد اي بالنوع لان منع صرف احمر في حالتي الوصفية والعلمية يتعدد
المنع ولا يخفى عليه انه بعد منع شيء ما ذكره اعتبار المتضادين مقابل
حين اعتبار صدام عصر هذا اخر في جميع الباب اي باب غير المنصرف
لا باب ما هو علم بمرة كما توهمه كون الكلام فيه قوله اي بصورة
الكسر اي بما هو على صورته في طلاق الكسر استعارة للحركة لان الاعراب التي
شبهته بالكسر الذي هي حركة بنائية قوله بيان ذلك اي العلمية تزال

المحل يرجب البداة عن الرفع حصة والاشتمال عليه حكما ومقصود التنبيه على
عدم الاشتمال حصة ولك ان تقول مقصود الشارح ايضا هو التنبيه على كون
الاسم موصوفا بالرفع المحلي وداخلا في الرفوع وان حاصل الرفع حصة ونس
مقصوده التنصيص على الفاضل الهندي فان قلت المعرب
او بالحرف وسوجب موضع في محله المعرب بالحرف كان معربا بالحرف
والموضع بالحركة كان معربا بالحركة قلت الاترتب بالاعتبار ان يجعل مثل
الذي معربا بالحركة محلا ومثل الذان والذين معربا بالحركة فحلا قوله وهو
بحث مثله ليس يخصص الرفع بما عدا المحلي مع البحث عن احوال الفاعل المنبه
بتلك الغاية في الاستيفاء لجواز ان يكون البحث عنه تقويما ومثله غير
نادر في كتب العلوم قوله اي في المرفوع بحجه ردود التقسيم على ما ورد
عليه التوقيف كما هو الشايع وتوافق الفرعين البارزين المتقابلين في
المرجع وان باباه قوله ومنها المبتدا والخبر قوله او مما اشتمل رجحه بواو الفرعين
المتقابلين في المرجع وكونه ادق بقوله ومنها المبتدا قوله لانه جزء الجملة المعلمة
اي غالبا ليشمل ليكمل بزيد قام ابوه قوله التي هي اصل المحل لان التركيب فيها اشد
وامتزاج احد الجزئين وهو الفعل بالاخر اكثر ولانها تشتمل الجزء الذات وصفة
بخلاف غيرها من غير حاجة الى التوسل بخارج منهما بخلاف الاسمية ومن جهات اصالة
الفاعل انه لا حذف وحده عدول ما يقوم مقامه وكانه لم يلتفت اليه لانه نقيض
نحو ما ضرب واكرم الا ان وقولهم بزاركك اي زارني ومنها ان رفعه لا ينسخ
بالنواسخ وكانه ركنه لانه اورد عليه كونكي بالبدو ان اعتذر بانه نادر غير مطرد

فوله لان عامله ان عامل [illegible]
معنوي والمعنوي [illegible]
المقبولات الحق [illegible]
داره ناصر وعمرو [illegible]

والبارز زايدة لكن حديث عدم الاطراد ضعيف لوجود كثير مطرد فوجا جاز في واحد
قوله ولان عامله اقوى لانه يقتضي كالفاعل قوله وبنسبته الى عامل مع المعمول وحيثه
قوة عامل [illegible] قوة العامل انه يطلب عاما عامل المبتدا وسمحت [illegible]
قلت [illegible] عامل اقوى عامل في المبتدا مشتد فيدخل في الحكم خبر المبتدا و
المبتدا وخبره اصل بالنسبة الى سايرالمرفوعات فثبت اصالته بالنسبة الى
سايرالمرفوعات ايضا قوله فانه لا حكم عليه الا بالمشتق لم يقل لان المسند اليه
المشتق يشتمل الجزء الانشاء لعدم صدقه لانه المسند اليه المصدر وهو ليس
وقد حكم بان المراد بالمشتق حصة او حكما والمصدر في قوة ان مع الفعل فقد
غفل عن الحكم قوله وقيل اصل الرفوعات المبتدا لانه باق على ما هو الاصل
في المسند اليه وهو العدم اي باق غالبا وهو ظني ان قلت لا يلزم من الدليل
الا اصالة المبتدا بالنسبة الى الفاعل والمدعى ان المبتدا اصل المرفوعات
قلت اصالة المسند اليه بالنسبة الى المبتدا واصالة المبتدا بالنسبة الى
بعضها والامران محسوسان ظاهران فاعتمد عليه في ثبوت المدعى قوله اي
اسم حصة او حكما ليدخل صه الى اخره فان قلت لم يعل بعموم كلمة يشتغل
التعميم قلت لان تخصيص كلمة ما في التوليفات مما يستدعيه المقام سنة مرعية
يرى تركها سيئة قوله اصالة الفعل بالاصالة لابدا ولان ينبه على ان المراد
بالاصالة مجرد ثبوت شئ لشئ سواء تعلق به ادراك وقوعه او ادراك عدم
وقوعه او طلب الانشاء وقعي ما قام سبب الوقوع لاسبب الاسناد وفي قام وقعي
الوقوع لا فرض الاسناد وللحاجة في شمول التوليف لفاعل المعنى والشرط الى ما

فوله فانه لا حكم عليه
اي حصة او حكما
لان حصة او اسم الفعل
ما مر

www.alukah.net

ان الوجوب فيه عديل للاصل وهذا الاصل مختلف فيه خالفه فيه
ابن جني والاخفش والاصل عندهما في كل من الفاعل والمفعول به تركه
لشدة اقتضاء الفعل المفعول به كالفاعل [illegible] عن الفعل
غنية عن عوده كما انه وربته بحيث قوله فله [illegible] ها
كذا المتأخرين في الاضمار قبل الذكر لان المرجع لكون عمدة ان يكون
متقدما رتبة وان كانت الفضلة متقدمة وتأخر الاخر ضرورة فهو متقدم
رتبة وان تأخر لفظا وبهذا اندفع ان امتناع ضرب غلامه زيدا
لا يصح دليلا على ان الاصل تقدم الفاعل لان الفاعل والمفعول به
لو تساويا في ذلك لامتنع ايضا لعدم المرجع رتبة لانك عرفت
انه متقدم رتبة لكنه يوجه انه لا يصح قوله ولذلك صار الان
الجواز لا يصير دليلا على ان الاصل في الفاعل قرب الفعل لانه مع
تساوي الفاعل والمفعول به في ذلك الصح يجوز ضرب غلامه زيد

قوله الفعل المسند اليه يعني اللام للعهد واما قال الاصل اي
على الفعل ولم يقل ان يليه فيرجع الضمير الى احد الامرين فيكون
اخصر واشمل للابهام الاخصر وايهامه ان الاصل ان يلي
الفعل الفاعل فسومح ان الداعي الى الولي هو العمل والقصد
انه الفاعل والدلالة الاقتصار على ذكر الفعل على ان الشبه اول
بهذا الحكم لان الفعل مع قوة عمله اذا كان لا يرضى الفاعل بالفصل
بينه وبين الفعل فبالطريق الاول ان لا يرضى بالفصل بينه

ومن ضعف العمل قوله اي بكونه جمعا او حكما فان الفاعل المثنى
فان البعدية ههنا حكمية كوجوب او هو خلاف الاصل لانه اشار
ولانحة كتكلف مما يحتاج اليه التوليف ايضا في قوله وقد
وكما [illegible] علله قوله لانه كما يجوز في الفعل عند العرب لشدة
احتياج الفعل اليه يدل على ذلك اي كونه كالجزء عند العرب لتلك
اسكان اللام في ضربت وسيس اسكان اللام وليدلنا نبا كما توهم
فقيل اي يدل دلالة ان كما ان السابق دل دلالته لم يكن
اسكان اللام يدل على كونه كالجزء مطلقا بل حين كونه ضميرا
متصلا ليت بل مطلقا ولذا لم يسكن في ضربك فتأمل قوله ليعلم
مرجع الضمير وهو زيد ربته التقدم الرتبي هو التقدم بالقوة الوجودية
في الفعل لوجود بسببه تركل القرب في الفعل فتأمل قوله ولذلك
جاز خلافا للاخفش وابن جني لا مطلقا بل اذا اتصل بالفعل
ضمير المفعول به او بالمفعول به ضمير الفاعل بل لم يجز خلافا في عدم جواز
الاضمار قبل الذكر لفظا ورتبة وان اشتهر ذلك منها بل
الفعل فيه وخالفا في لزومه في المثال المذكور كما اوضحناه لك
ففي قوله خلافا للاخفش وابن جني نظر ولك ان تقول الخلاف
في تأخر مرجع الضمير لفظا وربته لا في قوله وذلك غير جائز قوله
جزى ربه عني عديّ ابن حاتم ابيت دعاء عليه واخبارا بجازاته
دعائه تف لآ ومعناه قتل قتلا بعد الاثور له فان كلب عوى عائشة

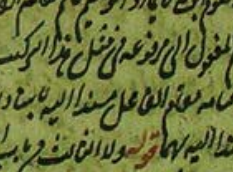
وكلب غر الصيد وهو كلب الهادي لغة ليس له الا النوار هو فصيل وعرعبارة
رعملة ولا اثنه عند الوسيم والعمل هدر ان طلب الثور عند هم محالا بينه
وهذا معنى بديع بعيد يليق ان لا تنبي وزه كتب
ثم اصبح انتهى قوله وبانا لانه ان الضمير يرجع الى
جعل النوار الى الهدى هو المفعول الجزل لا يكاد يتخطاه المليع لانه الموافق
للوصف وحوالة الرجل السئ الى ربه ولان الرب هنا المجي الرجل فاذا التقم
لم يظهر منه كون اشد عليه قوله اى الامر الدال عليها لانا نوضح ان اراد
بالوضع له لزم ان يكون اللفظ المستعمل في المعنى المجازي قرينة على المعنى المراد
وهو بعيد اطلاق القرينة عليه وان اراد لما نوضع له او لما هو من لوازم
ان لا يكون القرينة دالة على الشيء بالتضمن او الالتزام اصلا وهو ظاهر البطلان
فالصواب ان يقال اى الامر الدال عليها عند الاستعمال فيها قوله فلا يرد ان
ذكر الاعراب مغن عنه الشبهة ودفعها مما اورده الفاضل الهندي
وتبعه الشارح وتعجبي ان هذا الشيء عجاب اذ ليس الشبهة شيا ولا الجواب
اذ القرينة ما يدل على تعيين المراد باللفظ او على تعيين المحذوف لما
يدل على المعنى والمعنى انه اذا انتفى الاعراب لفظا وحذف انتفى قرينة
الاعراب فلم يبق ان الاعراب الساقط ما هو مرفوع لا وجه لتوهم صحة
الاكتفاء بانتفاء القرينة اعلم انه انما وجب لعدم الفاعل في هذه الصورة
بمعنى انه لا يجوز ان يعدم المفعول عند وجود الفاعل لكنه كثر لعدم المفعول
عند الفعل والفاعل من فيجوز موسى ضرب عيسى على ان يكون عيسى فاعلا لانه



لا يلتبس المفعول ح بالفاعل لعدم جواز عدم الفاعل على الفعل ص به انتهى
الهندي ويمكن ان يقال لم ينتف هنا القرينة لان تقدم موسى قرينة على
ان الفاعل عيسى قوله لو كان الفاعل مضمرا متصلا بالفعل لم يراد
بالاتصال اللغة بل الاصطلاح وهو كون الضمير مما لا يستقل بالتلفظ فاذا
كان الفاعل كذلك لا يصح تقدم المفعول عليه ولا يطلب وليه متصلا صلته
ولا فائدة في قول الشارح بالفعل بل يوهم اختصاص الحكم في على الغلط
وليس كذلك لجريانه في زيد ضربته اتفاقا قوله اى ترك لعدم الفاعل
على المفعول في جميع هذه الصور فقد دل جميع هذه الصور لغة لا فائدة في
خبر الشرط لان الشرط يغني عما وقع خبرا له في المعنى فلا ينبغي وكان الشارح
لم يرد انه معنى نظم الكلام والكان ظاهر عبارته بل اراد ذكره التنبيه
على ان الخبر احد الشروط السابقة قوله اما في صورة كون الفعل ضميرا متصلا
مثل ضاة لانفصال وكونه كالجزء من الفعل وامتناع وقوع عمله
بين اجزاء كلمة قوله مع جواز ان يكون عمرو مضروبا سيصير حالا واستمر
في زمانه بعيد لانفصال عن قرينة بعده الدال بفحواه نهاظ في المثال
المذكور ونظائره حيث كان الفعل خاصا اما اذا كان عاما فلا يحكم بالضرب
احد الا زيدا وذلك لانه لم يسبق احد حتى يصح ان يكون زيد مضروبا له
قلت فحينئذ كان الفاعل عاما لا يكاد يوجد مثال صادق بل ما يكفي كذبه اذا
بقي الفاعل على عمومه لبداهة كذب حصر ضربه كل احد في زيد والجواب
الظاهرة الكذب حمل الدبال به في تعليل الفوائد الادبية لانه حال يلتفت اليه

لاهل اللغة ولا مدخل لها كنت قصدهم في نفس الصحيح والمثال المذكور ما خرب
احد مراجعه المحصلة التي تخصيص مقام الاحصار العام بها وح يصح ان يكون
زيد مفعولا به واما دعوى ظهوره فيما كان [illegible] فهو مجرد تعجب
لا سيما ان يدعي فيه اويب كيف وهو لا يصح [illegible] نقل الله
على احد الصور الا يوسف لانه لا يصح فيه ان يقال المصحح صناعة
بل اي في ايسفر جواز ان يكون يوسف مفعولا به وقد فتحت بابا
لنقض باقي فيه الاشكاله مسلسلة بحيث لا لك وينقطع السلسلة و
دفع الاشتباه ان المراد بكون المفعول مفعولا لفي على اخر الجواز بالنظر
الى الهيئة التركيبية فان هيئة القصر في المثال المذكور مع كون الفاعل
فاعلا ليغز هذا المفعول ولا مع كون المفعول مفعولا ليغز هذا الفاعل
والمنع انما يأتي في خصوص المادة فلا يأتي دعوى الى قوله
وانما قلنا بشرط توسطها يجب عند اكثر النحاة تقدم الفاعل اذا كان
المفعول بدلا ولا يجوز تقديم المفعول الا مع الاولوية وهو وجوب التقديم
مع الاعتدال كما في وجماعة من النحويين فظاهر في حل عبارة المتن ان مراد
على ما ذهب اليه اكثر النحويين وكانه دعا الشارح الى حمل عبارة المتن
على ما ذهب اليه السكاكي ان المصحح لوجوب التقديم هو انقلاب المعنى وذلك ان
يحذف في المثل المفعول الذي اراده علم الاعلام في بعض الصور وحمل
الباقي عليه طردا للباب قوله لكنه لم يستحسنه بعضهم لانه يقبل قطع الصفة
قبل اتمامها فضلا عن الاصل مع منع وانع عن العدول ولا يجوز العدول بلا منع

فضلا عن جوازه مع المانع عن العدول قوله صحيحا متصلا بالفعل بقي فيه كخرب زيد
خرب فان المفعول فيه صحيح متصل بالفعل مع انه لا يجب تقديم الفاعل في وجه تقوله
وهو [illegible] واما قدر الفعل ودفع ما قال الشيخ الرضي ان زيدا المثال
[illegible] الا في على ليطابق السؤال فانه حملا صحة ولان السؤال عن العام لا
عن الفعل والاهم تقديم المسؤول عنه ولك ان تحمله ايضا ويجيء وان حذف الفعل
اما لكونه عند قرينة دالة على تعيين المحذوف وليس هناك قرينة كذلك لان المحذوف
كما يمكن ان يكون مفعلا يمكن ان يكون خبر المبتدا قوله لان تقدير الخبر يوجب حذف
الجملة فيه بحث وهو ان في حذف الخبر خط المناسبة من السؤال والجواب وقد عد
العدول لعليل الحذف والثاني لا يعارض الاول فصلا عن ان يرجح عليه الا
ترى انهم يرجحون رعاية المناسبة على رعاية السلامة عن الحذف في باب الاضمار
على شرطه القصر قوله زيد مرفوع والاصل على ما مر ان المعلوم يعلى كونها
محذوف لكثرة الاستعمال ونقل عن الشارح الرومي قدس سره ان يزيد منادى
محذوف حرف النداء والجملة ندائية معترضة وذلك لان المناسب للمقام ان يقال
ان الضارع والمنبطح لا وقع في شدة ونقمة بسبب موتك يا زيد مات الناس يبكي
عليها وذلك لانك في رخاء ونعمة قوله الملوك جمع ملقح لا الاظهر جمع ملقح لان اللقح
هو الفحل قوله وما يتعلق بمخطط قال قدس سره في حاشيته ولعلقه بسبكيه المقدر مما يأبا
سليقة الشعر لانه لا بين سبب الضراعة ناسب ان يبين سبب الاحتياط اليها هذا
قوله في مثل هذا الامر احد من المشركين استجارك اي على حذف شرط اما بغض المحذوف او
بما يفهم منه معناه نحو قوله تعالى ولو انهم صبروا والتقدير لو ثبت انهم صبروا فحذف ثبت



المبتدا والخبر

مفعول به مبهم غاية الابهام مقام الفاعل بان يقال ضرب شخص وكذا القول
بواسطة اذا كان في غاية العموم نحو ضرب في مكان لان فيه معنى الفاعلية فيقبل
ينبغي ان يكون المفعول الاول في باب علمت اول
هو المعلوم قوله وفي نوض الشرح منه الاوجه ان
وفائدته التنبيه على انه من متعلقات الفاعل ولذا اجعل الرفع على
قوله للتلازم الواقع بينهما والاشتراك احوالهما حتى ان بيان
وجوب تقديم المبتدا مكمل بيان وجوب تاخير المبتدا وبالعكس بل وجوب
العايد في الجزء الى المبتدا وجوب تعريف المبتدا حين تعريف الجزء فهم
الكل من مسايل ايتها ثبت قوله على ما هو الاصل ضرورة ان القسم الاول
من المبتدا لان القسم الثاني مما اعترف به للضرورة حيث لم يوجد
وجه للاخبار به سوى الابتداء وقال بعض الاجلة في توجيهه وهو انه جزء
الرفع بعد وتكلفوا في اتمام الزايدان بان اصله اما بيان الزايد
فوضع المظهر موضع المضمر فقالوا الزايد ان اقتضى رفع الاسم
نفذا عن التكرار فصار اقام الزيدان فاز تكبوا اما ترى ان التكلف
هربا عن حمل المسند مبتدا وتبعهم العلامة الثاني في المغني فاقتصر في قاصر
في بحث في بيان المبتدا على القسم الاول ولا يخفى ان الاظهر على ما هو
فيه فتامل قوله اي الذي لم يوجد فيه عامل لفظي اصلا يعني ان التجريد
مجرد عن مقتضاه وهو سبق الوجود وقيل وجه الاتيان بالتجريد بيان
امكان الوجود منزلة الوجود كما في ضيق فم البير وضع جسم البوقلمون

نبه على

نبه على ان الاصل العامل اللفظي وعدل عنه الى المعنوي فكانه جرد الاسم
عنه ومن فوايد هذا التقرير ايضا ان التجريد عن العوامل بمعنى التجريد عن
حيز العوا[illegible] يل الى السبب الكلي للاعراب رفع الايهام الكلي
وقد[illegible] راد بيس التجريد عن نواسخ المبتدا او الخبر كما قيل تفاديا
عن الانتقاض بقولهم بحسبك زيد لانه يصدق على زيد انه مجرد عن
نواسخ المبتدا او الخبر مسندا اليه وفيه ان لم يحمل على ما قيل لانه بعيد
عن الفهم بحيث عليه ان مالا يكاد يقع في الشارع ايضا بعيد قوله وكانه اراد بالعامل
اللفظي ما يكون موجدا في المغة لكل ما يحتاج عنه نحو بحسبك درهم هذا التقييد
بعيد ليس له في الكلام مفيد والاوجه ان يعتبر تعميم التجريد الى المجرد لفظا
او معنى بان لا يكون للعامل تاثير في معناه وان اثر في لفظه او يغير في
التعريف قيد الخشية اي الاسم المجرد عن العامل اللفظي مسندا اليه
حيث هو كذلك وحسبك من حيث انه مجرد ليس مبتدا بل
مضافا اليه حكمي فتدبر قوله وثاني قسمي المبتدا اي ثاني قسمي المطلق
عليه المبتدا لان المبتدا مشترك لفظي بين هذين المفهومين وليس
للمبتدا مفهوم عام يندرج فيه هذان القسمان فلو قال وغير المبتدا
بالمعنى الثاني لكان اظهر وافيد لا يقول فليكن معنى المبتدا المفهوم
المردد بينهما قلت هذا مما لا يلتفت اليه في تعيين المعاني ولا يعد
مما وضع له اللفظ والا لم يوجد مشترك اصلا فتامل او لمنع الخلو لان للمبتدا
لا يخلو عن ان يكون ما وضع له هذا او ذاك دون الجمع لان كليهما ما وضع

نفاديا

قسمي

قوله وثاني قسمي المبتدا اي ثاني قسمي المطلق عليه المبتدا لان المبتدا مشترك لفظي بين هذين المفهومين وليس للمبتدا مفهوم عام يندرج فيه هذان القسمان فلو قال وغير المبتدا بالمعنى الثاني لكان اظهر وافيد لا يقول فليكن معنى المبتدا المفهوم المردد بينهما قلت هذا مما لا يلتفت اليه في تعيين المعاني ولا يعد مما وضع له اللفظ والا لم يوجد مشترك اصلا فتامل او لمنع الخلو لان للمبتدا لا يخلو عن ان يكون ما وضع له هذا او ذاك دون الجمع لان كليهما ما وضع

www.alukah.net

وعلى التقدير ين يخرج به القسم الثاني فتغيره راجع الى المسند فيه فانه يخرج
الصفة التي خبر المبتدا لانها مسندة الى ما قبلها لا الى المبتدا
واجيب بانها اسند الى ما قبلها لان الاسناد بهي النسبة التامة والنسبة
تامة للصفة الى ما قبلها بل الى المبتدا وفيه ان جعل
بنفي النسبة التامة يوجب في تعريف الفاعل بمعنى النسبة الا تم لتعريف الجزء خطا
وقد يجاب بان المراد باسناد الى المبتدا اعم من الاسناد اليه او
الى ضميره او الى متعلق ضميره وحينئذ انه يدخل في تعريف الخبر نحو زيد
في زيد قائم وقد يتكلف بان الخبر مجموع الصفة ومعمولاتها
كما تقدم الا انه اجرى اعراب الخبر على خبرية الفعل له وهو الصفة
قوله اي تجريد الاسم عن العوامل اللفظية المسندة الى شيء كما في
القسم الثاني من المبتدا او تجريده الابتداء بعينه عامل في الخبر كما في القسم
للمبتدا او الخبر على السواء كذا يستفاد من الرضي فلا يحمل عبارة الشارح
على ان تجرد الخبر للاسناد الى شيء عامل فيه ومسمى بالابتداء فانه وهم
فلا يخفى ان تعريف الابتداء صادق على قائم من قولنا زيد قائم والتعريف الصحيح
قوله المسند اليه عن العوامل اللفظية قوله لان المبتدا اذا كان الخبر جملة
بدا اتاتم كلا ولم يجز حينئذ ان يكون الشخص مبتدا وخبرا ويجب ان يقول هذا زيد هذا
مسند زيد والحق انه حكم اكثري فتامل والدليل جار في القليل
فيلزم ان يكون اصله التقدم قلت نعم فان ما يمنع ان يكون القليل
عليه تقدم على الغلب لذلك الا انه منع مانع وهو ان المسند عامل
ورتبة العامل التقدم وذكر الفاعل للداعي للفعل
والداعي يتقدم على ما دعي اليه

قوله جاز في داره واختلفوا في صحته في دار ثم قيام جوزه الاخفش
لان بعض الة المبتدا رشح اتصاله بالمبتدا في حكمه وقد جاز في الفاعل ضمير
ان قوله وقد يكون المسند انكرة لا ينفي ان المنظوم هو المجموع
ان المبتدا المتقدم وقوله واذا كان المبتدا مشتملا على ما له صدر
الكلام الى آخر مباحث التقدم والتاخير واعتذر بانه قدم بحث تنكير المبتدا
وكونه جملة على تتمة بحث التقدم فيجمع بين الاصول الثلثة التقدم والتعريف
المبتدا والخبر لئلا يتبدد على اصالة التعريف بايراد كلمة قد في قوله وقد يعلم المسند
نكرة وبنى على اصالة الافراد في قوله والخبر قد يكون جملة والتوفيق بعض ما هو مبحث
المسند عن معرفته بحث التنكير والخبر الجملة والتذكير بشبيه بالعذر اذ لا يندفع به الاشكال
يجمع بما خبر اصل المقدم عن الاصلين الاخرين قوله اذا اختصت بوجه ما يقال الاخصر
الاوضح اذا اختصت بمثل السعيد في وبعد فيه انه يوجب التخصيص بما ذكر من خلاف عبارته
فانها لا يوجبه قوله اذا بتخصيص يقل اشتراكها فيقرب من المعرفة التي هي منافية
للشركة غالبا فلا يرد ان مزية او خل السوق على او خل سوق في قلة الشركة غير
ظاهرة وكما انه يقل الاشتراك بالتخصيص قد يعدم الا انه خص بالذكر ما هو
الغالب ويكفي للموضوع مبتدا قوله وحيث وصف بالمؤثر تخصيص بالصفة حيث
لامنع لعدم صحة انسان خير من فرس وصحة حيوان ناطق خير من فرس بل صحة
جسم عالم خير من حجر قلت ما ذكر سر نحوي لالتزام العرب تخصيص النكرة في مقام الابتداء
ولا مناقشة في الاسرار لذوي الابصار قوله ومثل قولك ارجل في الدار
امراة وما تخصص بوصف جواب بعد الاستفهام فانه يصح ان يقال رجل او يقال المراة

www.alukah.net

فانه تخصص بعلم المخاطب بشبوته في الدار على وجه الاحتمال فكانه قال رجل
احتمل عندك انه في الدار فهي الدار قوله فكانه قال اي ذا الامر المعلوم
كون احدهما في الدار اعترض عليه بان هذا التخصيص غير نافع
التخصيص عند المخاطب وهو مدفوع بانه تخصيص عند المخاطب الصحيح
انه في الدار وهو مستفاد عن بعينه فعلم انه ينبغي له التعيين في الجواب واستغنى في
الكلام ما ينتفع به واعترض ايضا بانه لو كان المخصص مع المثال المذكور
ما ذكر ينبغي ان لا يجوز رجل في الدار وهو باطل مدفوع بان المخصص في
كوكب عظم القمر الساعة هو الصفة مع جواز كوكب انقض الساعة فهكذا
واحد منهما تخصص بهذه الصفة فجعل الى اخره الظاهر جعل تخصص الى
كل واحد منهما لكن مراد رجل كما يفصح عنه قوله في الدار جزء ملك
ان تزعم الظاهر زيد بكونه مبتدا كونه مبتدا حقيقة او حكما فان
المعطوف على المبتدا مبتدا حكما قوله فان النكرة فيه وقعت في حيز
النفي فافادت عموم الافراد وشمولها شفعيت وتخصصت ما يخصصت
حكما لانها وان لم يحصل فيها تقليل الاشتراك او رفعه لكنها بهذا
في حكم ما قل اشتراكه في التعيين فلا يرد ان تقليل الاشتراك التخصيص
ببعض الافراد وهو لم يتحقق هنا قوله وكذا كل نكرة في الاثبات قصدها
العموم كقولك خير حراده بهذا قول المؤلف عمر رضي الله عنه لا تعين قلة
الجواب اذا قلته فاحرم والمقصود انه يتصدق بما شاء وعموم النكرة
مع الاثبات في المبتدا كثير وفي الفاعل قليل كما عرفت بنفس ما قدمت و
اخرت بخلاف حالي
خير فانه

فانه يستوي فيه المبتدا والفاعل وغيرهما المشبه به اذ يتحمل في اولانه
كان في الاصل فاعلا قدم للتخصيص حال بالنباح اللصوق وفيه مسامحة اذ المقدر
صوت لكن بناحه على ما في الصحاح قد يكون خبرا قبل لا بالنسبة
الى الكل بالنسبة اليه فشرفيه نظر لانه بكثير اذا راى الكبيب بلنباط حنينا
لانه يراه غير اجنبي وبناحه اذا راى العدو ولا اضطرابه حيث يراه
فيقدر وصفا وقد يكتفي بجعل التنوين للتعظيم والاول انسب
بجعل هذا العلم والثاني بجعل المعاني فلا تغفل في المثال انما يكون المخصص
بما يخصص به الفاعل اذا استعمل في نباح معتادا واما اذا استعمل
بنباح غير معتاد فالمثال المخصص بالصفة وبهذا مثل فتصحيح الابتدا
اي بكلب اليه باعتبار اصل التركيب واما باعتبار المعنى التعليلي فالمركب
مفيد فلا حاجة الى التخصيص للمبتدا اعلم ان ما يذكر لبعده موصوف
بصحة الاستقرار في الدار اورد عليه ان قائم رجل كذلك ويمكن ان
يعتذر بان هذا امر كلي لا يلتفت اعتباره ولا يخفى ان الاولى ان
يقول لتخصيصه بتقديم الخبر او ظرف هذا هو المشهور فيما بين النحاة
اما اشارة الى الحكم بان النكرة يجب ان تخصص حتى يقع مبتدا في
يكون قوله وقال بعض المحققين منهم لعدم دلالته واما اشارة الى
ما ذكر في تفسير سلام عليكم والمقصود منه الاشارة الى ما فيه من المناقشات
التي ذكرها الفاضل الهندي والابحاث التي نظمها في هذا المقام
فارجع اليه ان كنت لك الطرام وقال بعض المحققين منهم يقال الاستغناء

www.alukah.net

من كلام النحاة وما ذكره بعض المحققين من ان النحاة لم يراوا ان المبتدى
لا يفيد فائدة بالتمام من المفيد والحكم على النكرة وغيره مضبوط والمسئلة
قلما يتخلف عنه الفائدة ليكون عليه الكثير ما في
الخبر المرفوع فيما سبق مختصا بالمفرد وقد علمه انه
فيما هو اسمين او فعل واسم اراد ان يشير الى ان
يقع جملة خبر المبتدا ان الجملة التي لها محل من الاعراب حصرها في سبع
الخبر والحال والمفعول المضاف اليه وجزاء شرط جازم وقع بعد الفاء
او اذا او التابع للمفرد والتابع لجملة لها محل من الاعراب والجملة التي
لا محل لها من الاعراب ايضا حصرت في سبع المستأنفة ومبدأ البدلية
كما سيأتي الجملة التي صدرها مبتدأ والمعترضة والتفسيرية نحو اسرو
النحوي الذين ظلموا اهل بلد الا يسير مشكلة فجملة الاستفهام مفسرة للنحوي
والتي بعد ما القسم والواقعة جوابا لشرط غير جازم مطلقا ولو لو
لما وكيف او جازم ولم يقترن بالفاء ولا باذا الفجائية والواقعة صلة
اسم او حرف او التابعة لما لا محل لها من الاعراب فليكن على ذكر منك هذه
الجملة حتى يتفصل لك المرارية تفصيلا حقيقيا ولم يذكر الظرفية
لانها راجعة الى الاستغالية بمعنى انها نائبة عن الفعلية ولان الظرفية
الجملة لانتقال الكلام والفعل الى الظرف ولهذا استقر فيه ضمير كان
فاعلا للفعل ولك ان تقول لم يذكرها لانها سبقت غير مرة بذلك مفصلا
بهذه المسئلة فلا تبدل في الجملة وكذا في المشتق والاول به وقال الكتبي
لابد في الخبر



لابد في الخبر مطلقا فرعا يرد الستدل بالاجماع على ان في خبر كان ضمير اجماعا قالوا
معنى كان زيد اخاك كان زيد اخاك سوسولا فرق بين كان وخبر المبتدا
وآله كان المقارنة في الزمان وهو بمنزلة الفعل وقوله فلذلك
يه ولا بد لانه يشهد ضاف لفعل في عايد به كما هو الظاهر
الا انه عمل بعوض اللغات في شبه المضاف وجعل في عايد خصوص العهد
من عاية اللغ كالملام في نعم الرجل الا يخفى ان نعم الرجل في قبيل وضع
الظاهر موضع المضمر الا ان الظاهر هنا لوصفه موضع المضمر باعتبار العهد
فلا يضع لجملة فتسامحه قول وضع المظهر موضع المضمر الى آخره
جاز في مقام التعظيم مطلقا وفي الشعر جاز عند سيبويه بشرط ان لا يكون
بلفظ الاول وعند الاخفش مطلقا او كون الخبر تفسير للمبتدا
الاول عين المبتدا به يحمل قولنا ان زيدا قائم فعل عمرو قاعد
وقد يحذف العايد اذا كان ضميرا ما غير الضمير فيكون الخبر عين المبتدا
لا يقبل الحذف ووضع الظاهر موضع المضمر للكتبة ليوثق مع الحذف
وكذا اللام العهد اذ مع الحذف لا يتبادر الا الى الضمير
لقيام قرينة دل كلامه على ان الحذف تابع كل
كذلك بل خاص في ذلك بالضمير المجرور من اذا كان في جملة الصلة
يكون المبتدا منها خبرا عن مبتدا ما والمانع غير ما في المرفوع لا يجوز الحذف
وفي المنصوب والمجرور سماعي نحو الكرت في الحكمة الكرد وزيدا
شتوا وارهب انتهى وتفصيله ان الكرا ثنا عشر وسقاه والوشق ستون

صاما والصاح اربعة امداد واما الذي المتن وقوله اي الكوفة اي الجار والمجرور والمجرور
مهنا حال فيضمر لتبين فيلزم تقدم الحال على الوصل المعنوي فالاولى ان يقدر
مؤخرا وان قيل ذلك جائز في الحال به الظرف في قوله الآتي
هذا المثال صفته متوان و وما وقع ظرفا اي الخبر الزمني
او مكان الظرف عندهم اسم لظرف الزمان والمكان وهم يسمون محدود
فيطلقونه على الجار والمجرور ويسمونه فيطلقون على ما يعم
جرى على الثاني والاخير يغيرهما للغاية وظرف الزمان لا يقع خبرا عن
عين لا يكون متجددا فلا يقال زيد يوم الجمعة لخلو الهلال ليلة الجمعة
وفي الغيث ما وقع لبعض في هذا المقام حيث نقل الحكم مطلقا و
علله بان الاخبار عن الجثة بالزمان لا يفيد لعدم اختصاص الزمان
بجثة ودون جثة كخلاف المكان ثم اعترض على نفسه بان قولنا
الزمان المخرق مفيد لانا نعرف ان الزمان يحدث في المخرق و
لا نخفى ان الزمان المخرق قبل الهلال ليلة الجمعة فالاعتراض
على ما نقل لا على ما قالوا تامل و ان الاكثر في الثانية وهم البصريون لو
كان التقدير بالجملة لكان المناسب ان يقول وما وقع
ظرفا فقدر بجملة خلافا للكوفيين فانظر ان التاويل بالجملة لا يخص
وما فيهما بل يعم الاكثر وقوله على انه اشارة الى تقييد الجار بما يصح كونه خبرا
عن الاكثر ولو جعل المحذوف مضافا في المبتدا اي حكم الاكثر انه مقدر
بجملة كان ارجح اي ما وقع بجملة لان التقدير ما تاويل لان التقدير
يلزمه التاويل

يلزمه التاويل والصرف عن الظاهر يصح تقديمه بالباء والحكم على ما وقع
ظرفا بكونه مقدرا مع انه ليس بمقدر بل مذكور وهذه الجملة في شرح
الازهار فيه ما يجب ان يغيض عنه الابصار وحيا لا بعد ان يفعل
ان يريغ الملاق يقال قدرت هذا بذلك اي الموصوف به اي
الظرف ملحق بالجملة ومجعول في حكمها وحيا تعلق اليك ان التقدير بعض
التعيين يقال الفرض المقدر في كتاب الله تعالى اي المعين فالمعنى ان
خبر الظرف مبهم عين بجملة عند الاكثر وبمفرد عند الاقل بقرينة العرف
ذلك العقل العام كالحصول والكون الاناوا حيث حصل عامة التي الظرف
المستقر فيما كان عامله عاما وحقق بعض المتاخرين انه قد يكون الافعال
اي جثة اذا اقتضى الذهن اليه بحسب المقام واما قوله تعالى فلما راه مستقرا
عنده فالاستقرار فيه بمعنى السكون الاعم الحصول العام بخلاف ما اذا اتحد
فيه اسم الفاعل على هذا مفوض بمثل زيد اوفي الدار البوم او ما في الدار البوم
فان الخبر فيه جملة سواء اتحد الفعل او اسم الفاعل لانه فرعها قيل اي قيل البوم
وما حاصل البوم وهما جملتان ان الظرف لا بد له فمتعلق قيل البوم
الغاية على ذلك وفيه بحث لان الظرف لا بد له متظروف والظرف
في زيد في الدار هو زيد ولا حاجة الى امر اخر بذا ائت الظرف يكون ظرفا
لامر في امور زيد من ضيافة او سكونه او حصوله او غير ذلك فليتدبر
اسم لتمام البيان والاصل في الخبر الافراد وقيل يستوي مع الركن
لانه الراجح قبول الاشتراط اي يجب له صدر الكلام وهو

قوله فقدر على انه اشارة الى قوله
الذي اي الذي قدر بجملة
قوله على انه اشارة الى قوله
بان التقدير الخ

كالاستفهام والتمني والترجي الى غير ذلك وذهب بعض النحاة الى القول
وذهب عين ليلا ينتقض بما بني سيبويه فمن قال بل غير مسموع فقد غفل
لكونه معروفا وكون غيرهن ولا يجوز الاخبار بـ خبر مع
سيبويه للاشتراع في المبتدا والمتكلم بمعنى ازر استفهام والبر
فيكون وكانه اشار الشارح الى هذا المنع حيث قال فان معناه اهذا ابوك
ام لك ولم يقل اي رجل ابوك لكن الى قوله وبهذا ذهب سيبويه
حيث اجاز معرفة ومما اجاز سيبويه الاخبار عن النكرة بالمعرفة الاخبار عن اسم
التفضيل في جملة وقعت صفة لنكرة مر برجل افضل منه ابوه او كانا
متساويين لو اكتفى به عن قوله او كانا متساويين لكفى الا انه هرب عن الحال
على المتاخر في مرتبة التوقيف فالراد والناوي في صحة الوقوع مبتدا
او كان الخبر معللا اي صدق فخرج بقوله له قام ابوه في زيد قام ابوه وقوله صورة
خرج الزيدان قاما لان الخبر ليس معللا صورة كذا قيل وفيه ان زيدا قام ابوه
ليس الخبر فيه معللا صورة فلا حاجة لاخراجه الى قيد له مفهوم قوله او كان الخبر
معللا له او كان الخبر مشتملا على ما فيه اي تقديم المبتدا على الخبر في هذه الصور
ليس الخبر مفيدا بقوله في هذه الصور والا لكان القيد لغوا لا غناء الله عنه
فينبغي ان يحمل على انه اشار الى ان الخبر انما جاز بالشرط المذكور
بالبدل عن الفعل اذا كان مثبتا او مجموعا فقيل وجوب التقديم في هذه الصور
مختلف فيه فلو حمل مذهب الكتاب على عدم الوجوب لكان اخص
قيل لا يتم الخبر فيه جواب السقم الا الاستفهام وفيه نظر لان ما قام زيدا
كيف فيه

قوله اي ما يدل عن الفعل اذا كان مثبتا الى قوله وفيه نظر لان ما قام زيدا
الخبر فيه معلل اذ المراد بالصورة المعلوم كما مر
الى الفعل اذا كان الخبر
فيه معللا له اذ المراد
بالصورة المعلوم كما مر
الا ان يقال ان ما قام زيدا
الخبر فيه معلل له اذ المراد
بالصورة المعلوم كما مر

عما يجب فيه تقديم الخبر لتضمنه النفي فان قلت حينئذ ان يجب تقديم الخبر في
زيد لا قائم لانه تضمن الخبر معنى النفي قلت مقتضى صدر الكلام ما يغير معه الحكم
وفي غير حرف النفي من الجملة فاعرفه التصدير في جملة وجملة
ما خبر او كان الخبر مقدما احترز عن كون الخبر متاخرا صرح مصحي لكونه مبتدا
خبر زيد قائم فان زيدا في الصحيح كونه مبتدا متاخرا فلا يجب تقدم قائم كما يجب كونه
ما علا اي المتعلق الخبر الخبر ان لم يقبل المصدر او الخبر بالخبر ولم يحصر الشارح
المتعلق بالجار ليشمل مثل قولين كل رجل ضيعته والاظهر الاوضح ان يقول
اي المتعلق الخبر الذي يمتنع عدمه عليه وانما اراد بالتعلق مثل تعلق الجار
بالكون ودون تعلق العامل بالمعمول لان المتعلق الخبر تعلق العامل بالمعمول
ضميرا في المبتدا في مثل على الله عبدك متوكل مع انه لا يجب تقدم الخبر وقد
يقال اراد بتعلق الخبر بالكل ودون المعمول بالبعض ما يشمل مثل قولين كل
رجل ضيعته والفصل المتقدم او كان الخبر خبرا عن ان المفتوحة الواقعة
مع اسمها وخبرها المأول بالمفرد مبتدا ركان الخبر عن ان لا يصلح ان
يكون خبرا عن المبتدا اراد الشارح التنبيه على ان في الكلام مسامحة والمراد
خبر عما يتركب عن ان وما يتعوض لاصلاحه لنظهور بعد التنبيه على المسامحة
وقد قال اصل الكلام اصلح الله شانه ولكن نقول كلام المصنف على ظاهره
قولنا عندي خبر في التحقيق عن من ان لان عندي انك قائم في زيد
عند تحقق قيامك والتحقيق معنى حرف التحقيق والذي هو ان قيل هذا اذا
لم يكن ان بعد اما انك خارج ولولا انك خارج فلا أمدوفة قلت هذا اذا

قوله خبر خبر ان قوله
الى قوله وفي زيد

صحة توكيد للمعنوي وتوصيفه يقال وجه الاستفادة الاخبر في غير تقييد الخبر غير
ظاهر وثانيها كل مبتدأ شامل خبره على هذه المقارنة جعل الشيخ ال
الخبر هنا غالبا وجعل الكوفيون الواو بمعنى او احيانا والواو الى
هذا قوله وهو تكلف وذلك مثل كل رجل وضيعته
فيه اللغة العكة التي هي الارض والنخل والمراع وههنا كناية عن ضيعتها به
ارضه انتهى وكان شهرة اضعته الرجل بالارض المغلة التي لا تغل
مثل هذا التركيب سؤال مشهور وجوابه ان خبر ضيعته لا يصح ان يعود الى
كل ولا الى رجل وفيه انه كما ان كل رجل غير عن اسمه كذلك خبره فيجب ان
عن ضمير كثيره يعود الى كل اعتبارا الى رجل فكانه قيل زيد وضيعته
وعمرو وضيعته وهكذا اي كل رجل موزون مع ضيعته لم يقدر كل رجل
وضيعته موزونا لان يكون محل الذي يثبت الخبر مع قرينة الحكم بثبوته
وانما العطف في موضعه لان المعطوف على المبتدأ اذا كان خبرا يصح ان يكون
بعد الخبر فيصح ان ينوب عن الخبر ويشغل مكانه وان اشكل عليه ذلك اقول هو
معطوف على خبر هو محذوف اي كل رجل موزون هو وضيعته وحذف المبتدأ مع
الواو جائز وقد وقع كثيرا مثل كل مبتدأ عطف عليه بالواو وقد يقع مع انه عطف
عليه صورة لا حقيقة والا يخفى انه يستغنى عنه بما ذكرنا فيكون معناه بعد
مضيفة زيد ذلك مشتهر انه بحيث يتبادر من سماعه انه ذكر للاتمام وانه ليكون
قرينة على عطف الخبر الذي هو قسمي والعمر والعمر بمعنى واحد ولا تستعمل
مع اللام الا في القسم العمر بالضم والفتح البقاء وبالفتح الذين قيل ومنه لعمري
والواو وما بعدها

المتبادر في المسند المسند المطلق لا المسند الى اسماء هذه الحروف وهذا انما يتم اذا
كان ما حمل عليه الدخول مغنيا متبادرا فاذا اللفظ مشترك بين القوم كما اشرنا
اليه ويلزم منه عطف على قوله كباب فيكون المو[illegible] ان يلزم
منه اجاز في الحجة قال لا يبعد ان يقول على انه يلزم [illegible] مشترك
بان يحمل المراد المسند بعد دخول هذه الحروف الى اسمائها وحينئذ لا
يلزم خروج قائم من ان زيدا قائم ابوه فان الخبر قائم وهو مسند الى الفاعل لا الى
اسم ان وتوقف في الحجة خبر ان على اسمه المنتظر استظار الطويل فيحتاج
الى تاويل الجملة بالاسم او تاويل الاسم بما هو اعم فالاسم حصته او حكمه ويمكن ان
يقال لا حاجة الى التاويل لان الخبر الجملة بتمامها كقوله وامره كامر حتى كبد
حمار ان الخبر الحكم للمبتدا بعد ذكر توصيف محقق بالخبر المعهود مثل في قولك
ان زيدا قائم ابوه بالمثال على ان المراد [illegible] واخواتها جزاء احدها و
ان المراد بدخول هذه الحروف دخول حدها هذه الحروف والمراد ان
كلا منها لا [illegible] ان المراد في عبارة المصنف توضيح خبر ان بكيت بوف ان اباك
خبر صحيح واني خبر فاسد وما ذكره الشارح من التكلف على انه بعد ما نفى قوله ولهم
كامر خبر المبتدا بان ما من كلامه وفي اقتصاره على الخبر المتضمن لصدر الكلام
نوع ان يكون خبر ان الا ونحو ذلك والغاء الخاطر فرفوت بعض الاستشهاد
وسبق ان يقول الا في تضمنه استفهاما وفي وقوعه جملة انشائية نحو ان
زيدا اكرمه فانه لا يجوز مع جواز زيدا اخرمه وما لم يذكر عدم صحة تاويل
الفاء على خبر مع نقض اسم مغنى الشرط [illegible] لم يفته تعسف ذكر وقوله
ان واما كان اراد
انك عالم انك ذاهب

على مذهب غير سيبويه من ان من في نحو ما ابوك خبر وهو لا يرد على المصنف مع
اختياره مذهب سيبويه الا في تقديمه اي في تقديم خبر ان فان حكم
[illegible] وحكم تقديم خبر المبتدا الجواز وبهذا اتبين فساد ما قيل حتى
[illegible] تقديم لان التقديم قد مشترك لا مستثنا عن وجه الشبه
ووجه الشبه يجب ان يكون مشتركا الا ان كان ظرفا فانه يلزم ان يكون
حكمه حكم خبر المبتدا اذا كان ظرفا مع انه ليس كذلك لان الخبر الظرف لا
يتضمن ما له صدر الكلام ولا يجب تقديمه نحو ان زيدا في الدار فان الابتداء
[illegible] له صدر الكلام الا ان يقال اللام له صدر الكلام في باب ان وفي هذا اذا
كان الاسم نكرة فيه بحث لان ان يصح وقوع النكرة مبتدا اصرح به الشيخ عبد القاهر
في دلائل الاعجاز فليس حكمه الا جواز العدم فقوله المصرح الا اذا كان ظرفا
قاصر خبر لا الكائنة [illegible] الجنس قدر الموجب باللام مثيلا الى رعاية جانب
المعنى لان المنفي على التركيب التوصيفي والمشهور في امثاله تقدير الكلام بالجواز
عن حذف الموصول مع بعض الصلة فانه لا يجوز عند البعض في التقدير خبرا
كائنة نفي الجنس على اجمل كل سه حالا في كلمة لا بنا وبلها بالمفعول بغية المتعلق
فراضافة الخبر اليها اي ثبت الكلمة لا وعليك برعاية جانب المعنى اذا عارضته
جانب اللفظ فانها ذات [illegible] ولي الالباب اي لنفي صفته اذ لا رجل قائم
مثلا نفي القيام عن الرجل لا نفي الرجل نفسه فيه ان لا رجل بتقدير لا رجل
موجود نفي نفس الرجل لا نفي صفته والوجود والكون صفته لكنه اذا نفي عن الشيء
يقال نفي الشيء لا يقال نفي صفته الشيء اذ نفي الشيء ليس الا نفي وجود تلك الصفة

مشتركة ه

ووجوه ه

المغني ه

فانه يجوز عند البعض

مبين ه

المفعول

وهذا الاعتبار هو مفعول به لا المطلق قلت المفعول في اللغة مايقع عليه الفعل

عليه وجد اوراد المفعول المطلق كذلك حتى تقول فعلا بخلاف الفاعل

الاربع واعلم ان القول بتعلق الفعل بالفعل مستلزم [illegible]

اهله قال قلت اذا صح اطلاق المفعول به صح اطلاق

اطلاق المطلق فلزم صحة اطلاق المقيد قلت المفعول به بتقييده

وتغيره في التحقيق فان المفعول فيه مغير تقيد به الصيغة والمفعول به حال عنه

مقيد بالاسناد والى وبه فقيد به مغير بمعنى المفعول لا مقيد وليس صحة اطلاق

المطلق فلزوم صحة اطلاق هذا المقيد فلا يرد عليه مثل مات موتا وكذا

ضرب زيد ضربا على صيغة المجهول لانه فعل بمعنى انه فاعل فعل معنى الفعل

المذكور اى بما قام به معنى الفعل المذكور فلا حاجة مع هذا التفسير الى جعل الفاعل

اعم فالفاعل حقيقة او حكما ليدخل فيه مثل ضرب زيد ضربا كما قال البعض

بعض الظن وانما زيد لفظة الاسم ما ذكر في وجه زيادة الاسم واضح

لا مرية فيه انما الشان في تخصيص المفعول المطلق بزيادة الاسم في نحو قوله

ودرن اخواته فلذا احتيج الى قيل ان زيادته لاخراج ضرب الذي في ضرب

زيد فان ضرب الفعل ما فعله فاعل فعل مذكور ويتجه عليه ان احد هما

قيل ان ضرب الذي ليس ما فعله الفاعل لانهم لا يجعلون صفات المعاني

التضمنية على الالفاظ وانما يجعلون صفات المعاني المطابقية وانما ينبغي

ما تقول انه لا ينبغي لاخراج زيد ضارب ضاربا فالوجه ان يقال زيادة

للاسم ههنا وتركه في اخواته تفنن في البيان والكناية جعل الاسم مخذوفا

في تعريف او اسما عطف على قوله مذكورا او صفة بتاويل ان الفعل المذكور يشمل

الملفوظ والمقدر والاسم لان المراد اعم من الفعل وشبهه كما مر في التابع و

لم يذكر فعلها لا حقيقة ولا حكما كما في [illegible] واقع على زيد وكذا

ب والواع الضرب وقعت او الف ضرب وقعت لكن لم يوجد

بعد ضرب شديد فيه قولك ضربي ضرب شديد ومن ذلك انواع او الف وتحقيق

الكلام ههنا ان صيغة اسم ما فعله فاعل فعل مذكور انه اسم يدل على ما فعله فاعل

فعل بحسب التركيب مثلا ضربا في ضربت ضربا يدل على ان الضرب فعله المتكلم

فقوله هذا اسم ما فعله فاعل اخرج جميع المصادر فلا حاجة لاخراجها الى قيد فعل مذكور

انما هو لاخراج مثل الضارب زيد وضرب زيد شديد ولا الى قوله بمعناه لان

ضاربا في ضرب تاديبا وانما هو لاخراج اسم فاعل ضارب زيد على سبيل

فاعل ضاربا اسم ما فعله فاعل فاعل بحسب دلالة التركيب لكن ليس بمعناه فاعل و

بهذا اندفع عن التعريف ورود وعوا كرهت كراهة فان كراهة زيد

بحسب التركيب على انه فعله فاعل صفة ثانية لا يعد ان يكون متعلق

مذكور بل المراد ان صيغة الفعل مشتمل عليه اشتمال الكل على الجزء فعل الاعم

عما ذكر ان الفعل اعم فالاسم الذي فيه صيغة الفعل فانه ما مذكور صيغة الفعل عين صيغة

المفعول المطلق ولا يكون مشتملا عليه اشتمال الكل على الجزء اذ اى ان مصدر والمراد

باشتمال العامل صيغة المفعول المطلق ليس اشتماله على حقيقته لفظة بل على ما قصد به

الافراد بدليل ينتقض نحو ضربت انواعا فان ضرب يشتمل على ما صدق عليه الانواع

لا على صيغتها لان الضرب المقصود بصيغة الانواع ثم خروج ما دبيا انما يتم لو كان

جعل المعرف باللام وصفا اقرب بافادته كونه مقصودا بالنداء فحمل عليه
الموصوفة احتجت عن هذه الوجوه المكشوفة مع ما في التنبيه لبعض العلماء بالنداء
عن حرف النداء بقرب حرف التنبيه المشارك لحرف النداء
يشعر بالتزام حرف التنبيه في مقام التوسط والتعويض
مقصودا بالنداء اصلا وهذا يحتمل الامرين فلذا قدم بها والثاني مواجهة
ان خفض حيث جعل اي موصولة لانه على هذا التقدير لا حاجة الى نكتة التزام
الرفع والهذا لم يذكرها ما يخفض صفة الاسم المبهم اي صفة الاسم المبهم الذي
جعل وسيلة الى نداء المعرف باللام اذ لا يجوز اجراء صفة الاسم المبهم مطلقا في
القاعدة السابقة انه يجوز يا هذا الرجل وجهان اذا قصد باسم الاشارة
منادى معرب الى اخره ولهذا لا ينصب تابع المنادى المبني باللام
فلا يرد ان تابع المعرب قد يتبع محله لان تابع المنادى المعرب لا يتبع محله
ومنهم من قال التنوين في معرب للوحدة اي تابع معرب واحد والتابع المعرب الواحد
تابع لفظه والمراد بالمعرب الواحد ما يكون له اعراب واحد فان المعرب باعرابين
معربان حكي ولا يخفى انه يلزم عدم الكشف مسلفا لا يليق اليه الامر لا يليق اش
عن التعسف واما ما قيل انه لكونه منادى حقيقة منصوب فيكون له اعرابان فيه
ان اعراب النصب للمنادى لفظا لا للمنادى حقيقة وقالوا يا الله خاصة
هذا اشارة الى ثلثة اقسام بلفظ الله في باب النداء قطع الهمزة واختصاص هذه
بكلية يا من حروف النداء كاختصاص اللهم بها واستهجان ذكره في غير النداء
المبهم وتخصيصه بالحكم الاخير والكثير ان الشدة تناسب المقام لتضمن ضيق المخطط الذي

لا يليق
باكرام وانك ان تجعل متعلقه خاصة انك تقول يا الله خاصة وغيرك ان يقول
يا ايها الله مثلا في حين وفي غرض ايمن هذا اللفظ انه يحذف منه حرف النداء و
شدة في اخره فيجب الحذف وهو مختص بالدعاء بانه اشد
مدا وكما انهم في التفضيل بصيغة اشد وام بينوا في الشدة وانفعت
بس موضوع بمنزلة اللعب المضحك يتم الثاني تاكيد لفظ وان يكون لعدم
الصرافة لكونه على موضع تاويل القبيلة او لكونه على واقعا في الشعر يتعين
الشعر وعدم صرفه على الصرف بسبب واحد هو العلمية كما هو مذهب الكوفيين
هذا ما يمكن ان يقال واما ما قال الشيخ الرضي فهو ان التاكيد اللفظي لا يغلب
تكرير اللفظ الاول بدون التعويض بلا تفاوت فكما حذف تنوين الاول للاضافة
كرر بلا تنوين وان لم يضف وذلك مذهب سيبويه الذي بالكتاب
فهو الجليل وهو تابع له فيه والسيرافي اجاز الفتح ايضا في المضاف وكان اشار
الى رده لحصر الاحتمال في الضم والنصب بتقديم الخبر لا بالكم قال الجوهري
هو مدح اي انك شجاع ما مد مستغن عن الباب وقال الازهري انه شتم لانهم نفوه و
المعنى انك لست بابن رشيد قلت لا يزاع يجوز ان يكون من الامداد وفي
الاساس لا اراب لك ولا ابا لك ولاب يك كل ذلك دعاء في المعنى لا
محالة وفي اللفظ خبر صح الراء وهو الاصل كما هو المشهور والسكون اكثر
احمر ازعن يا رفاعي يا قاضي والعامة يا مسلمي بجمع وتثنيته فينبغي ان يجوز فيه اسقاط
الياء لدلالة يا على الجمع والتثنية على الاضافة وعدم اللاسم بالمعوض المعوض منه
لحذف هذا اذا كان لحذف اكتفاء بالكسرة او ما لم حكمها واما اذا كان لكثرة

www.dukan.net

ان يجعل الاضطرار صفة الترخيم اى الترخيم غير المنادى واقع للاضطرار الى الوقف
اى لمجرد التخفيف وليس حذفا على سبيل الاعتباط وهو ادراك الحركات بنا
صحيح كذا فى القاموس وما فى ابن الناظم وكتب النحو ان الاعتبا
لم يثبته القاموس وجعله بمعنى المجرد وارد وعليه تخريجا فانه حذف
صورة ما قبله معتف الاعراب والمحذوف لغة لا يكون مشتاقا وقيل حذف
الاعراب ظاهر الا لمجرد التخفيف وقيل الترخيم حذف بعد التركيب والحذف فى بعد
قبله او شرط الترخيم ان كان واقعا فى المنادى على التقدير الثانى لم يتحقق
الى ارجاعه الى ترخيم المنادى ح استشعارا لجعل الضمير لترخيم المنادى بعد جعل
الضمير فى قوله وهو حذف الى مطلق الترخيم وقد لم يتنبه لذا ذكر قال ولكن ان
تجعل الضمير الى قوله ترخيم المنادى امور اربعة ثلثة منها عد منها ثلثة
العدمية رابع فاتهم وهو ان لا يكون المنادى الذى مع التاء موقوفا فى غير مقام
الى فى الف الاطلاق فانك تقول فى يا ضباعة الوقف اعنى الهاء يا ضباعة بالهاء
الا فى مقام الى الف الاطلاق فانك تقول فيه يا ضباعا فترخمه بحذف الالف و
تقف بالف الاطلاق لانه ليس آخرا حذف المنادى نظير ان الغلام
المنادى فى يا غلام زيدا لغلام المخصوص وهو لا يستقيم بدون زيد
وان لا تكون جملة وبعض العرب يرخمها بحذف الحرف الاخير وزيادة
على الثلثة لم يلزم نقصان الاسم ولا محذور نقض الاسم عن اقل البنية للعرب
وان جاز نقصانه ان لم يكن معربا او فى حكمه كما وقع فقد غفل وقال
لا بد فى تقييد الاسم بالذى فى حكم المعرب بلا علة موجبة كما فى عصا فا

المحذوف لعلة موجبة فى حكم الثابت واما اسما مبتنى بنا وان نبت واذا
وقف على المرخم منه يوقف بالهاء فيقال فى يا طلح يا طلحة الا ان يكون موقع الوقف
يا ضباعا فلا يلحق موقف منك الوداعا واما فى ترخيم
ح وتقول لما فرغ من بيان شرائط مطلق الترخيم شرع فى بيان شرائط
سببيته او تقول لما فرغ من بيان شرائط الترخيم شرع فى بيان اقسامه قال
زيادة ان قيل للابد ان يكونا لمعنى مخرج كوعثمان كذا فى القاموس قال
فى تحكم الواحدة وفى الهما زيدانا معا والكان اعنين كمسلمات ومسلمين
عليين وكما ان زيادتان زيدتا للتثنية والجمع والتانيث والنسبة والالحاق
وزيدتا عمران هكذا اقيل وفيه نظر لان زيادتى فى اخر فعلة للالحاق و
لا يحذف منه الا التاء ويمكن دفعه بانها ليست اما زيدتا معا لان الالف الزائدة
موجودة فقط فى الضيغم بدون التاء واحترز به عن كوثمانية وحرفا تة
وبنيه على وجه حذفهما معا او كان فى اخره حرف صحيح اى اصلى لتمادى
الذهن فى اعتباره فى قيد اعتبره الرضى حيث قيده بغير التاء الا خراج كوسعلاة و
السعلاة والسعلاة بكسرهما الغول او ساحرة الجن كذا فى القاموس ولكن ان
تريد بقولى اخر حرف الحقيقى وتاء التانيث فى اخره حكمى وهو كلمة اخرى حقيقة
وهو اعم من ان يكون حقيقة او حكما يمكن ان يغير فى حكم الحرف الصحيح ما يقبل الاعراب
فيدخل حينئذ المعتل الذى تقبل الاعراب ملحقا بالصحيح اى الالف او واو او
يا اسكنته احترز به عن نحو دلو ظبى فانه ليس اللام والياء فيهما اخر حقيقة
حركة ما قبلهما اخر حقيقة احترز به عن نحو رحيل وسكرى فانهما لا يقبلان علة

www.alukah.net

هذا باعتبار قوله على تأويل قوله وحكمه في الاعراب والبناء حكم المنادى بالأولية لكون قوله والاعجب الا
المعروف في حكم المستغاث عن قوله وحكمه في الاعراب والبناء حكم المنادى وجاز لك زيادة الالف
فيه رد على الاندلسي حيث قال كيف مع قليلا يتأتى بالمنادى وفيه انه لا
وفي ذكر لك الشمس بالسماء اشارة الى وجه زيادته قال فان خفت اللبس خالف
كان حركة اخره اعراب البتة كما في اضرب الى جبل فانه يقول فيه واضرب الى جبلا وانما قال للمتكلم
خفت بالتقييد به اشارة الى ان زيادة عين الالف متفرع عليه وهو الاصل والاظهر ان البيا
منقلبة عن هذا الالف بدليل حفظ حركة اخر المندوب لديه في اللباس وكذا الواو لانه معدود
اليه وح كلامه الفي عبارة المصنف اقبح فكانه قال واغلا يمكنه ان ينبه بهذا المثال على جواز
لذبة المضاف الى المتكلم على خلاف المنادى فانه لا يجوز خطاب اثنين في كلام واحد غير مثنية
وجمعه او عطفه وان يكون هذا داعيا الى اخراج المندوب عن المنادى وعدم جعله منادى
على اخر في الدعوى والتنزيل كما في يا حسرا لانه لو كان منادى لكان مقصودا بالخطاب و
لم يصح واغلامك لانه جيء به لتمام المضاف لان الاسم اذا تم بالتنوين او اللام او بنون
السلامة او بالجمع والاضافة لا تي وهما بالذات وايا وحوله كذا في المضاف والمضاف اليه
فانها تنوبان عن الاسم الذي هو الجملة وان المضاف والمضاف اليه الا ضافة البيانية متحدان
والجملة المقدرة هو غرض الشارح من قوله المعلم انه قال المصنف في الايضاح المفصل المحلى بال كالرجل
الا اذا كان مقارنا مع اسم الجنس الاصلي الاعم ما مع اسم الجنس لانه لا وجه لتقدير اذا كان ومع انه
ما كان نكرة سواء كان مضافا او غير ومنه ادع في قال المراد باسم الجنس ما يصح دخول اللام
عليه لان مدلوله لم يكن كثيرا كهذا العلم وما غير العلم من المعارف وان لم يكن كثيرا كالعلم
فانه يحتمل ان يكون علما لمزيد مناسبته بالعلم فلذا قيد وان هذا التعليل يقتضي اخراج ما في الحذف نحو

فبقي على هذا من المعارف التي حال في قوله العلم وما عطف عليه سواء كان مع حرف
النداء كالمعظم الله فانه لا يحذف هذا رد ما اعترض به الرضي انه لم يتم بما ذكره بيان ما
حرف النداء فيه لان منه لفظ الله ولا يخفى ان الرد ضعيف لان المسوغ ذكر بيان
يجوز الحذف في الله مطلقا كما في ب الاعلم فلو جه ان يقال قوله وقد سمع
في كلامهم خاصة فهم منه انه لا يقال يحذف حرف النداء فلم يحتج الى بيان عدم جواز
حذف حرف النداء عنه قال محمود سف الاصح انه عجمي وقيل عربي وللاحد يوسف
وان يوجب الا انه غير كما يغير الاعلام المنقولة كما في شمس ابن مالك بغم اللام والاصل
شمس كقرب مجهول وايها الرجل ينبغي ان يذكر اي الذي او صفة بذي اللام
والموصوف به في مالا يجوز حذف حرف النداء عنه ليدل عليه بيان قاله ابراهة
امرأ القيس فلما اصبحت اخذته منه الطلاق وهو مثل في شدة طلب الشيء وقيل مثل
يستعمله المفهم قاله شخص صار مثلا للغوص على تخلص النفس في الورطة الشديدة
قال في اطرق الاطراق حسم وريشيل افكندن وسر فرو كردن حتى يصادبان
يلقى عليه ثوب فيصاد حسار مثلا لمن يكبو وتقول له وضع فرسه اشرف منه كان
ان 2 ناقصة وان لا يسجد والمفعول لا يتقدمان قبله ولا زائدة او بدل من اعلم
او متعلق بصدهم او زين بتقدير لام التعليل اي مفعول اضمر عامله على شريطة التفسير بعد دبيان ما هو
المفعول لانه بعد دبيان مفهوم ما اضمر عامله على شريطة التفسير بعد دبيان ما هو
من افراده في هذا المقام وبعد دبيان مفهومه يحصل العلم بما قال بما هو المراد في هذا
المقام وح التعريف للعام وهذا اجمل حسن التعريف للاعم المفعول به بل لو خل كلمة كل
تنصيصا على انه اعم المفعول به بهذا المعنى فوائد لفظ الكل في التعريف قد تقوم به المعارضة

الألوكة
www.alukah.net

قوله

حرف الجر والاشتمال على بيان كيفية الحذر فافهم وبعض ان ظرين في هذا المقام كلام

تعجب الاضمار ويد حسن الاوجه ﴿ وتقول في قسمي النوع الاول اياك من الاسد فيحذف الحذر

ويحذف المعطوف لان القوم لا يتركون المحذوف ويبقون المعطوف على قال ايا ك ان تحذف

الواو فانه لا يجوز في سعة الكلام ولما علم من قوله تقدير في عدم صحة تقدير الواو

اياك الاسد بامتناع تقديرين ولا يتجه قوله فان قلت فليكن تقدير الواو فانا ذكرنا

قوله قلنا لا ينفع لان السوال ان قوله لامتناع تقدير من لا يثبت المدعى بدون ضميمة امتناع تقدير

الواو وفيان ان متناعه اشد من امتناع تقدير حرف الجر لا ينفع لا يدعي ان استفادة الواو مستغنى عن

التعرض في البيان ﴿ شامل للسما والزمان والمكان المراد بهم الزمان المبهم الذي لا اللغوي الاصطلاحي

وهو ظ فانه لا يخلو زمان او مكان عن ان يفعل فيهما صورة فيه سواء ذكر الفعل الذي فعل فيهما لفظا

او تقديرا وهو المراد بالمذكور في هذا البحث فلا تغفل مثل يوم الجمعة يوم طيب لا تقول ما من يوم جمعة الا ويفعل

فيه طيب لانا نقول الفعل المذكور طيب يوم الجمعة يوجد فيه الفعل فيه والا كان للزمان زمان ذلك ان يقال

اذ ذكر طيب الزمان فقد ذكر الطيب مطلقا في ضمنه لان ذكر المقيد لا يكون بدون ذكر المطلق فيتم الجملة ما فعل فيه فعل

مذكور ضمنا والمذكور في تعريف المفعول فيه يجب ان يكون اعم من المذكور ضمنا اذ كثيرا ما طيب المفعول فيه المذكور

ضمنا ﴿ فلو اعتبر في التعريف قيد الحيثية اعني فعل عليه بانه لوارد يقوله ما فعل فيه غالب الفعل الكائن

لم يحتج الى اعتبار قيد الحيثية ولوارد معناه الحقيقي اينبغي اعتبار قيد الحيثية اذ يوم الجمعة شهدت

يوم الجمعة لوا خذ موصوفا بكونه ما فعل فيه الغير معمولا فيه وفيه نظر لانا لوارد ما غالب اليه الفعل فلا يتم

قيد الحيثية لصدق التعريف على يوم الجمعة شهدت يوم الجمعة انه غالب اليه فعل مذكور لكنه ليس

قولنا شهدت في يوم الجمعة ولوارد معناه الحقيقي واعتبر قيد الحيثية كان المعنى شهدوا في يوم الجمعة

مذكور من حيث انه فعل فيه فعل مذكور ويوم الجمعة شهدت يوم الجمعة اسم ما فعل فيه فعل مذكور لكن لا يذهب

شهدت ﴿

الحيثية لا تقول يستفاد من علم الشارع حيث قال ان ذكر يوم الجمعة فيه اذ قد جعل قيد الحيثية متعلقة

بقوله مذكور فيخرج يوم الجمعة ملائم اذ ذكر اجل من الحيثية لانا نقول اذا لم يكن من الحيثية لكان

ت ويكون بعيدا عن الاعتبار ولا يكون قيدا انه مذكور مستغنى عنه بعد اعتبار الحيثية

ع لانه مستغنى الحيثية والمعلل بما واما قوله فان ذكر يوم الجمعة فيه فنقول

ماه انه ليس ذكره من حيث الحيثية حتى يصدق عليه ما فعل فيه بفعل مذكور من حيث انه كذلك ولا بد

لصدق التعريف مع الحيثية على الشارع ان يذكر ذكرا اجل انه فعل فيه فعل مذكور فتامل

ولا يخفى انه على اعتبار الحيثية لا يخفى ان قيد الحيثية معتبر لو بقوله مذكور فتا وعلى الذكر

اعتبار المتقدم عن ان خروجه اما لا يجب الان يقال لم يجب بل يفيد على الكون الاشعار

مهما كان لو محدود المبهم من الزمان ما لم يعتبر له حد ونهاية كما في من والى الحدود واعتبر فيه

ذلك كاليوم والليل والشهر والسنة وظروف المكان ان كان المكان جبل الخير اجالي

ظروف المكان بتاويله بالمكان لانه عين المكان والمكان اسم جنس يقع على القليل والكثير واشار

بقوله كان المكان مبهما الى وجه التذكير وبقوله والا تاويل فلا وجه ان الغير اذا رجع الى المكان

حذا المجملة عن عزا المبتدا ولا يحتاج الى ان يقال لما رجع الضمير الى المضاف اليه المبتدا بان

البيانية كان راجعا الى المبتدا او ان الظهران الضمير المبهم راجع الى ظروف المكان بتاويله

بالقيد لانه يقتضي ان الظروف وفسر المبهم بالجهات الست ومنهم من فسر بالكون تبعا لغيره

غير ما في الدخول كخوبيت ومسجد وجانب فيه وقيل غير جامع لخروج نحو خلف عنه وزيد بان

الجهات الست مثل عند في عدم الوقوف بالاضافة صرح به الفاضل الهندي في الاشارات ومنهم

من فسر به الزمان المبهم ويرد عليه جانب وما في معناه فانه لا يقبل النصب بتقدير في وكذا

الميل والفرسخ فانهما يقبلان كما انهما معينان بهذا التقدير لا بهما مهما لان الابهام اللغوي

شبكة الألوكة
www.alukah.net

اعلم ان مذهب جمهور النحاة واحترز بقوله جمهور النحاة عن عبد القاهر فانه جعل الواو ... وعن مذهب الاخفش فانه جعل عمل الفعل الواو لكونها بمعنى مع وجعل اعراب ما بعدها كاعراب ما بعد الا الصفة واصلها واو العطف فلذا لم يجز تقديم المفعول معه على عامله خلافا للاخفش ولا على عامله خلافا لشيخ الرضي فيما اذا تقدم معه ما حقه ان يعمل فيه الفعل كالمبتدأ او اسم ان فان اسم الفعل داخل في الفعل على ما ذكره الشيخ الرضي يجوز تقديم المفعول معه الذي هو عامله وجهان وجاز اي لم يجب كل الجواز بعيد واما حمله عليه جعل معمول الفعل اعم فيشمل المفعول به حتى يدخل في التعريف كقولك زيدا ضربت وزيدا انت ضاربه في خارج التعريف ضربت زيدا وعمرا اليوم مع انه ليس مفعولا معه فتقول ضربت زيدا وعمرا احترز بقيد عن التعريف المفعول معه لتخصيص معمول الفعل كما ذكرنا في ضربت زيدا وعمرا احترز بقيد عن التقسيم فلو حمل قوله خارج عما في عدم الاحتياج لا يقتضي الحكم بالمثال المذكور فالوجهان جملة مفعولا معه ومعطوفا على العطف وعدمه حتى يجوز الشرط والجزاء تعين العطف ذهب غير المصرح الى ترجيحه تعين العطف عند غير المصرح يرجح العطف فان قلت لزيد وعمرو خارج عن المقسم لانه ليس مفعولا معه بل التوابع للمفعول معه هو مفعول معه اذا اصرح بعامله الفعل فيجب ما يصنع زيد وعمرو اوالمراد بالمفعول معه المذكور بعد الواو ما حقه ان يكون مفعولا غير مفعول به سواء كان مفعولا معه في ظاهر او حقيقة فافهم ولم يجز عطف عمرو على الشاء في بحث بجواز العطف بجعل الكلام على حذف المضاف اي مثل مصاحبة الشاء ايا ما تصنع اصنع عن الحذف ترجيح الوجه بالاستغناء عن اعمال الى مثل المعنوي واما حكمه فلعدم بيان العلة لكن ما تصنع والاظهر ان المعلل النصب اي نصب الاسم في هذين المثالين لان المعنى ما تصنع اصنع

حال من حال الشيء يحول اي انقلب سمي هذا القسم بها لانقلاب غالبا قال هيئة الفاعل الهيئة اي الحالة التي هو عليها حالة نهايته شيئ والشيء كذا في المغرب والمراد هنا الحالة والمراد بالحالة الراسخة ما ليس بزائل الا بعسر وهي المحققة والمقدرة فالمحققة هي الحالة التي هي مقارنة لصدور الفعل عن الفاعل والمقدرة هي الحالة التي هي متأخرة عن صدور الفعل عن الفاعل بزمان قليل بحيث يصح اطلاق الفعل عليه عرفا كما في قولك سأكرمك غدا ان جئتني اليوم

الالوكة
www.alukah.net